

مجلة الآداب

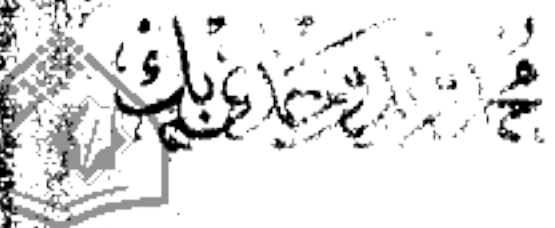
٧٩

المجلد الثاني

عدد المجلة

العدد المجلد

مؤلف: محمد عبد الحليم
مترجم: محمد عبد الحليم



مركز الأبحاث والدراسات

مؤلف: محمد عبد الحليم
مترجم: محمد عبد الحليم

العدد المجلد

العدد المجلد

إدارة المكتبة: إدارة المكتبة العامة - إدارة المكتبة العامة

مكتبة

الطبعة سنة ١٣٦٦

سيرة الزهر



المركز القومي للمخطوطات والبحوث

تصايفه نزيل عن مشيخة الجامع الأزهر الشريف

شريعة الله

الحالة النفسية وتأثيرها في الأفراد والجماعات

لا يصدر من الانسان أى عمل إرادى ، حسنا كان أوصيئا ، إلا تحت تأثير حالة نفسية تدفع إليه ؛ وهذه الحالة تتولد في النفس من شعورها بحاجات من ضروب شتى ، ولا تستثنى من ذلك الحيوانات المعجم ، ولكن مع هذا الفارق العظيم ، وهو أن الانسان يسيطر على أعماله مدفوعاً من علم وعقيدة وخلق ، وأما الحيوان فيندفع وراء شؤونه الحيوية المحدودة مقوداً بحاجاته المادية ، وغرائزه الفطرية .

بدأ الانسان حياته على الأرض على حالة من السذاجة لا تميزه عن المجهلوات في كبير شيء ، بل كان المجهلوات بما فطرت عليه من ضروب الصناعات الضرورية لحياتها ، وما تمتعت به من صفوف الأعضاء المناسبة لأحداث تلك الصناعات ، وما غرز فيها من الإلهام لا تخامها على أكل وجهه ، كان لها السبق في هذا المجال حتى اضطر الانسان لتقليدها في كثير من أعمالها .

ولكن الانسان بما أودعه صميحه من الروح الإلهي ، أخذ ينظر فيما حوله ببصيص من نور هذا الروح ، فانفتحت أمامه باحات النظر في نفسه وفي البيئة التي نشأ بها ، وفيما يجب أن يعمل فيها ، ليأمن على نفسه أولاً ثم على زوجته وولده ، ثم على عشيرته . فحصل على معارف بدائية ساذجة على حياته الشخصية ووجوه المحافظة عليها ، ثم على الجماعة التي يعيش معها وأساليب الدافع عنها ؛ وأداه شعوره على وجوه الارتباط بها الى النظر في الأصول التي يقوم عليها هذا الارتباط ، وهذه أول ما جاش بصدرة من معاني الحقوق والواجبات ، ومبادئ المباحات والمحظورات ، كل ذلك في دائرة الضرورات الحيوية .

ولكن الروح الإلهي المستكن في صميم الانسانية لم يلبث ، بعد أن أمن الأفراد على حياتهم الشخصية ، أن دفع بهم الى النظر فيما هو حسن وما هو قبيح

وفيا هو خير وما هو شر ، كل ذلك في حدود الحالة البدائية ؛ ولكن هذا الروح الكريم لم يبن بعد أن وجد الانسان فراغا في التفكير في ذاته كيف نفأت ومن أين أنت ، وفي مصيرها إذا تهدم جثمانه ، وفيما آل إليه أمر آبائه وأسلافه من قبله ، أن يجول جولات بعيدة المدى في المجردات العالية .

كان من حكمة قيم الوجود عز وجل ، ومن مقومات العالم الانساني ، ومصلحته المطلقة بتطوره وكاله ، أن جعل في كل بيئة بشرية رجالا ميزم ببصيرة نيرة ، وعقلية متميزة ، استأهلوا معها أن يكونوا لغيرهم قادة روحيين ، يميزونهم على هنك حجب الحيوانية ، وكشف الاسرار الوجودية . وقد ثبت في علم الحضريات أن الانسان اعتقد بوجود عالم الروح من أول نشوئه ، بدليل ما وُجد على أسلحته من الطلامم والرموز . ولم توجد آثار قط لامة كانت تخلو من هذه العقيدة .

كل هذا يدل على أن الانسان بما مُنحه من الروح العلوى ، لم يلبث بعد وجوده أن قام حول المجردات ، ولو على أسلوب بدائي ساذج ، محاولا بذلك أن يحل من العالم المحل الممتاز الذي أعدته القدرة التي أوجدته على هذه الشاكلة للحلول فيه ، وهذا الإعداد يبرر كل ما نيط به من خلافة الله في الأرض ، وكل ما أوعد به من تبعات إن هو قصر عن هذه الغاية .

وهذا الاستعداد العالي في الانسان لافراك المجردات اقتضى أن يرسل الخالق اليه في الحقبة بعد الحقبة من الدهر ، رسلا من بنى نوعه مبشرين ومنذرين حتى لا تستولى عليه الغفلات فتحرمه متابعة عروجه إلى الدرجة التي خلق ليشغلها في هذا الوجود .

وقد مرت على الانسان وهو في هذا الدور دهور دهاير حذق فيها فهم أصول المنطق القطري المحصورة في آيات من الوحي الالهى الذى تولى الانسان منذ أقدم الأزمان ، وهو مؤدى قوله تعالى في القرآن : « من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها ، وما ربك بظلام للعبيد » « يا أيها الناس إنما بغيكم على أنفسكم » « من اعتدى فانما يهتدى لنفسه ، ومن ضل فانما يضل عليها » . « فن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره » . « فن

اعتدى عليكم فاعتدوا عليه مثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين . « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تمتدوا إن الله لا يحب المعتدين . » « ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ، ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم . وما يلحقها إلا الذين صبروا ، وما يلحقها إلا ذو حظ عظيم . »

كل هذه الأوليات الأدبية وردت في جميع الكتب السماوية التي تولت الجماعات البشرية من أقدم العصور إلى يومنا هذا ، فكان منها للإنسان ذخراً أدبي بنى عليه سيرته في قومه ، وشذعن بها الطبيعة عليه في معاملة غير الأقرين .

اعتماداً على هذا الذخر الأدبي ، أعلن الحق جل وعز في وحيه الأخير ناموساً اجتماعياً تؤيده جميع المعارف الخاصة بحركات النفوس واستحالاتها إلى أعمال في الخارج ، فقال تعالى : « إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » أي أن الله جلت قدرته لا يغير ما بقوم من بؤس وضعة ، أو من عز وجاه حتى يغيروا ما بأنفسهم ، إما مما ينافي بمصلحة الوجود من نوايا الشر ، ومرامي الظلم والمعدوان ، وإما مما أوجب لهم ما فيهم من السؤدد باتباع السنن التي أوصلتهم إليه .

هذا من النواميس الإلهية الخاصة بالشؤون الشخصية والاجتماعية مما يجب أن يحفظ ويكرر التأمل فيه .

يخيل لأكثر الناس أن الأمور الجزئية والسكلية في هذا العالم تجري على غير نظام ، فهي لا تتبع سيرة الإنسان في حياته من صلاح أو فساد ، ولا ما في نفسه من نية خير أو شر ؛ ويؤيدهم في هذه العقيدة أن التوفيق يواتي الخيرين والشريرين بدون تمييز ، وقد يحابي الأخيرين فيسودّهم على الأولين ؛ فيقولون لو كان في العالم قانون يحد من متاع الشريرين لما حاد عن جادة الاستقامة أحد . والحقيقة أن هؤلاء المستشكيلين واهمون ، فليس المال ولا السؤدد من معايير السعادة التي يطمح إليها الإنسان ؛ فالسعادة شعور في القلب يمد صاحبه بالطمانينة والغبطة ، ويحبوه بالسكينة والسعادة ؛ وإن كان لا يملك قوت يومه .

ودليلنا على ذلك أن كبار القادة من المرسلين والانبياء والفلاسفة والحكام ،
آثروا الفقر على الغنى ، وكان أحدهم لو أراد لادخر لنفسه وذويه أكبر قسم
من ثروة الأمة التي كانت تهديه بروحها ؛ ولكنه آثر الكفاف من العيش ،
واحتذى أهله وذووه والمقربون إليه مثاله ، فخرج كثير منهم عن أموالهم
وماشوا فقراء اكتفاء بما يشعرون به من السعادة القلبية التي لا تعدلها لذة
مادية مهما عظمت . وفي سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرة آلِه وصحابة
الأقربين مثال محسوس لما نقول .

حتى أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند يهودي ، وهو
الرجل الذي كان تحت يده مال دولته . وتولى خليفته أبو بكر فأصبح يعمل
لتحصيل قوته بكده ، فاعترض عليه عمر قائلا له : يا أمير المؤمنين إنك لا تستطيع
أن تجمع بين النظر في مصالح الأمة وبين العمل لمعاشك ، وإنما أنت أجبر للأمة
انتخبك لتدبر أمورها ، فخذ من بيت المال ما يكفيك . فاقتنع أبو بكر بقوله
وكان يأخذ من مال الأمة ما يقوته هو وأهله كرجل من عامة المسلمين .

فالذين يقيسون السعادة بالثروة والهمون ؛ ألم تر أن الله جعل العاقبة للمتقين ،
فغصر أصحاب هذه المبادئ وأداهم من أعدائهم وأخضع هؤلاء لسلطانهم
صاغرين ؟

ولا تشذ الجماعات البعثية عن هذه السنة ؛ فالأمة التي تبني عظمتها على القوة
والعشمية وعدم المبالاة بالنواميس الإلهية لا تلبث أن ينهار بغيانها ، ويزل
سلطانها ، وتصبح كأن لم تكن بالأمس . « قل سيروا في الأرض ثم انظروا
كيف كان عاقبة المكذبين » .

فمدار السعادة للأحاد والأمم على الحالة النفسية الفردية أو الاجتماعية ؛ فمن
شد عن هذا الناموس ، وخيل له أن الأمور تجري سهلا ، فهو في ضلال بعيد ،
« أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ؟ ولقد فتنا الذين
من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين » .

محمد فرير ومجرب

أحب الايام الى الله

لفضيلة الاستاذ الشيخ طه الساكت
المدرس بالأزهر

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« ما من أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله من هذه الأيام - يعنى أيام المحرم -
قالوا : يا رسول الله ، ولا الجهاد فى سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد فى سبيل الله ،
إلا رجل خرج بنفسه وماله ، فلم يرجع من ذلك بشئ » . رواه البخارى .

* * *

من محاسن هذا الدين أنه لم يدع خلة من خلال الخير والبر إلا رغب فيها
وحض عليها ، ثم يسر سبيلها ، وبشر بحمائل طاقبتها ، وكريم منوبتها ، كما لم يدع
خصلة من خصال الشر والاثم إلا تقرر منها وكره النفوس إليها ، ثم عسر
سبيلها وتوعد عليها . ولما كانت شعب البر ، وهي أكثر من أن تحصى ،
أجل من أن ينهض بها أحد من الناس بالغاً من الفضل ما بلغ ، أعد الله لعباده
مواسم كريمة ، وأتاح لهم فرصاً مباركة ، فى أزمنة محدودة ، وأيام معدودة ،
ضاعف لهم فيها الحسنات أضعافاً كثيرة ؛ ليسارعوا فيها الى الخيرات ،
ويتجروا فيها بصنوف القرب والطاعات ، فيعوض مقصر ما فاتهم ، ويدرك
مؤمل ما تمناه .

وحكمة أخرى بالغة ، وهي أن الله سبحانه علم أن فى عباده ضعفاً وعجزاً
وميلاً الى الكسل والهوى والشهوة ، فتنحهم هذه المواسم جبراً لضعفهم ،
وعوناً لمعجزهم ، وإرهاماً لشیطانهم ؛ وذلك أثر من آثار رحمته بهم
وفضله عليهم .

ومن فضله جلت آلاؤه أن فرق هذه المواسم التى اصطفاها ، فى خلال
العام كله ، ترغيباً للعاملين ، وتنشيطاً للغاملين ، لئلا تضعف الهمة ، وتفتقر
العزائم ، ببعد الشقة وطول الزمن .

ومن هذه المواسم التي اختارها الله لعباده ، ودعاهم الى اغتنام العمل فيها ، أيام المشر الأول من شهر ذى الحجة ؛ جماعها الله أفضل أيام الدنيا ، وأحب الأزمان إليه ، وأدناها الى رضوانه وكرمه ؛ العمل فيها أعظم الأعمال ، والأمل فيها أقرب الآمال ، والحسنة فيها بسبع مائة ضعف الى أضعاف كثيرة لا يعلمها إلا الله عز وجل « والله يضاعف لمن يشاء ، والله واسع عليم » .

وإذا كان يوم الجمعة ، وهو موسم الأسبوع ، حير يوم طلعت عليه الشمس كما ثبت في صحيح مسلم وغيره ، فإن كل يوم من هذه الأيام المشر خير من يوم الجمعة الذي ليس فيها ، كما يدل على ذلك إطلاق الحديث ، وكما روى عن ابن عمر رضى الله عنهما ، وهو من هو اتباعا للسنة واقتفاء للآثار ، أنه قال « ليس يوم عند الله أعظم من يوم الجمعة ، ليس العشر ، فإن العمل فيها يعدل عمل سنة » . بل إن تفضيل العمل فيها على الجهاد في سبيل الله وهو ذروة الاسلام ومنازه . أعظم دليل على فضل هذه الأيام على الدهر كله دون جدال أو استثناء ؛ اللهم إلا ضربا واحدا من ضروب الجهاد لا علاه كلمة الله عز وجل ، هو أن يخرج المجاهد مخاطرا بنفسه وماله ، ينتفى الشهادة ، ويرجو الحسنى وزيادة ، ثم لا يرجع بنفسه ولاماله ؛ هذا النوع وحده من أنواع الجهاد ، وهو أعلاها شأنًا وأجلها مكانا ، هو الذي يعدل العمل في عشر ذى الحجة أو يزيد عليه ؛ على أن العمل في هذه الأيام جهاد للنفس والهوى ، وناهيك منه (١) . وحسبك في فضل الجهاد الذي اقترن به هذه الأيام فساوته أو أربت عليه ، ما جاء في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عما يعدل الجهاد في سبيل الله فقال : لا تستطيعونه ، فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا ، كل ذلك يقول لا تستطيعونه ؛ ثم قال : « مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم ، التقات بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع » . وقد أقسم الله بها تعظيما لها فقال عز من قائل « والفجر وليال عشر » (٢)

(١) هذا رجل ناهيك من رجل معناه أنه يجده وغناؤه ينهك من تطلب غيره .

(٢) كما قال غير واحد من السلف والخلف . وقبل هي المشر الأخير من رمضان ،

وقبل المشر الأول من المحرم .

وإنما رفع الله قدرها ، ونوه صلوات الله وسلامه عليه باسمها ، لأنها خلاصة الأشهر الحرم ، وجمع أمهات العبادات وأصولها ، وموعد الهجرة إلى الله والرحلة إلى بيته ، والجهاد في مرضاته . وإذا كان الله تعالى قد اصطفى الأشهر الحرم وعظمها ، فقد اصطفى منها شهر ذي الحجة وزاده تعظيماً ، ثم اختار عشرة الأول فزاده شرفاً وفضلاً ، فهي بلا ريب خير الأيام ، وصفوة العام .

ولا يعارض هذا ما جاء في فضل ليلة القدر ، وأنها كما قال تعالى : « خير من ألف شهر » فإن هذا الفضل ثابت لأيامها دون لياليها . والحق كما قال ابن القيم أن ليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة ، وأيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام عشر رمضان . وبهذا البيان يزول الاشتباه ، ومن هنا كانت ليلة القدر أفضل الليالي على الإطلاق ، كما أن يوم النحر أفضل الأيام على الإطلاق ، وكفى أن سماه الله تعالى يوم الحج الأكبر (١) . ويلى يوم النحر في الفضل يوم عرفة ، وقد صرح أن صيامه يكفر ذنوب سنتين ، وما من يوم يعتق الله فيه الرقاب أكثر منه في يوم عرفة ، وفيه يتجلى الله على عباده ثم يباهى ملائكته بأهل الموقف ، وقد جاءوا شعناً غبراً خاشعين لله ، راجين من فضله رضا ، ولئن كان يوم النحر يوم الوفاة والزيارة ، إن يوم عرفة يوم التوبة والضراعة ، والابتغال والطهارة (٢) .

هذا ، وإذا استبان فضل هذه الأيام العشر ، فإننا نحاول بعون الله وتوفيقه أن نبين السر في تخصيصها بهذا الفضل ، مع يقيننا بأن سر التدفيل اليه سبحانه ، فهو الذي يفضل من شاء وما شاء ، كما قال جل ثناؤه « وربك يخلق ما يشاء ويختار » . ولا بد لنا قبل ذلك أن نقف ولو قليلاً على تاريخ هذه الأيام في الجاهلية الأولى ، لنعرف كيف بدلها الله من الرجز طهراً ، ومن الضلال هدى ، ومن الظلام نورا .

(١) كما في سورة براءة ، وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم علياً ليقراً صدرها في موسم الحج في السنة الثامنة ، وكان أميره أبا بكر رضي الله عنه ، وكان التبليغ يوم النحر .

(٢) انظر أول زاد للمعاد في اختيار الله تعالى وتفضيله بعض الأشياء على بعض .

لقد بدل العرب في الجاهلية ملة إبراهيم حنيفا ، فلبثوا البيت بالرجس والاثوان ، وأفسدوا الشعائر بالزور والبهتان ، وقدموا لآلهتهم الذبائح والقرايين ، واتبعوا ما تفلو الشياطين ، وجعلوا هذا الموسم ميدانا لكل خرافة وضلالة ، وشموذة وجهالة ؛ حتى أرسل الله رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، فحاشا عالم الغواية ، ورفع منار الهداية ، وثبت دين الله في الأرض ، وأعاد ملة أبيه إبراهيم طاهرة نقية ، استجابة لدعوته عليه السلام إذ قال « ربنا وإبعث فيهم رسولا منهم ينلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم » .

وما إن تم فتح مكة ودخل الناس في دين الله أفواجا واستقر الإسلام في جزيرة العرب ، حتى طاد هذا الموسم ميدانا للإيمان والهدى والنور ، وإعلانا لدعوة الحق ، ووسيلة أى وسيلة للتعارف والتعاون على البر والتقوى .

ولا يقولن قائل إن التمتع بهذا الموسم خاص بمن شدد الرحال الى بيت الله الحرام ، وأدى مناسك الحج وشعائره على قواعد الإسلام ، أما من أدى الفريضة أو كان عاجزا عنها فليس له في فضيلة هذا العشر من نصيب ؛ فإن الجواب عند من يعرف أن المسلمين أمة واحدة دينهم واحد وإلههم واحد ووجهتهم واحدة ، يتعاون حاضروهم وغائبهم ، وظاعنهم ومقيمهم ، وغنيهم وفقيرهم ، على المصلحة والخير العام ؛ ولئن فات المقيم التمتع بمناسك الحج وشعائره ، وشهود الإسلام في أكبر معالمه وأجل مظاهره ، لا يفوته العمل وهو في وطنه لنفسه ولا مته على ما يرفع شأن الإسلام والمسلمين ، ويميد هذه الذكريات خالدة في العالمين .



أرأيت كيف كان هذا العشر غرة الدهر ، وخلاصة الأيام ، ومسك الختام من كل عام ؟ أو رأيت أن السعيد كل السعيد من وفق لاغتنام فرصته ، وتحصيل فضيلته ؛ إذ كان أحب الأيام الى الله ، وأدناها الى إحسانه ورضاه ؟

دراسات في تاريخ الفقه الاسلامي :

هل كان عند العرب فقه قبل الاسلام ؟

حُضرة صاحب الفضيلة الأستاذ فكري ياسين
المدرس بكلية الشريعة

كل من يدرس الحالة الاجتماعية للعرب قبل الاسلام ، يستطيع أن يخرج منها - مهما كان متعصبا لهم ، ومتشيعا لخدمهم - بحقائق ملموسة ، وقضايا مسلحة ، لا سبيل إلى إنكارها ، أو المنكار فيها .

فقد كانوا ينقسمون إلى قسيتين : بدو وحضر ، وكان البدو هم الاغلبية الغالبة منهم ، وكان الجهل فيهم قاشيا ، والامية منهم متمكنة ، حتى ليقول ابن خلدون عنهم في مقدمته : « وهم أبعد الناس عن العلوم ، لأن العلوم ذات ملسكات محتاجة إلى التعليم ، فامدرجت في جملة الصنائع ، والعرب أبعد الناس عنها ، فصارت للعلوم لذلك حضرية ، وبمعد العرب عنها ، وعن سوقها » .

وحتى ليروي البلاذري في كتابه « فتوح البلدان » أن الاسلام جاء وليس في قريش إلا سبعة عشر رجلا ، كلهم يكتب ، وعدة منهم : صهر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب ، وعثمان بن عفان ، وأبا عبيدة ، وطلحة ، وغيرهم ؛ وليس في نسائهم إلا بضعة منهن ، كن يكتبن ، مثل حفصة ، وأم كلثوم زوجتي النبي صلى الله عليه وسلم ، والشفاء بنت عبد الله العدوية . وإذا كان هذا هو شأن قريش في الامية ، مع أنها أرقى القبائل في الحجاز ، فما بالك بالقبائل الاخرى ؟

نعم ، قد وجد إلى جانب ابن خلدون والبلاذري من يقول عن العرب : إنهم أتم الناس عقولا وأحلاما ، وأطلقهم السنة ، وأوفرهم أفهاما ، وإن ذلك

استمتع لهم كل فضيلة ، وأورثهم كل منقبة جليلة (١) . ومن يقول : إن العرب أفضل الأمم ، وحكمتها أشرف الحكم (٢) . إلا أن الظاهر مما وصل إلينا من علومهم يدلنا على أن ما كان عندهم من هذه العلوم ، لا يتجاوز مبادئ أولية ، ومعلومات تجريبية ، لا أثر فيها للأصول الفنية ، ولا للطرق الاصطلاحية ، ولا للبحوث المنظمة ؛ ولا يصح أن تسمى علما إلا من باب التسامح والتوسع في العبارة ؛ فإن معظم ما كان عندهم هو معرفة الأنساب والأنواء والأخبار والنجوم والقيافة والعيافة ، ومعرفة شيء من الطب ، مبنية في غالب أمرها - كما يقول ابن خلدون وغيره - على تجربة قاصرة على بعض الأشخاص ، متوارثة عن مشايخ الحى وعجائزه ، وليست مبنية على قانون طبيعى ، ولا على موافقة المزاج ، ولم تكن مدونة في كتب أو مؤلفات ، وإنما هي من نوع ما يحسن أهل البادية من طريق التجربة .

وإننا لا نقصد من إيراد هذه الإلمامة الوجيزة عن الحالة العلمية عند العرب قبل الإسلام ، سوى أن نشير إلى أن ذلك قد استمتع بطبيعة الأمر التأثير فيما يصح أن يسمى « النظام القانونى أو التشريعى عند العرب في الجاهلية » ؛ فلم يكن لديهم من هذا النوع شريعة محدودة ، ولا قواعد ثابتة ، ولا طرق منظمة ، ولا حكومة تنفيذية ، تحكم بمقتضى قانون مدون ، أو تسير على أنظمة معروفة ، أو تستطيع أن تنصر المظلوم . وتردع الظالم ؛ وكل ما كان لهم من هذا القبيل إنما هو نوع من النظم والضوابط التى استمدوها من العرف والعادات والتقاليد ، واقتبسوها من التجارب والديانات التى كانت منتشرة في بلاد العرب وقتذاك .

فقد كان الذى يتولى فض منازعاتهم ، ويقوم بالفصل في خصوماتهم ، شيخ القبيلة الذى كان يراعى في اختياره كبر السن ، وكثرة التجارب ، والشجاعة . وسداد الرأى ؛ أو الحسك ، وكان ينتخب في الغالب ممن عرفوا بالشرف . والصدق والأمانة . وأصالة الرأى . والنزاهة في الحكم ؛ ولم يكونوا مقيدين

(١) الألوسى في بلوغ الأرب .

(٢) ابن رشيقي في الصدة .

في تحاكمهم إلى شيخ القبيلة أو الحكم بالخضوع لرايه . والنزول عند حكمه . بل كان في مكننتهم أن يتمردوا على ذلك ، ولا شيء يلحقهم من ورائه إلا غضب القبيلة ؛ كما كانوا يرفعون منازعاتهم أحيانا إلى السكاهن . لا اعتقادهم أنه يستطيع إظهار الحق . بوساطة تابع له من الجن يطلعه على كل شيء . أو إلى العراف . لا اعتقادهم أنه يعرف الأمور عن طريق الفراسة والقرائن .

وقد جاء في بعض النقول الصحيحة أنهم كانوا يعرفون بعض مناسك الحج ، ويصومون يوم طاشوراء ، ويتحنثون في رمضان بالصوم ، ويغتسلون من الحجابة ، ويحتمنون .

وورد في بعض المصادر التاريخية ما يفيد أنه قد وجد بمكة قبيل الإسلام شيء من الرق في الأنظمة القضائية والحكومية ، بتوزيع عدة من الوظائف بين قبائل قريش ، وبوضع اتفاقات تضمن السلم بينهم ، وذلك كالحجابة والرفادة والسقاية واللواء والندوة والأشناق ، وحلف الفضول (١) ، وأن المدينة كانت خيرا من مكة في هذا الرق النسبي ، لاختلاط العرب فيها باليهود والمسيحيين ، واقتباسهم الكثير من الأحكام .

وكانت لهم ضوابط . أثورة ، كقولهم في القصاص : القتل أنفى للقتل ، والدية على العاقلة في الخطأ ؛ وكقولهم في التقاضي : البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر ؛ وكان عقاب القاتل عندهم ، إما القتل ، أو الدية ، وعقاب السارق قطع يده ، وعقاب القاذف قطع لسانه ، وكانت لهم طرق في الإثبات ، يمتثلون فيها على القيافة والفراسة والقرعة وشهادة الشهود ؛ وكان من وسائلهم في ذلك

(١) الحجابة : تولى حراسة الكعبة وفتح بابها لمن يقصدها . الرفادة : تقديم الطعام لهم في مواسم الحج . السقاية : تقديم الشراب لهم في مواسم الحج . اللواء : حق إعلان الحرب ، وحمل رايتها . الندوة : ما يتشاورون فيها في مهم الأمور . الأشناق : ما عهد به إلى أبي بكر في الجاهلية من البيات والمغارم . حلف الفضول : ما كان من اجتماع بعض قبائل قريش . وتحالفهم على ألا يظلم بمكة غريب ولا قريب ولا حر ولا عبد إلا كانوا معه ، حتى يأخذوا له بحقه ، ويؤدوا إليه مظلمته من أنفسهم ومن غيرهم .

أيضا القسامة ، فكان إذا وجد قتيل في مكان ، ولم يعرف قاتله ، حلف خمسون رجلا من أهل هذا المكان - يختارهم ولي الدم - بالله إهم ما قتلوه ، ولا علموا له من قاتل ، ثم يغرمون الدية .

وكانوا يعرفون نظام الصلح على المال ، ويسمونه الدية ، وكان هذا المال يختلف قلة وكثرة ، تبعاً لاختلاف القتييل ضعة ورفعة ، وتبعاً لاختلاف عادات القبائل وتقاليدهم .

وكان الزواج عندهم على أنواع مختلفة ، فكان الرجل منهم يشترك مع عدد من الرجال في امرأة واحدة ، وكان يتخذ من الزوجات ما يشاء دون قيد أو شرط ، وكان من أسكتهم المعروفة : المقت والمتمعة ، والشغار ، والاستبضاع . والاختدان . والبغايا (١) ، والجمع بين الاثنين ، والنكاح المعروف بأن يخطب الرجل المرأة من وليها ، ثم يصدقها ويتزوجها ، كما حدث في خطبة السيدة خديجة رضي الله عنها لتزوجها من النبي صلى الله عليه وسلم .

مركز تحقيق كميور علوم إسلامي

(١) المقت : أن يستحل أكبر أولاد المتوفى زوجة أبيه . فيتزوجها إن أعجبته . أو يتزوجها لمن يشاء بعد قبض مهرها إن كره زواجها . أو يعضلها عن الزواج حتى تفقدى نفسها بمال . المتمعة : أن يتزوج المرأة لمدة معينة بكذا من البذل . الشغار : أن يزوج الرجل بنته أو أخته أو أمتة على أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته أو أمتة ولا صداق بينهما فيكون يضع كل منهما مهرأً للآخرى . الاستبضاع : أن يقول الرجل لامراته بعد الطهر من حيضها : أو سلى إلى فلان واستبضى منه . ثم يمتزجها حتى تحمل من ذلك الرجل الجديد . الاختدان : أن يجتمع أقل من عشرة رجال ويدخلوا على المرأة الواحدة كل يصيبونها فإذا حملت دعتهن إليها وأسندت الطفل إلى من تحب منهم فلا يستطيع أن يرفض إسداه إليه . البغايا : هن اللائي كن ينصبن على أبوابهن الرايات ليعرفهن من يريد الدخول إليهن . وكن إذا وضعن حملهن نادين القافة لتأحق الطفل بأشبه الناس به فإذا أسنده القائف إلى شخص كان عليه أن يعترف به .

وكان الطلاق شائعاً عندهم ، وكانت ألقاظه متنوعة ، فكان منها لفظ الطهارة ، ولفظ الإيلاء وغيرهما ، وكان أغلبهم لا يقف في الطلاق عند حد ، فكما طلق امرأته راجعاً قبل انقضاء عدتها ، لأنه إن راجعها بعد انتهاء عدتها ، لا يتزوجها مرة أخرى إلا برضاها .

وكان نظام الإرث عندهم على ثلاثة أنواع : إرث القرابة ، وهو لا يشمل الأولاد الصغار ، ولا النساء ، وإنما يشمل الرجال القادرين على القتال ، والدفاع عن الحوزة ؛ وإرث التبني ، وذلك أن يتبنى الشخص ولد غيره ، ويكون لهذا الأجنبي أن يرث الرجل كأولاده من صلبه ؛ وإرث الحلف والعهد ، وهو أن يقول الرجل للآخر : « دى دمك ، وهدى هدمك ، وترثنى وأرثك ، وتطلب بى ، وأطلب بك » ، فإذا تم الاتفاق بينهما ، وتعاهدا على ذلك ، ومات أحدهما ، كان للآخر ما اشترطه .

وكان الربا مألوفاً بينهم ، فكان الأجل إذا حل في الدين ، خير الدائن المدين ، بين الأداء ، وبين تضييع الدين ، قائلا له : « أد ، أو أرب » فإذا أدى ما عليه ، برئت ذمته ، وإن عجز عن الأداء ، أمهله سنة أخرى ، وضاعف له الدين .

كذلك كانت أسباب الملكية عندهم ، لا تعدو القهر والميراث والوصية والهبة ، والتبائع المقترن بالمقامرة والغرر .

* * *

جاء الاسلام ، ووجد هذه الأحكام على أوضاعها المختلفة ، فأقر البعض ، وعدل البعض ، ونسخ البعض الآخر ؛ فقد أخرج مسلم والنسائي أن النبي صلى الله عليه وسلم ، أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية ، وقضى بها بين ناس من الأنصار في قتل ادعوه على يهود خيبر ، وأقر الدية في جواهرها بمد أن هذب قواعدها ، وسوى فيها بين الغنى والفقر ، والشريف والوضيع . وعدل أحكام الجاهلية في الحج والزواج والطلاق والمهر والخلع والإيلاء ، ووضع للإرث تشريعا جديدا ، وأعطى الورثة أنصبة معينة ، وورث النساء .

والاولاد ، وبين موانع الارث ، وألقى نظام التبني المعروف في الجاهلية .
وحرم الربا ، وألقى البيع بالقاء الحجر والملاسة والمنازعة ، وهكذا أدخل
الاسلام على أحكام الجاهلية من التعديل والالغاء ما كفل نظام المجتمع ،
وأصلح شأن العرب .

* * *

لعلنا بعد هذا البيان الواقي ، نستطيع أن ندلي بالفكرة محررة ، وأن
نبدي الرأي سديدا ، ذلك أنه لا يمكن بأية حال أن يطلق اسم « فقه » بمعنى
الإسلامي على أي شيء من تلك الضوابط والأنظمة التي كان العرب يتبعونها
قبل الاسلام في شئونهم ومعاملتهم وأحوالهم الشخصية والعامة ، لأن الفقه
في نظر الإسلام ، قد خص بالمعنى بالأحكام الشرعية المأخوذة من أدلتها
التفصيلية المعروفة ، وأنظمة العرب إنما كانت مستمدة من الأعراف والمادات
والتقاليد الموجودة بين قبائلهم ، والبعيدة كل البعد عن النصوص والأدلة
الاسلامية ، فلا يصح أن تسمى فقها بهذا الاعتبار .

كذلك لا يمكن أن نعتبر مجرد وجود لفظ « فقه » في لغة العرب دليلا
على وجود فقه عندهم ، لأنهم ما كانوا يعنون به إلا المعنى القاموسي الذي هو
الفهم ، أما المعنى الفني الاصطلاحي ، فقد يكون من البداهة أنه ما كان يخطر
لهم على بال .

وهناك اعتبار ثالث ، لو أننا أخذنا به لكان في مقدورنا أن نقول
بوجود فقه عند العرب قبل الاسلام ، وهذا الاعتبار هو أن يزيد من الفقه
مجموعة الفظم والأحكام والقواعد والنشريات التي تنفق أية جماعة من الجماعات
على التزامها ، والرجوع إليها ، والتعامل بمقتضاها ، أيًا كان المصدر الذي
أخذت منه ، والأصل الذي بنيت عليه ، سواء أكان ذلك راجعا إلى دين
سماوي ، أو تشريع وضعي ، أو اتفاق اصطلاحى مبني على العرف والتقاليد
والمادات ، أم كان راجعا إلى غير ذلك .

وهذا القدر كان موجودا عند العرب في الجاهلية ، كما هو موجود في كل

مجلة الأزهر

جانب من النظام الاقتصادي في الشريعة الإسلامية :

الاحتكار والتسعير

لحضره صاحب الفضيلة الأستاذ محمد عبد المدي
المدرس في كلية الشريعة

يعاني الناس في هذه الأيام كثيرا من المناعب بسبب ارتفاع موجة الغلاء ، واستغلال التجار لحاجتهم الملحة ، طمعا في الربح الكثير ، وجمع الثروات الطائلة على حساب الشعب . وتعمل الحكومات جهد طاقتها على إصلاح هذه الحال السيئة ، التي من شأنها أن تشيع في الناس القلق والاضطراب ، وأن تخل بما ينبغي أن يسودهم من الطمأنينة والهدوء ، ليتمكنوا من التفرغ لأداء أعمالهم والقيام بواجباتهم في يسر وتناسق واطراد ، وهي لذلك تحارب الاحتكار ، وتسعر البضائع ، وتدخل حتى في تقدير القيمة التجارية للمساكن والحواريات ، إلى غير ذلك من وسائل متنوعة ، تفرضها لمصلحة الشعب ، باسم الهيمنة عليه والرعاية لشأنه ، اللذين هما أساس الولاية العامة .

وقد يقوى هذا الاعتبار ما جاء في الاسلام من إقرار القسامة ، والدية في جملتها . وإقرار بعض أعمال الحج . وبعض أنواع الزواج والطلاق وغيرها . فان هذه كلها بلا ريب تعتبر من صميم الفقه ولبابه ؛ كما يقويه أيضا ما جرى به الاستعمال فيما يطلق على القوانين في القديم والحديث ، من نحو قولهم : الفقه الروماني ، والفقه الدستوري ، والفقه القانوني ، وما إليها ، في حين أن هذه جميعها بعيدة عن مسمى الفقه الاسلامي ، وعن استقائه من مصادره المعروفة . ولا شك أن ما نقل عن العرب في جاهليتهم من الأنظمة والضوابط - مهما كان شأنه - لا يخرج في ذاته عن أن يكون نوعا من تلك الأنواع التي أوردناها في الاعتبار الثالث ، وأصرا من تلك الأمور التي سقناها تأييداً له وتدليلاً عليه ، وإذن ، فلا ضير بعد هذا على من يقول بوجود فقه عند العرب قبل الاسلام ؟

وقد يظن أن هذه الوسائل التي تلجأ إليها الحكومات في هذا الشأن، هي وسائل مبتكرة تفتقت عنها أفكار أهل النظم الاقتصادية الحديثة، وأخذتها عنهم الحكومات، وهي في الواقع من النظم التي جاء بها الاسلام منذ عهده الأول، وتكلم فيها الفقهاء، ووضعت بينهم موضع الدراسة والبحث حتى لم يبق في شأنها لمن جاء بعدهم جديد، ولا احتمال لمزيد.

وهأنذا أضع بين أيديكم « برنامج الاسلام » في معالجة هذا الشأن من نواحيه المختلفة لتروا كيف تشتمل هذه الشريعة الغراء على الحلول الإيجابية الفعالة لمشكلات الحياة :

* * *

الأصل في المعاملات والتصرفات هو أن كل إنسان حر فيما يملك، له حق التصرف في ماله على النحو الذي يرى أنه يحقق مصلحته. ويتفرع على هذا الأصل « حرية التجارة »، فلملتاجر أن يتغنى بالكسب الحلال من أي وجه، وأن يسلك إليه ما شاء من السبل: ولكن هذا كله إنما يكون حسناً ومتفقاً مع خطة الإصلاح العامة إذا كانت أمور الناس تجري رخاء: فلا حرب ولا مجاعة ولا اضطراب: أما إذا حدث شيء من ذلك فإن الرأي والحزم أن يتدخل أولو الأمر فيحددوا من حرية الفرد في سبيل مصلحة المجموع.

ولما كان أهم ما يسبب الاضطراب في الأسواق، ويحتمل الناس في الظروف الطارئة ألوان المعناء، هو الاحتكار وإغلاء الأسعار، عالجتهما الشريعة الإسلامية علاجاً ناجحاً من شأنه أن يقضى عليهما، أو يخفف إلى حد بعيد من ضررها.

وإليك البيان :

١ - الاحتكار :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من احتكر حكرة يريد أن يُغلي بها على المسلمين فهو خاطيء » . والْحِكْرَةُ : حبس السلع عن البيع .

وعن عمر رضى الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :
 « من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس » .
 وعن معقل بن يسار رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلبه عليهم كان حقا على الله أن يعمده
 بمنظم من النار يوم القيامة » أى يمكن عظيم منها .

فهذه أحاديث ثلاثة . يبين أولها أن الاحتكار « جريمة » وذلك هو ما
 يعبرون عنه الآن بالتمييز القانوني للفعل ، إذ يقول عليه الصلاة والسلام
 عن المحتكر : إنه « خاطى » ، وفى الحديث الثانى يذكر أن الله يجعل بعقوبة
 المحتكر فى الدنيا ، إذ يبشره « بالجذام » و « الافلاس » سوء أكان المراد بهما
 الجذام والافلاس الحقيقيين ، أو جعلاً رمزا لنوعين من العذاب المعنوى يصاب
 بهما المحتكر . أما الحديث الثالث فيذكر عقوبة المحتكر فى الآخرة ، وهى ليست
 النار حسب ، وإنما « مقعد عظيم منها » أعده الله له وجعل ذلك « حقا عليه »
 جل جلاله .

مركز تحقيق كميونر علوم إسلامي

بهذا استوفت المسألة جانب غرس الوازع الدينى : ومن ذا الذى يرضى
 نفسه أن يسكون فى نظر الشارع خاطئا ، معرضا للبلاء والفقر فى الدنيا ،
 والعذاب الشديد فى الآخرة ؟ وحقا إن للوازع الدينى لأثرا فى نفوس كثير
 من الناس ، وإنه إحساس شريف يخالج المؤمن فى جميع حالاته ، ويجعل
 من نفسه رقيما على نفسه ، فيرجح المجتمع من كثير من ألوان المخالفات والمظالم :
 وقد أدركت الحكومات قيمته وآثاره فانتفعت به عن طريق تقوية الدين
 والخلق فى النفوس ما استطاعت إلى ذلك سبيلا : ولكن الشارع لا يقف
 عند هذا الحد من العلاج ، ولا يكفى بالثمرات التى يجنيها المجتمع من هذا
 الوازع الدينى ، لعله أن الناس قد تطفئ عليهم أهواء وأغراض تنسبهم أصر
 الدين ، وتدفعهم إلى الاستهانة به : ولذلك خطا خطوة أخرى ، فجعل من حق
 الوالى العام أن يكره المحتكرين على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة
 الناس إليه .

روى مالك في الموطأ « أن عمر بن الخطاب قال : لا تحكرة في سوقنا ، لا يعمد رجال بأيديهم فضول من أذهب إلى رزق من أرزاق الله نزل بساحتنا فيحتكرونها علينا ، ولا تكن أيما جالب جلب على عمود كبده في الشتاء والصيف فذلك ضيف عمر ، فليبع كيف شاء الله ، وليسك كيف شاء الله » .

فرق عمر - رضى الله عنه - بين حالتين : حالة الذين يتربصون بالأسواق ، ويعمدون إلى ما فيها من سلع ، فيشترونها ويحتفظون بها احتكاراً لها وإغلاء أو انتظاراً لفلائها ، وحالة الجالب الذى يجوب مواطن السلع في الشتاء والصيف ليجتلبها للناس ، ويحتمل في سبيل ذلك عناء البرد والحر ، وما يلقى فيها من النصب : فالأولون يحتكرون ظالمون يدل تصرفهم على أنهم أصحاب نوايا سيئة ، يعتمدون على ما في أيديهم من فضول « أذهب » أى أموال ذهبية يفرقون الناس بها ، ويستخدمونها في جمع السلع وإخفائها ، كما يفعل اليهود الآن ومن سار في المسلمين سيرتهم من التجار الذين لا يخافون الله ؛ ولذلك يشتد عليهم عمر ، ولا يعترف بأن فعلهم هذا مشروع ، ولا يرضى بأن يترك لهم الحرية في سوق المسلمين ، يعبنون بها . أما الجالب المغامر الذى يسعى في سبيل رزقه ، ويبذل في سبيل المجتمع من راحته وجسمه وعرقه ، فذلك هو ضيف عمر ، أى تحت رعايته بمنعه وبحميه ، ويترك له الحرية في البيع على الصور التى يختارها ؛ ذلك بأن الشبهة عنه منفية ، فهو لا يعتمد كالأوليين على ذهبه الذى فضل عنه ، ولكن يعتمد على قوته وسمعته وعمله .

وقد دلت التجارب العملية على أن الجالب الذى يجلب لا يميل إلى اختزان ما جلب ، ولكنه يؤثر أن يبيعه بما تيسر من الربح ليجلب غيره ، ولما جاء جالب بشيء ثم رجع به دون أن يبيعه بما يصادفه من السعر ، فنزل هذا رأى عمر أن يتركه وما يريد ، لأنه آمن من أن يعبت أو يمسى ، ولأنه يخشى إذا تحكم فيه بدون داع إلى التحكم ، أن ينصرف الناس عن التسوق والجلب فتقل السلع ، ويضيق الناس بقلتها .

وللفقهاء تفصيلات واستدلالات وتقريرات تتعلق بهذا الشأن ، وتبين متى يجب إرغام المحتكرين على البيع بشمن المثل ، ومتى يجب أن يتركوا أحرارا ، وما هي الأصناف التي يمنع فيها الاحتكار ، وغير ذلك من التفصيلات التي ترتب عليها بينهم بعض الخلاف في تقدير الحرية في التصرف والتجارة ؛ ولسنا نطيل بذكر هذه التفصيلات ، ولكن الذي ينبغي أن نعرفه هو أن الفقهاء قد اعتمدوا على هذه الأصول التي قدمناها من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم . ومن عمل عمر الذي استنبطه من الشريعة والمصالح التي تنبئ عليها الأحكام في مثل هذه الشؤون ، اعتمد الفقهاء على ذلك في التفرقة بين الحالات ، فليست الأحوال العادية ، حين تكون الأمور ميسرة ، والتجارة خاضعة لقانونها الطبيعي ، كحالة الاضطراب والقلق التي تصاحب الحروب والمجاعات أو تعقبها ، وتسنّز عسلا حازما تقدم فيه مصلحة الأمة على حرية التصرف في الملك والتجارة .

كما أن أصناف البضائع ليست كلها مما ينطبق عليه قانون المنع من الاحتكار ، وإنما القاعدة في ذلك هي حاجة الأمة إلى شيء ما ، لافرق بين طعام وكسوة ، ومسكن ، حتى إنه يباح لولى الأمر أن يجبر المالكين على تأجير بيوتهم التي تفيض عن حاجتهم ، إلى المحتاجين إليها ، الذين لا يجدون سواها ، وغاية ما لهم في ذلك أن يأخذوا أجر المثل ، كما يباح لولى الأمر أن يقرر ما نعبر عنه اليوم « بتجنيد جميع القوى أو بعضها » كأن يحتاج الناس ، أو يحتاج الجيش المحارب ، إلى صناعة أهل طائفة كالنجارة والنساجة والحدادة والسباكة والبرادة ونحوها ، فلولى الأمر أن يلزمهم بهذه الأعمال ، ويحشدهم لها بعوض المثل ، وقل مثل ذلك في المهندسين والأطباء والصيادلة في حالة خطر طام كارتفاع النيل ، أو انتشار الوباء في إقليم من الأقاليم .

ومن هذا يتبين أن الشريعة الإسلامية ، وإن كانت تحترم الحرية الفردية لكل إنسان في تصرفه وتجارته وملكه وصناعته ، لكنها تجعل لذلك حدا ، فإذا دأع من مصلحة الأمة إلى وقف هذه الحرية ، أو الانتقاص منها ،

لبسته الفهرية الإسلامية ، فجندت في سبيل القيام به ما تراه من قوى في جميع النواحي المختلفة ، ولم ترض في أى شئ منها بأى نوع من أنواع الاحتكار ، أو الضن على الجماعة ، أو التهرب من أداء حقها .

٢ - التسعير

وشأن التسعير في خضوعه للظروف والأحوال بإباحة ومنعاً ، كشأن الاحتكار؛ فقد منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وحمل أهل العلم هذا المنع على الحالات العادية التي لا يجوز فيها إكراه الناس على بيع أموالهم بغير ما تطيب به نفوسهم ، لأن ذلك ظلم مناف للملكية وحرية التصرف ؛ ولكن إذا طرأت أحوال خاصة من مجاعة أو اضطراب اقتصادي أو نحو ذلك ، وامتنع أرباب السلع من بيعها - مع ضرورة الناس إليها - إلا بزيادة على القيمة المعروفة ، وجب إلزامهم بقيمة المثل ، ولا يكون هذا حينئذ جبراً على البيع ، وإنما هو - كما يقول أشهر المالكي - منع من البيع بغير السعر الذي يحده الحاكم على حسب ما يرى من المصلحة فيه للبائع والمبتاع ، فلا يمنع البائع ربحه المعقول ، ولا يقر ما يضر بالناس ؛ أو هو كما يقول ابن القيم : إلزام بالعدل الذي ألزمهم الله به .

ولما كان هذا قد يجر إلى ظلم أو تضییع لربح أهل الأموال ، فقد أحيط بضمانات استنبطها أهل الفقه والنظر ؛ وفي ذلك يقول ابن حبيب من فقهاء المالكية : « ينبغي للامام أن يجمع وجوه أهل سوق ذلك الشيء ويحضر غيرهم ، استظهاراً على صدقهم ، فيسألهم كيف يشترون وكيف يبيعون ؟ فينازلهم إلى ما فيه لهم وللعمامة سداد حتى يرضوا به » .

وهذه الطريقة بعينها هي التي تسير عليها كل الحكومات الراقية في عصرنا الحاضر ، إذ تجمع ما يسمى « بلجنة التسعير » في دار « المحافظة » أو « المديرية » أو ما إلى ذلك ، برئاسة حاكم الاقليم أو من يفوضه ، وحضور بعض الوجوه من الأعيان والتجار ، فإذا قررت هذه اللجنة بعد المشاورة والمحاسبة شيئاً حمل الناس عليه .

ومما قررته الشريعة متصلاً بهذا الشأن أن التاجر الذي يبعث بمصالح إخوانه ونظرائه ، فيرخص عن القيمة لتكسده سلمهم - وهو ما نسميه في عصرنا الحاضر بالمضاربة - يلزمه الحاكم بأن يبيع كما يبيع به عامة التجار لئلا يفسد على أهل السوق بيعهم ، وربما أدى ذلك إلى الشغب والخصومة ، وهذا إذا انفرد الواحد أو العدد اليسير بحط السعر دون جمهور أهل التجارة .

ويدل على ذلك ما رواه يونس بن يوسف عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب مر بحاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيباً بالسوق ، فقال له عمر : « إنا أن تزيد في السعر وإنا أن ترفع من سوقنا ! » وذلك أنه كان يبيع دون سعر الناس ، فأمره عمر أن يلحق بسعر الناس أو يقوم من السوق ! أقول : هذا يشبه ما نعرفه في عصرنا بالحكم « بإغلاق المحل » عقوبة على ما ثبت للحاكم من التلاعب (١) .

وإذا كان بين الفقهاء بعض الاختلاف فيما ذكرنا من الأحكام ، فهو اختلاف في التطبيق - بمد الاتفاق على المبادئ المستمدة من الكتاب والسنة ، وما تقتضيه مصالح الأمة ؛ وفي بعض ذلك اختلاف سببه اختلاف ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما صح عند البعض ولم يعرفه الآخرون .

* * *

بذلك يتبين أن الشريعة الإسلامية قد كفلت مصالح التجارة ومصالح الناس ، ولم تسمح بإيذاء أحد على حساب الآخر ، أو إثراء أحد بدون مبرر ، فوضعت قسطاً مستقيماً يكفل العدل ويمنع الظلم ، ويقر في الناس أسباب الطمأنينة والرضا والحياة السعيدة ! .

وتلك هي الشريعة العادلة الرحيمة ، التي لم يستطع العباقرة على مدى العصور والدهور أن يحيدوا عن مبادئها وأحكامها حين يكون العدل رائدهم ، والإصلاح مقصدهم ، وهذا المعنى هو الإعجاز ! .

(١) وقد جملت النظم الحديثة الاختصاص في مثل ذلك « لغرف التجارة » .

الفراسة في الاسلام

لفضيلة الاستاذ الشيخ عبد الرحيم العدوى
وكيل معهد القاهرة

الفراسة بكسر الفاء : إدراك بواطن الأمور ، وتعرف الأشياء من طريق الاستدلال بالأمور الظاهرة على الأمور الخفية .

والفراسة علم وإن لبس ثوب الظن ، ويقين في صورة تخمين ، وشعاعة من العين تمسك ما وراء العين ، وطرف من الظن يكشف جملة الظن ، وخيال يبعث صدقا ، وتوهم يعود حقا ؛ ثم هي وراء هذا نفحة من الغيب ، وقبس من نور الله ، يؤتاه ذو الالمية الصادقة ، ويحظى به صاحب القلب الذكي ، والدهن المصفى .

والفراسة للعقل مثل أعلى ، فهي أجلى مظاهره ، وأظهر مجاليه . وإذا صح أن لكل شيء إرهابا ، وإرهاص العقل وإعجازه أن يكون متفرسا صائب الفراسة ، لا يمتريه طيش ، ولا يمتوره نبو .

والأصل في علم الفراسة القياس والتجربة . وقد عرفها المصريون القدماء ، وطالها اليونان ، فكتب فيها أبقراط وأرسطو ، وجاء بعدهما غالينوس الطبيب في القرن الثاني للميلاد ، فكتب فيها فصولا مستفيضة ، ونوافر العلماء بعد ذلك على الاشتغال بالفراسة والزيادة في فصولها وأبوابها ، حتى صارت علما ذا قواعد ثابتة ، وضوابط مدعمة الأساس .

أما هي عند العرب في جاهليتهم ، فلم تكن علما ذا ضوابط وحدود ، ولا صناعة ذات آلة وأداة ، ولم تكن كذلك ميزة خاصة بعربي دون عربي ، يهدى إليه نجدى ويحرم منه تهاوى ؛ بل الفراسة عندهم لطيفة من لطائف الدهن ، وشعاعة من نور القريحة ، يشتركون فيها جميعا ، لما اخنعت به أذهانهم من الحسنة ، وامتنازت به قرائنهم من التوفد ، بسبب ما وهبتهم إياه طبيعة بلادهم الصافية ، وروح حياتهم الوادعة ، فكانت قوة المعية وصدق حدسهم تجعل البعيد

قريباً ، والغائب شاهداً ، والمجهول معلوماً ؛ وهم سواسية في ذلك كله ، لا فرق بين مدره القوم وراعى الشاء وذات الخباء ؛ فلا عجب إذا قلنا إننا إذ نذكر الفراسة عند العرب ، إنما نذكر الماء في إنائه ، والطير في سمائه ، والدرة في صدقتها ، ولم لا ؟ أليست الفراسة عقلاً مرهفاً وفهماً شفافاً ؟ وهل كان العرب إلا على أبلغ ما يكون من حدة الذكاء وقوة الإصالة ؟ فكانوا يفتنون للرمزة والدقيقة ، وكانت الإشارة الحقة تقوم لديهم مقام الإبانة المطلقة ؛ ولهم في ذلك لطائف هي مضرب الامثال ومعجزة الأجيال . ونحن نضع بين يدي القارىء الكريم مثالا بارعا في هذا ليكون رمزا لما قلنا ، ودليلا على ما بيننا : قيل إنه لما أرسل الله رسوله بالهدى ودين الحق ، تواتر آيات التبشير ببعثته واستفاض حديث رسالته ؛ فن تلويح به في التوراة ، الى تلميح إليه في الانجيل ، الى أحبار يستفتون على الناس برجل يأتى فارقا بين الحق والباطل ، الى كهنة تنذركر صفاته وتخوض في نعمته ، الى شعراء يدور على ألسنتهم ما توحى به نصائره من أن لله أمراً هو بالغه ؛ ومن هؤلاء أ كثم بن صيفى ، وهو رجل من أشرف العرب وزعماء القبائل ، كبير العقل ثاقب النظر ، أوتي الحكمة ومنح إصابة الظن . . . جاء الى الحج فزار أبا طالب ، وكان بجواره رسول الله وهو في ذلك الوقت غلام ، فخذأ كثم ينأمل النبى ويتوسمه ، ثم قال : يا بن عبد المطلب ، ما تظنون بهذا الفتى ؟ قال أبو طالب : إنا لنحمن الظن به وإنه لحى جرى ، وفى سحى ، قال أ كثم : غير ما تقول أريد يا بن عبد المطلب . قال أبو طالب : نعم ، إنه لدو شدة ولين ، ومجلس ركين ، ومفصل مبين . قال أ كثم : غير ما تقول أريد . قال أبو طالب : نعم ، إنا لنتميم بمشهد ، ونتعرف البركة فيما لمس بيده . قال أ كثم : لسكنى أقول غير هذا يا بن عبد المطلب . قال أبو طالب : قل يا أ كثم ، فانك نقاب غيب وجلاء ريب ! قال أ كثم : أخلق بابن أخيك هذا أن يضرب العرب قاطمة ، بيد خامطة ، ورجل لابطه ، ثم ينشق بهم الى مرتع مريع ، وورد وتشريع ، فمن أخروط إليه هداة ، ومن أحرورف عنه أرداه . . . قال أبو طالب : إن عندنا لزوراً من ذلك (أى طرفاً منه) .

أما الفراسة في أحضان النبوة وبين يدي الوحي فكبيرة الخطر عظيمة الأثر . ولتبدأ بفراصة عمر بن الخطاب ، فانها واسعة الأفق بعيدة العمق ، فياضة المعين ، أكسبتها شجاعته قوة ، ووهبتها جرأته صلابة ، فكانت الحق الذي لا يمارى فيه ، والصراط السوي الذي لا اعوجاج يعتريه . وكثيراً ما رأيناه بفراسته يوافق الكتاب الحكيم ، ويسابر بظنه السعة النبوية الشريفة ، وتكشف فكرته الوقادة عن آي من التوراة . وإنا انقلو على سمعك طرفاً من كل ذلك نحسب أن فيه طلبتنا وأن فيه الغناء :

وقعت الحرب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش في بدر ، ورجحت كفة المؤمنين ، خالفهم الظفر وواتاهم النصر ، وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين أسيراً ، فيهم عمه العباس وابن عمه عقيل بن أبي طالب ، وغيرهم من أشرف قريش ، فاستشار النبي أصحابه فيهم ، واشتجر الخلاف بينهم ؛ أبقونهم أم يأخذون منهم الفداء ويخلون سبيلهم ؟

اختلفت وجهة الرأي فيما بينهم ، وكل يرى أن رأيه هو الصواب الذي ليس فيه مراء ، والكل مبرأ عن الغرض ، بعيد عن نزعات الشهوات ، لا يقصد باجتهاده إلا وجه الله ، ولا يبتغي بفكرته إلا الوصول إلى الحق ؛ فأبو بكر في عسكر من المسلمين يقول : يا رسول الله ، هؤلاء قومك وأهلك ، استبقهم لعل الله يتوب عليهم ، ويخرج من أصلاهم من يعبد الله لا يشرك به شيئاً ؛ فخذ منهم الفداء يقويه أصحابك على الجهاد ، واخل سبيلهم !

وعمر في عسكر آخر يقول : يا رسول الله ، اضرب أعناقهم فإيهم أئمة الكفر ، قاتلوك وأخرجوك من ديارك ، والله أغناك عن الفداء ؛ ممكن عمك حمزة من أخيه العباس فلا يضرب عنقه ، وممكن علياً كذلك من أخيه عقيل ، وممكن أنا من قريبي فلان فان في ذلك عزة الاسلام ، وإعلاء كلمة الله . فيقول الرسول : إن الله ليلين قلوب أقوام حتى تكون ألين من اللين ، وإن الله ليشدد قلوب أقوام حتى تكون أشد من الحجارة ! وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم حيث يقول : « فمن تبعني فإنه مني ، ومن عصاني فانك غفور »

رحيم » ، ومثلك يا عمر مثل نوح قال « رب لا تذروني على الأرض من
الكافرين ديارا » .

ثم خير أصحابه في الأخذ بأحد الرأيين فاخاروا رأي أبي بكر وأخذوا
الفداء ، فنزل القرآن مؤيداً لرأي عمر معززاً لاجتهاده حيث يقول : « ما كان
لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض ، يريدون عراض الدنيا والله
يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم . لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم
عذاب عظيم » . ودخل عمر بعد ذلك على الرسول فوجده وأبا بكر يبكيان
لما في الآية من قسوة العتاب ، ثم قال النبي : لو نزل عذاب من السماء لما نجا
إلا عمر وسعد بن معاذ !

وصر النبي عليه الصلاة والسلام بجوار الكعبة فأخذ بيد عمر وقال :
هذا يا عمر مقام إبراهيم ، ذلك المكان الميمون الذي وقف فيه وهو يرفع
القواعد من البيت ويقيم دعائم الكعبة . فقال عمر : أفلا نتخذة مصلى
بارسول الله ؟ فقال النبي : إني لم أؤمر بذلك . فما غربت الشمس حتى نزل
جبريل بالآية السكرية : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » .

وكانت الحمر حلالاً في مبدأ الاسلام ، نزل فيها : « ومن ثمرات النخيل
والاعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا » فقال عمر ومعه نفر من المسلمين :
يا رسول الله ، أفتنأ في الحمر فانها مضیعة للعالم مذهبة للعقل ؟ فنزل القرآن
في ذلك : « يسألونك عن الحمر والميسر قل فيها إثم كبير ومنافع للناس »
فشرها قوم وتركها آخرون . ثم جرى القرآن في تحريمها على سنة التدرج
في التشريع ، فنزل قوله تعالى : « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » فكانوا
يحتنبون شرها في أوقات الصلاة ، إلى أن نزلت آخر آية في النص على تحريمها
وهي قوله تعالى : « إنما الحمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل
الشیطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون » إلى قوله تعالى : « فهل أنتم متبهون » ؟
فقال عمر : قد انتهينا يارب ، قد انتهينا يارب ! .

وكان عبداً لله بن أبي ، رأس المنافقين ، وكمنى المسلمون منه بخطوب جسام ،
فلما مرض مرض الموت ، أرسل ابنه عبداً لله وكان من خيرة المؤمنين ليدعو

الرسول إليه ليستغفر له ، فلما دخل الرسول عليه قال له : لقد أهلكك حب اليهود ! فقال : يا رسول الله بعثت إليك لتستغفروا لالتؤبني ، فاني في وقت أنا أحوج فيه إلى الرحمة من العذاب والتأنيب ، وطالب ابن أبي من الرسول أن يصلي عليه وأن يكفنه في ثوبه الذي يلي جسده الشريف ، فقبل الرسول طلبه مرضاة لابنه عبد الله وتطيبا لحايطه ، فلما مات قام الرسول ليصلي عليه فجذبه عمر ، وذكره بما كان يفعله مع المؤمنين من الشرور ، فتبسم رسول الله ولكنه صلى على ابن أبي ، وشيعه وقام على قبره قليلا ثم انصرف ، وما لبث إلا يسيرا حتى نزل قوله تعالى : « ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون » ، فما صلى النبي بعد ذلك على منافق ولا وقف على قبره .

وبرى عمر رضى الله عنه أم المؤمنين سودة بنت زمعة تسير الحاجة لها في بعض الليالي ، فيقول : عرفناك يا سودة ! ثم يغدو في الصباح إلى الرسول فيقول : يا رسول الله : احجب نساءك فانهن يراهن البر والفاجر ، فينزل قوله تعالى : « وإذا سألتوهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب »

فانظر إلى دقة هذا الموقف ، وما يتجاذب الا انسان فيه من ميول وعواطف ؛ ولكنه عمر ذو النفس الكبيرة ، لم يبال أن يقول كلمة الحق ولو كانت فيما يتعلق بشخص الرسول في أخص أموره ما دام سليم الغرض مبرا الاتجاه .

وما هو ذا عمر يعالج مشكلة اجتماعية خطيرة لها مكائتها في صيانة الأعراض وحفظ الكرامات ، فقد أرسل إليه المصطفى في يوم من الايام مدحج بن عمرو الانصارى وهو غلام يطلب منه الذهاب إلى رسول الله ، وكان ذلك في وقت الظهيرة ، فدخل هذا الغلام على عمر من غير استئذان فوجده نائما وقد انكشف ثوبه ، فقال عمر : لوددت أن الله نهى آباءنا وأبناءنا وخدمنا أن يدخلوا علينا هذه الساعات إلا بأذن ! ثم انطلق مع الغلام إلى الرسول فوجد آية الاستئذان قد نزلت : « يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات : من قبل صلاة

الفجر ، وحين تضمون ثيابكم من الظهيرة ، ومن بعد صلاة العشاء ؛ ثلاث عورات لكم ، ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن .

أما موافقة عمر للسنة الشريفة ففي الأذان الشرعي ، فإنه رأى في المنام الملك يؤذن بين السماء والأرض ، فلما غدا الى الرسول وأخبره الخبر ، قال له الرسول : سبقك الوحي يا عمر !

ووافق عمر في بعض كلامه ما في التوراة ؛ فإنه قال : « ويل لمالك الأرض من مالك السماء ، إلا من حاسب نفسه » فأخبره كعب الأحبار بأن هذه الجملة بنصها في التوراة ، فسجد لله شكرا !

ولم لا يكون عمر كذلك وقد قال الرسول فيه : « إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه » !

ورأى النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب لبنا وأعطى الباقي لعمر . فقيل : بم أولته ؟ قال : العلم .

ورأى الرسول أناسا وعليهم قمص الى نديهم ، وبعضهم دون الندي ، ورأى عمر يلبس ثوبا فضفاضا يجزر أذياله ، فقيل : بم أولته يا رسول الله ؟ فقال : أولته بالدين !

فخلق بمن اجتمع له العلم والدين أن يكون ما هما صادق الفراسة ، يرى بنور الله ، ويمجى الحق على لسانه بتوفيق الله !

كلمة بليغة

وقد عبد العزيز بن زرارة على معاوية وهو سيد أهل الكوفة ، فلما قابله قال : يا أمير المؤمنين لم أزل أهر ذوائب الرجال اليك ، إذ لم أجد ممولا إلا عليك ، أمتطى الليل بعد النهار ، وأسم الجاهل بالآثار ، يقودوني إليك أمل ، وتسوقني بلوى ، والمجهد يعذر ، وإذ بلغتك فقطى (أى خسى) . فغياه معاوية ، وخرج عبد العزيز مع يزيد الى الصائفة فمات فيها . فلما بلغ ذلك معاوية قال لأبيه : أتاني اليوم نعي سيد شباب العرب ، فقال يا أمير المؤمنين هو أبى أو ابنك ؟ فأجابه : هو ابنك . فقال : للموت ما تلد الوالدة .

علوم القرآن

علم المنطوق والمفهوم

دراسات في مفهوم المخالفة

لفضيلة الأستاذ حسن حسين

المدرس بمعهد طنطا

إن الخلاف بين الأئمة الشافعي ومالك وابن حنبل ، وبين الإمام أبي حنيفة في مفهوم المخالفة ، من أهم الخلافات التي يعنى بها الباحث عن علم المنطوق والمفهوم من بين علوم القرآن ، لأن مرجعه بحث آيات الأحكام من القرآن من ناحية أنها تكون مصدرا من مصادر التشريع (بمفهومها المخالف) ، كما أنها كذلك بمفهومها الموافق ، ومنطوقها الصريح وغير الصريح ، أو لا تكون ؟ فالأئمة القائلون بمفهوم المخالفة وأنه يثبت في محل السكوت تقيض حكم المنطوق ، يرون أنه من علوم القرآن ما دامت الأحكام الشرعية تثبت به ؛ والإمام أبو حنيفة وأصحابه الذين لا يرون أنه يثبت الحكم في محل السكوت ، لا يرون كذلك أنه من علوم القرآن ما دامت الأحكام لا تثبت به .

والواقع أن أصل الخلاف وأساسه راجع الى أسلوب اللغة العربية وما يرمي إليه كلام العرب ، وبيان أن تخصيص الحكم في محل النطق هل هو مقصود لذاته ، على معنى أن محل السكوت مسكوت عنه منطوق تحت النفي الأصلي ، أو أن تخصيص الحكم في محل النطق يراد به الاحتراز عن غيره ، فيكون ذلك الغير وهو تقيض الحكم ثابتا لمحل السكوت ؟ وعلى أي الانجهاين تشهد أساليب العرب ؟ .

خذ مثلا : إذا قال إنسان لو كيله : اشترى عبدا أبيض . فهل الأسلوب يشهد بأن تخصيص العبد بالأبيض للاحتراز عن شراء عبد أسود كما يبدو من ظاهر اللفظ ، أو يشهد بأنه تخصيص لبيان الواقع والكشف عن المطلوب

فيكون النهي عن شراء عبد أسود مسكوتا عنه ، أو محكوما به بالنفي الأصلي
لا من الأسلوب ؟

يرى الأئمة الثلاثة الرأي الأول ، ويرى الإمام أبو حنيفة الرأي الثاني .
ولما كان هذا الخلاف سببه تفهم أساليب العرب ، ونتيجته ثبوت الأحكام
الشرعية عن طريق مفهوم المخالفة أو عدم ثبوتها ، كان الاستدلال على الثبوت
راجعا لشهادة أئمة اللغة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ومن غيرهم ،
كما سيوضح لك في تقرير الأدلة من الكتاب والسنة ، فسترى أنهم يسوقون
الآية ، من آيات الأحكام ، ثم يذكرون رأي إمام من أئمة اللغة في فهم
أسلوبها ، ثم يثبتون نقيض حكم المنطوق لمحل السكوت ، وهو مفهوم المخالفة ،
بناء على فهم هؤلاء الأئمة من الآية . وكذلك أحاديث الأحكام ، الشأن فيها
شأن آيات الأحكام سواء بسواء .

قال الأئمة : قول الله تعالى « فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة
إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا » يدل بمنطوقه الصريح على جواز قصر الصلاة
في حالة الخوف ، ومعلوم أن مفهوم المخالفة يدل على عدم جواز القصر في حالة
الآمن ، فهل أسلوب الآية الكريمة يفيد هذا الثاني كما أفاد الحكم الأول
صراحة ، أم لا ؟ مرجع ذلك أئمة الأساليب من العرب .

انظر إلى ما قاله سيدنا يعلى بن أمية ، سيدنا عمر بن الخطاب وهو يجاوره ؛
قال يعلى : ما بالنا نقصر وقد آمننا ؟ فهذا السؤال يدل صراحة على أن سيدنا
يعلى فهم من أسلوب الآية أن القصر لا يجوز إلا في حالة الخوف ، فلا يجوز
في حالة الأمن - وهو مفهوم المخالفة - لأن حكم المنطوق الصريح هو جواز
القصر في حالة الخوف ؛ ونقيضه وهو عدم جواز القصر يجب أن يثبت لمحل
السكوت ، فلما لم يكن كذلك تعجب سيدنا يعلى ، وسأل سيدنا عمر بن الخطاب
فقال له عمر محييا جواب موافقة : « لقد عجبت مما عجبت منه ، فسألت النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لي « هي صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته » .

فيؤخذ من هذا أن سيدنا عمر فهم من الآية الكريمة ما فهمه يعلى ، ولذلك سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، وجاء جوابه مقررًا لما فهماه ، والعبدان عمر ويعلى من فصحاء العرب وأئمتهم ، وناهيك بأقرار النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك . أرايت أن روح الاستدلال ومناطه هو ما فهمه العرب من أسلوب القرآن مما يؤدي إلى أن أصل النزاع راجع إلى ما يفيد الأسلوب العربي ؟

وناقش الأحناف هذا الدليل بأن عمر ويعلى قد فهماهما هذا حقًا ، ولكن كما يحتمل أنهما فهماه من أسلوب الآية ، فيشهد فهمهما لكم ، يحتمل أيضا أنهما بنيا هذا الحكم على النفي الأصلي ، وليس أحد الاحتمالين أولى من الآخر . وقال الأئمة: قول الله تعالى « إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك » يدل بمنطوقه الصريح على توريث الأخت عند عدم ولد للميت . ويدل بفهمه المخالف على عدم توريثها إذا وجد ولد للميت . وهذا هو الذي فهمه سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما من هذه الآية ؛ فقد رأى عدم توريث الأخت مع وجود بنت للميت ؛ قال : لأنها ولد ، وابن عباس من فصحاء العرب وترجمان القرآن ؛ فقد قرر تقيض حكم المنطوق الصريح ، وهو عدم توريث الأخت مع البنت ، وأثبتته في محل السكوت . فاستدلال الأئمة بما رآه ابن عباس في الآية من ناحية أنه من فصحاء العرب ، وأصحاب الأساليب الرفيعة ، يجعلنا نتجه في هذه النزاعية إلى الناحية اللغوية .

ومناقشة الأحناف للدليل السابق ، ولهذا الدليل أيضا ، وإن كانت تبدو أصولية لا لغوية ، فإنهم ناقشوا هذا الدليل بنفس مناقشة الدليل السابق ، من ناحية استصحاب النفي الأصلي - لا تزعم ثقتنا فيما فهمناه من تحرير النزاع ؛ لأن الخصم لا مذهب له ، وإنما يهمه الخروج من الدليل على أي وجه كان ، أي أنه لا يريد أن يقرر مذهبنا أثناء مناقشة الدليل ؛ وإنما كل همه الطعن في الدليل بما يوهنه ولو من طريق الاحتمال ، ثم يشتغل بعد ذلك باقامة الدليل على مذهب لا إثباته .

على أن السادة الأحناف اضطروا إلى مناقشة الدليل الذي أقامه الأئمة من السنة النبوية ، من الناحية اللغوية ، كما ستراه في الدليل الآتي :

قال الأئمة : قال عليه الصلاة والسلام «لِيَ الْوَاحِدُ يَحُلْ عَرْضُهُ وَعَقُوبَتُهُ» .
الواحد الغنى ، وليه مطلقه ، وإحلال عرضه مطالبة بالدين ، وعقوبته حبسه . ومعنى
الحديث بمقتضى المنطوق أن المدين إذا تيسر بعد عسر لا يجوز له أن يماطل
في أداء الدين ، فإن فعل جاز مطالبة وحبسه . قالوا في بيان وجه الاستدلال
بهذا الحديث على أن مفهوم المخالفة يثبت به تقيض الحكم : إن الإمام أبا عبيد
القاسم حجة في اللغة ، وقد قال في هذا الحديث : إنه صلى الله عليه وسلم أراد
أن من ليس بواحد لا يحل عرضه وعقوبته .

كما استدلوا برأى هذا الإمام أيضا في قوله صلى الله عليه وسلم «لأن
يتملى جوف أحدكم فيحدا خير له من أن يتملى شعرا» حيث قال : إن تعليق
الذم على امتلاء الجوف من ذلك مخالف لما دونه ، وقد قيل لأبي عبيد : إنه
صلى الله عليه وسلم إنما أراد الشعر المقول في الهجاء ، أو في هجائه خاصة ،
فقال : لو كان ذلك هو المراد لم يكن لتعليق ذلك بالكثرة وامتلاء الجوف
معنى ، لأن ما دون ذلك ككثيره . ويؤخذ من هذه المحاورة الوجيزة
أن الاستدلال منصب على ما يفهم من الأسلوب العربي الفصيح لا على الحديث
من ناحية أنه حديث . وقد استدل الأئمة بقول هذا الإمام اللغوى الجليل ،
وفهمه الحديثين بما توحى به الأساليب العربية العالية .

ثم انظر إلى مناقشة الأحناف لهذين الدليلين ، تجدها منصبة على الناحية
اللغوية حيث قالوا : إن ادعيتم أن أبا عبيد نقل ذلك عن العرب ، فلا نسلم ؛
إذ ليس في لفظه ما يدل عليه ، ولو سلمنا أنه نقل ذلك عن العرب ، فلا نسلم
أنه حجة في مثل هذه القاعدة اللغوية لكونه من أخبار الآحاد ؛ وهو فوق
ذلك معارض عذوب الأخفش ، فإنه من أهل اللغة ولم يقل بمفهوم المخالفة ؛
وإن ادعيتم أنه لم ينقل ذلك عن العرب ، بل هو باجتهاده ، قلنا إن اجتهاده
لا يكون حجة على اجتهاد غيره . فهذه المناقشة تصحح لنا أصل الوضع ،
وتحرر المسألة ، وترشدنا إلى فهمها على الوجه الصحيح الذى ذكرناه آنفا
والله الموفق ؟

أوائل المتكلمين من المسلمين

واصل بن عطاء - شيخ المعتزلة

لفضيلة الأستاذ الشيخ علي مصطفى الغرابي

المدرس بكلية أصول الدين

لقد كاد المؤرخون أن يجمعوا على أن واصل بن عطاء شيخ المعتزلة ورئيسهم ، وأنه أول من لقب بالمعتزلي . يذهب ابن المرتضى في كتابه « المنية والأمل » إلى أن واصلًا في الطبقة الرابعة من طبقات المعتزلة ، وأن الطبقة الأولى من المعتزلة هم الخلفاء الأربعة ، وعلى هذا لا يكون واصل أول المعتزلة عنده . ويقولون كذلك إنه الذي أسس مذهب المعتزلة . ودافع عن المبادئ التي كونت لهم مذهبًا كلاميًا خاصًا .

١ - مولده : مركز تحقيق كميونر علوم إسلامي

ولقد كانت ولادة « واصل » بالمدينة سنة ثمانين من الهجرة ، واقتد ولد على الرق ، وأنشأ أيضا وهو مولى ، قيل « لبني ضمة » وقيل « لبني مخزوم » . وقال ابن المرتضى « المنية والأمل » : إنه كان مولى « لبني هاشم » .

لكن لم يذكر لنا المؤرخون أنه بقي على الرق أو صار حرا ، وإذا بقي على الرق ، فكيف تفرغ للدرس والتحصيل حتى صار صاحب مذهب كلامي

الهم إلا أن يكون المسلمون الأولون كانوا يعطون موالهم الحرية المطلقة في تحصيل العلوم ، وهذه ناحية من نواحي تسامح سلف المسلمين التي كانت سببا في انتشار الدين الإسلامي ، ولهذا لم يمنع الولاء من أن يكون هؤلاء الأعلام حملة لواء العلم في الإسلام ، كما أن العرب كانوا حملة لواء الجيوش الحاربة .

لكن هناك رواية تدل على أن واصلًا كان ذا مال ، وأنه كان يتصدق

منه ، فهذه الرواية تدل على أنه لم يبق على رقبه ، بل صار حرا ، وصاحب مال يتصرف فيه بالصدقات .

قال المبرد في كتابه (الكامل) : « إن واصل بن عطاء لم يكن غزالا ، ولسكن كان يلقب بذلك لأنه كان يلزم أبا عبد الله صديقا له ليعرف المتعففات أو المنقطعات من النساء ، فيجعل صدقته لهن » ولم يكن واصل له مال يتصدق منه فقط ، وإنما كان يرسل الدعاة والوظاظ الى جهات الأمصار الإسلامية . ولقد ذكر في هذا صفوان الأنصاري أبياتا يصف فيها دعاة واصل الى الأمصار . وهي مذكورة في كتاب « البيان والتبيين » ، ج ١ ، ص ١٢ لأبي عثمان عمرو الجاحظ المرقى سنة ٢٥٥ هـ .

ولقد توفي واصل سنة إحدى وثلاثين ومائة من الهجرة ، وبعض الكتب تذكر غير هذا التاريخ ، ولسكن هذا هو الصحيح .

٢ — بيئته :

لقد قلت إن واهلا ولد بالمدينة ، وإيه — على بعض الروايات — كان مولى لبني هاشم . فإذن كانت بيئته الأولى هي عاصمة الاسلام الأولى ، وإن المدينة وإن لم تكن في العهد الذي ولد فيه واصل قصبة خلافة المسلمين ، كان لا يزال فيها سلف المسلمين والتابعون منهم ؛ ولا بد أن يكون واصل قد تأثر بهذه البيئة ، وتغذى بلبانها ، ونهل من علومها ؛ ولهذا سنرى في استدلالاته أنه يعتمد على القرآن كثيرا ، ولسكنه لم يبق طول حياته بالمدينة ، بل تركها الى العراق التي تعتبر مصدرا لعقائد ونحل قديمة ، ومعارف إنسانية كثيرة ، وهو في هذا كأغلب علماء عصره الذين كانوا يحصلون العلم بالرحلات بين عواصم المسلمين المختلفة ، وله أسوة في هذا أستاذه « الحسن البصري » الذي ولد بالمدينة ، ثم رحل منها الى العراق . كما أن أستاذه قد تأثر ببيئة ولادته أولا ، وهي المدينة ، ثم بمحل إقامته ثانيا ، وهي العراق ؛ فإننا سنرى في تلميذه « واصل » مثل هذا الأثر .

٣ — علمه :

أما ما كان عليه واصل من المقام في العلم ، فانه كان غزيره ، حاضر البديهة .

حكى المبرد في كتابه « الكامل » ج ٢ ، ص ١٢٠ ، قال : حدثت أن واصل ابن عطاء أبا حذيفة أقبل في رفقة ، فأحسوا الخوارج ، فقال واصل لأهل الرفقة : إن هذا ليس من شأنكم ، فدعوني وإياهم — وكانوا قد أشرفوا على المطب — فقالوا : شأنك . فخرج إليهم ، فقالوا : ما أنت وأصحابك ؟ قال : مشركون مستعجبون ، ليسمعوا كلام الله ، ويعرفوا حدوده ، فقالوا : قد أجرناكم ، قال : فعملونا ، فجعلوا يملونه أحكامهم ، وجعل يقول : قد قبلت أنا ومن معي ، قالوا : فامضوا مصاحبين ، فانكم إخواننا ، قال : ليس ذلك لكم ، قال الله تبارك وتعالى « وإن أحد من المشركين استجارك فآجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه » فأبلغونا مأمننا . فنظر بعضهم إلى بعض ، ثم قالوا : ذاك لكم ، فساروا بأجمعهم حتى بلغوا المأمن . . ولقد ذكر هذا أيضا ابن قتيبة في كتابه « عيون الأخبار » ج ١ ، ص ١٩٦ . ولغزارة علمه وحضور بديته ، كان يقضى نهاره في الجدل ، وليله في تحصيل أدلة مذهبه . روى عن زوجة واصل - وقد سئلت عنه وعن أخيها عمرو بن عبيد - أنها قالت : كان واصل إذا تجننه الليل صف قدميه يصلي ، ولوح ودواة موضوعان ، فاذا مرت به آية فيها حجة على مخالف ، جلس فكتبها ، ثم عاد في صلاته . . (المنية والامل ص ١٨) .

وكان واصل قوى الحجة ، مع شهرته بالصمت الطويل ، وعدم الكلام الكثير ، حتى كان ينهم بالخرس ، مع أنه كان واسع الاطلاع ، أحاط بمذاهب أهل عصره ؛ قال ابن المرتضى في كتابه « المنية والامل » ص ١٧ : « كان واصل يلزم مجلس الحسن ويظنون به الخرس من طول صمته ، فر ذات يوم بعمر و ابن عبيد ، فأقبل عليه بعض مستحجي واصل فلامه عمرو على هذا فقال له : هذا الذي تعدونه في الخرس ، ايس أحد أعلم بكلام غالبية الشيعة ، وما رقة الخوارج ، وكلام الزنادقة ، والدهرية ، والمرجئة ، وسائر المخالفين ، والرد عليهم منه .

ومع شهرة واصل بالجدل الكلامي ، والاستدلال العقلي ، فإنه كان يقول الشعر . ولقد روى له فيه بعض ما كان يقوله ، ولكنه شعر يتفق مع

طريقته ، أى أنه ليس من نوع الغزل ، أو المدح والذم ، بل من النوع الذى
يعتبر حكماً ، ولقد ذكر بعض هذا الشعر ياقوت فى كتابه « المعجم »
١٩٠ ، ص ٢٤٧ :

نحائم مع الحمقى إذا ما لقيتهم ولا تلقهم بالعقل إن كنت ذا عقل
قال الفتي ذا العقل يشقى بعقله كما كان قبل اليوم يشقى ذوو الجهل
ولغزارة علم « واصل » صنف الكثير من الكتب ، وإن لم يصل إلينا
منها إلا بعضها . ولقد أجمع المؤرخون على أن له من النصايف : معانى القرآن ،
كتاب التوبة ، وكتاب الخطب فى التوحيد ، وكتاب المنزلة بين المنزلتين ، وكتاب
السبيل إلى معرفة الحق ، وكتاب ماجرى بينه وبين عمرو بن عبيد ، وكتاب
أصناف المرجئة ، وكتاب خطبته التى أخرج منها الراء ، وطبقات أهل العلم والجهل .
(وفيات الأعيان لابن خلكان ج ٢ ، ص ٥٢٢ . ميزان الاعتدال للذهبي
ج ٣ ، ص ٣٦٧ . فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الكتبي ج ٢ ، ص ٣١٧ ،
معجم الأدباء لياقوت ج ١٩ ، ص ٢٤٧) . ولكن نحب هنا أن ننبه القارئ
إلى شيء وهو أن الكتاب فى هذا العصر - القرن الأول الهجرى - ليس
مثل الكتاب الذى نعرفه فى أيامنا مقسماً إلى فصول وأبواب ، وإنما يظهر
أن المراد منه ما كان بمعنى المکتوب ، بدليل أن المؤرخين قد ذكروا من
بين كتب واصل كتاب خطبته الحالية من الراء ، وكتاب ماجرى بينه وبين
عمرو بن عبيد ، وهما معروفان لنا ، ومنهما نعلم أن الكتاب ليس هو الذى
نعرفه الآن ، إلا أن بعض المؤرخين قد ذكروا أن له كتاباً اسمه « الألف مسألة »
فى الرد على المانوية ، وقد ذكر هذا صاحب كتاب « المنية والامل » ص ٢١ .
وإلى هنا نقف بالكلام على « واصل شيخ المعتزلة ورئيسهم . وفى مقال
قال إن شاء الله تم ما بدأنا به من الكشف عن هذا العالم العظيم والشيخ
الجليل ما .

تشابه النظم في القرآن الكريم

لفضيلة الأستاذ عبد الغنى عوض الراجحي

تشابه النظم أو إعادة المعنى الواحد بمبارات مختلفة ، ظاهرة في القرآن الكريم ، كشفت عنها اللثام في مقال سابق ، ونقبت عن أسرارها ، ونقضت مطاعن الطاعنين في القرآن من أجلها ، وضربت لها الأمثال بمثل قوله تعالى (١) « وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به ، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم » مع قوله تعالى (٢) « وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن قلوبكم وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم » .

وأريد في هذا المقال أن أميط اللثام عن مواقع هذه الظاهرة في القرآن الكريم هل هي في قصصه طامة ، أو في قصص بني إسرائيل خاصة ، أو في غير القصص من آيات الأحكام والجهاد واليوم الآخر ، والآيات المتعلقة بقدرة الله في الأنفس والآفاق ؟

أبو عمرو الجاحظ (٣) وأبو هلال العسكري (٤) ومصطفى الرافعي (٥) ثلاثهم قد ادعوا « أن الله تبارك وتعالى إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مخرج الإشارة والرمز والحذف ، وإذا خاطب بني إسرائيل أو حكى عنهم جعله مبسوطا وزاد في الكلام » ثم ادعوا أنه من أثر ذلك كان التكرار فيما خاطب به بنو إسرائيل ووجه إليهم أو حكى عنهم ، بدون ما خاطب به العرب والأعراب أو وجه إليهم أو حكى عنهم .

بعد هذا التقدير من الاتفاق دب بينهم ديبب الافتراق في التعليل لذلك ، وبيان السبب فيه ؛ فالاولان : الجاحظ وأبو هلال ، على أن العرب كانوا أعلى كعبا

(١) سورة آل عمران الآية ١٢٦ .

(٢) سورة الأنفال الآية ١٠ .

(٣) « الحيوان » ج ١ ص ٣٧ نسخة مخطوطة بالمكتبة الأزهرية .

(٤) « الصناعتين » الفصل الثاني من الباب الخامس في ذكر الأطناب .

(٥) « إنجاز القرآن » ص ٢٠١ ط رابعة .

في الفصاحة والبلاغة . وكانوا أهل سليقة تكفيهم اللجة الموجزة والايحاء البسيطة ، أما بنو إسرائيل فكانوا قوما لا سليقة لهم كالعرب ، فكان لا بد في خطابهم من التوسع في تصوير المعاني وتلوينها بالألفاظ إيحازا في موضع وإطنابا في آخر ، وتكرارها مع البسط والفرح ، حتى لا تسكاد ترى قصة لبنى إسرائيل إلا مطولة مشروحة مكررة في مواضع معادة لبعدها فهم وقاخر معرفتهم .

والرافعي ينقم ذلك منهما ويرده ، ويقول «إنهما أخطأ وجه الحكمة ؛ فإن اليهود لم يكونوا من الغلظة والجفاء ، ولا استكراه بحيث وصفهم أو بحيث يجوز ذلك في وصفهم ، وإن فيهم متكلمين وإن فيهم لشعراء ؛ والخطاب في القرآن يسميه العرب واليهود فلا هؤلاء ينكرون من أمره ولا أولئك . » ثم أراد أن يذكر وجه الصواب بعد أن ذكر وجه الخطأ فقال « وهو في الحقيقة - يعني البسط بالتكرار مع التلوين - سر من أسرار الأدب العبراني جوي عليه القرآن في أكثر خطابهم خاصة ، ليعلموا أنه وضع غير إنساني ، وليحسوا معنى من معاني إعجازه فيما هم بسبيله كما أحس العرب فيما هو من أمرهم ، إذ كان أبلغ البلاغة في الشعر العبراني أن تجتمع له رشاقة العبارة وحسن المعروض ووضوح اللفظ وفصاحة التركيب وإبانة المعنى ، وتكرار الكلام لكل ما يفيد التكرار تأكيداً ومبالغة وإبانة وتحقيقاً ونحو ذلك ... إلى أن قال : وإنا لنظن أن تهمة النبي بأنه شاعر لم تكن ابتداء إلا من قبل اليهود ، ثم تعلق بها العرب مكابرة وعناداً ، فانهم ليعرفون أن القرآن ليس بشعر من شعرهم ، ولا هو من أوزانه وأماريضه وفنونه وطرقه (١) . »

وفي رأي أن التوجيه الذي نقضه الرافعي ليس أولى بالنقض من التوجيه الذي رآه ؛ والذي لا يمكن أن يوافق على أن اليهود كانوا أقل عربية وإدراكاً لأسرارها من العرب والأعراب ، لا يمكنه كذلك أن يوافق على أن قصطاً كبيراً من كتاب الله قد نزل على خصائص الأدب العبراني وأسرار الشعر العبراني . كيف والقرآن قد نادى على نفسه أكثر من مرة أنه عربي مبين ، ولم يكن

(١) القرآن حلاوة نجد النفس لها في قرارها هزة كالق لا تجدها إلا لرائق الشعر فكان ذلك منشأ هذه التهمة ، والتهمة مكينة ، ولم ينبت لليهود ناب في عناد النبي إلا بالمدينة .

في مجيئه بما هو سر من أسرار العبرية وخصائصها متمثل للعرب عند عجزهم ومنقذ لهم من محيط الخزي والعار إلى ساحة التمثل والاعتذار ؟ أو لم يكن لهم أن يقولوا : ما محمد يتعدانا بما ليس بعربي ويمجنا بما هو سر من أسرار الأدب العبري ؟ لست أريد الإطالة في تمحيص التحليل لهذه الدعوى التي ادعاها الجاحظ وشايه عليها أبو هلال واختلف معهما الرافعي في بيان التوجيه لها وسر الحكمة فيها ، وإنما أريد التطاول إلى الدعوى ذاتها وإخضاعها من أساسها للفحص والدرس والتحصيل ؛ فالقول بأن الله تبارك وتعالى إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مخرج الوحي والإشارة والبعد عن التكرار وسائر وجوه الإطناب ، وإذا خاطب بني إسرائيل أخرجه مخرج التطويل والتكرير وجعله مبسوطة وزاد في الكلام ، قول ينقصه الدرس والاستقراء لآي الكتاب ، ولا تؤيده الشواهد الماثلة للبيان في كتاب الله ؛ وذلك من وجوه :

الوجه الاول : الظاهرة التي نحن بصدددها وهي تكرار المعنى الواحد بعبارات مختلفة ، وهي من مظاهر البسط والإطناب ، قد جاءت كثيرا في الكلام الموجه إلى العرب والأعراب ؛ وفي السور المسكية من ذلك الشيء الكثير كما في السور : الانعام ، النحل ، الاسراء ، يونس ، هود ، فاطر ، وغير ذلك مما أقبل فيه الأدلة على وحدانية الله وصدق الرسول ، وأفيض فيه الكلام في ذكر آيات الله الكونية والنفسية والآفاقية بآيات تختلف في الأساليب وتكرر في مواطن عدة مع اختلاف طرق الأداء وأصل المعنى واحد ، ويقصدها صرف العرب عن عبادة الأصنام إلى عبادة الله الخالق ، وذلك كله مما لا شائبة فيه لذكر بني اسرائيل . راجع إن شئت على سبيل المثال :

سورة الأَنْعَام الآية ٩٩ مع الآية ١٤٩

يونس	من سورة	١٠٧	»	١٧	»	»
النحل	»	٣٥	»	١٤٨	»	»
الإسراء	»	٣١	»	١٥١	»	»
فاطر	»	١٢	»	١٥	النحل	»
فاطر	»	٤٥	»	٦١	»	»

الوجه الثاني : قصص القرآن ، إلا أقله ، لم يرد إلا في السور المكية التي
وجه فيها الخطاب للعرب والأعراب ؛ وقد جاء هذا القصص إلا أقله مكررا
مبسوطا معادا الكلام فيه في مواضع ، مع الاختلاف والتنويع في طرق الأداء
لعماني الأصلية الواحدة ، وذلك على نحو باقي الصور : الأعراف . هود .
يونس . الحجر . مريم . طه . الأنبياء . الشعراء . المؤمنون . النحل .
العنكبوت . القصص . الصافات . ص . غافر . الزخرف . الدخان . الذاريات .
القمر . نوح . المزمّل . النازعات .

الوجه الثالث : في القرآن الكريم سور مكية ، الكلام فيها للعرب
والأعراب ، وكثرت فيها التكرار والترديد في العبارات والآيات ، مع الاختلاف
وبدونه ؛ وأيا ما كان فهو من طرق البسط والإطناب ، وذلك كما في السور :
القمر . الحاقة . الواقعة . المدثر . القيامة . النبأ . المرسلات . الفجر .
الفرح . التكاثر . الرحمن . « على القول بمكيتهما » .

الوجه الرابع : في كثير من آي القرآن التي وردت بشأن الأعراب خاصة
ونطقت بهم في صراحة ، الشيء الكثير من البسط والإيضاح .

سورة التوبة من الآية ٩٠ إلى الآية ١٠١

» » » » ١٢٠ » » ١٢٢

» الفتح » » ١١ » » ١٧

» الحجرات ، وقد نزلت في تهذيب طباع الأعراب وأخذهم بأدب
الاسلام .

الوجه الخامس : القول بامتياز خطاب بني إسرائيل والحديث عنهم بظاهرة
البسط والتكرار يؤدي إلى حصر هذه الظاهرة في نطاق ضيق محدود لا يتسع
إلا لما كان من قصصهم في سورة البقرة والأعراف من قصة موسى ، وما كان
من الجدال معهم والرد عليهم في بعض آيات في سورة البقرة ، وآل عمران ،
والمائدة ، والنساء ، والتوبة ؛ وحصر هذه الظاهرة في هذه الطائفة من الآيات

لا يمكن أن يرتضيه باحث ينظر فيما مضى من الوجوه التي نوهت فيها بكثير من المواقع التي تقع فيها هذه الظاهرة .

وإذا كان ذلك كذلك فأننى أستطيع أن أنتهى إلى أن طائفة المخاطب والمحدث عنه عربيته أو عبريته ليست هي المناط الذي يدور عليه أمر التكرير في القرآن والبسط فيه ؛ فالكل عرب والقرآن للجميع عربي مبين ؛ والأمرفي هذا التكرار مع التنويع راجع إلى ما ذكرته في المقال السابق من سمو المعاني القرآنية وغلوها ، والتفنن في جذب الأسماع إليها ، والاحتياال على هداية الناس والاختذ بيدهم إلى ما فيه خيرهم عاجلا وأجلا ، مع ما في ذلك من الإمعان في تعجيز العرب وإظهار الإعجاز القرآني بتكرير المعنى الواحد في وجوه مختلفة يعجزون عن الوجه الواحد منها ؛ وهذا كله قدر مشترك بين آى القرآن قصصه وغير قصصه ، إسرائيليه وغير إسرائيليه ، حتى آيات الجهاد والأخلاق والأحكام ، ونعيم اليوم الآخر وعذابه ، وقدرة الله في الأنفس والآفاق (١) . « يتبع »

(١) راجع فوق ما هو مبين في صلب المقال الآية ٣ من المائدة مع الآية ١٤٥ من سورة الانعام ، والآية ٨ من سورة المائدة مع الآية ١٣٥ من سورة النساء ، والآية ٥٦ من سورة النحل مع الآية ١٧ من سورة الزخرف ، والآية ٤٠ من سورة ق مع الآية ٤٩ من سورة الطور ، والآية ٢٢ من سورة ق مع الآية ١٢ من سورة ق . والآية ٢٤ من سورة الرحمن مع الآية ٣٢ من سورة الشورى ، والآية ١٩ من سورة الذاريات مع الآية ٢٤ من سورة المعارج ، والآية ٩ من سورة المؤمنون مع الآية ٣٤ من سورة المعارج .

حماسة طريفة

دخل أعشى ربيعة على عبد الملك بن مروان فقال له : ماذا بقى يا أبا المغيرة ؟ فأشأ يقول :

وما أنا في حقى ولا في خصومتى	بمهتم حقى ولا قارع سنى
وفضى في الأقوام والشعر أنى	أقول الذى أعنى وأعرف ما أعنى
وأن فؤادى بين جنبى عالم	بما أبصرت عينى وما سمعت أذنى
وأنى وإن فضلت مروان وابنه	على الناس قد فضلت خير أب وابن

الرثاء

في كامل المبرد

نمضيلة الأستاذ الشيخ عبد الغنى إسماعيل

المدرس في كلية اللغة العربية

كانت النية أن أبدأ في تحليل الكامل وتصويره بما بدأ به صاحبه ،
ولكن الدهر يقترح ما يفسخ العزم ويصد عن السنن ، فيجعل للرثاء صدر
الحديث ، فلمنزل على حكمه ؛ وربما كان من الخير أن نستعرض الصور للسكرام
المرزقين ، ففي التأسى بهم راحة للنفوس الحزونة ، وفي مطالعة أنبيائهم سلوى
لها عن ذهاب عنها .

على أن الرثاء أوسع فنون الكلام مجالا ، وأحق أبواب الأدب بالحكمة ،
وأحرى أن نجد فيه الخبر النادر ، والمثل السائر ، والموعظة البالغة .
وقد خصه أبو العباس بالنصيب الأوفر من كتابه ، وأفرد به بالطويل الممتد
من نفسه ، والنمط البارع الرائع من أدبه ، حتى ظهر مكانه من كتابه واضحا ،
وبدا غيره في جانبه مغمورا ، أعانه على ذلك العرب أنفسهم ، فقد أطلوا القول
في هذا الباب وأجادوا ، وتركوا ميراثا جليلا تضيق به الصحف ، وتمعج عن
تدوينه أقلام الكتّاب ؛ لأن الناس كما يقول المبرد لا ينفكون من المصائب ،
ومن لم ينسكل أخاه نكله أخوه ، ومن لم يعدم نفيسا كان هو المعدوم دون
النفيس .

بدأ أبو العباس هذا الباب بنظرة إلى الحياة مستنيرة ، وتأمل في صلة
المرء بها فاحص ، فإذا حياته ثوب مستعار ، وإذا الناس جميعا تنظّمهم مهام
المنايا « من رشح عجل ، وآخر مقتدى » . فعلى الذين أودنوا بالرحيل أن يبادروا
بأخذ الزاد ، وجدير بمن أقام بمد الراجلين أن يتجملوا بالصبر ، ففيه يتفاضل

الرجال ، ويدعو إليه الحزم ، ويهدي إليه النظر المستبصر ، ويوجهه اليأس من الداهيين .

أخذ ينشد على ذلك الأشعار ، ويروي ما شاء من الأخبار ، حتى إذا بلغ قول إسحاق بن خلف :

أمت أميمة معمورا بها الرحم	أتى صعيد عليها التراب مرتكماً
يا شقة النفس إن النفس والهة	حرى عليك ودمع العين منذ جم
قد كنت أخشى عليها أن تقد منى	إلى الحمام فيبدي وجهها العدم
فالآن نمت فلا هم يثور فنى	يهدى الغيور إذا ما أودت الحرم
لموت عندي أبادلت أنكرها	أحيا سرورا وبى مما أتى ألم

كشف عن طريقته في الاختيار ، ووصف أنماطه التي نظمها ؛ فهو يروي قول امرئ برى الموت شيئاً هيناً ، وقول من يراه جليلاً ويرى ذهاب العزاء أجل منه ، وقول من استسلم للجزع فال إلى الشكوى ، ومن وعظته نفسه فلزم القصد وآثر السوى ؛ فخلط كلامه بكل ، حتى جمع من هذه الأشعار صوراً مختلف النغمات ، لكنه على هذا الاختلاف ينير في النفس حسرة طويلة ، ولوعة دائمة ، ويتراءى لك الموت منه في صورته وألوانه ، ويظالمك المنكوبون في أثواب حدادهم وألوان أحزانهم ، وتعيش في أجواء مختلفة من الجزع والنجلد ، وضعف الإيمان وثبات العقيدة ، واليأس والاستسلام ، والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة .

تقول أراه بعد عروة لاهيا	وذلك رزه لو علمت جميل
فلا تحسبني أنى تناسيت ههده	ولكن صبرى يا أميم جميل

سار المبرد في الطريق التي سنها ، وفيها للفكرة التي قدرها ، يعرض عليك مختارات للفرزدق في رثاء امرأته ماتت إحداها وهي حامل ، فلم ينح عليها ولم يعنه إلا ابنه في جوفها ، فقد مات بموتها ذو حفيظة من دارم يكفي في الملمات لو أمهله الأيام ؛ أما الآخرى فلن يزور قبرها وإن عزت عليه ، ولن يبكي عليها وإن اضطرب البيت لها ؛ فأهون مفقود وأيسر هالك مقنعة

قد انقطع الأمل في لقاءها ، واستحكم اليأس من إيابها ؛ ثم لا ينسى جريرا
حتى في أعظم المواقف تزهيدا في الدنيا وما يجري فيها من خصومات ؛ لا ينسأه
في الساعة التي يتق فيها الفاجر ويؤمن فيها الكافر ؛ فابن المراغة جرير لم يمض
عنده مثانا ، ولا شيعه نظيرها ؛ ولم يكن الفرزدق جليدا عند موت نسائه
حسب ، بل كان كذلك عند موت أبنائه ؛ تتابع ابنان له فأخذ نفسه بالتأسي
بالأشراف ، وأبى على أمهما خورها ، ودطأها إلى الصبر ، وذكرها بالماضين
من قومها ، وختم كلمته بهذه الحكمة الرائعة :

هل ابنك إلا من بنى الناس فاصبري فلن يرجع الموتى حنين المآتم
ولم ينس المبرد جريرا ، فبدت لنا صورتان من صور الحياة المتناقضة :
الفرزدق جليد صبور كما عرفت ، وجرير ضرع ضعيف يدعو الناس إلى جميل
الذكر وما عند الله من المثوبة والأجر فيقول « كيف العزاء وقد فارقت
أشبالي ! » وتموت امرأته فيدوب وجداً عليها وهياما بها ، وتسيل نفسه
حسرات في أثرها ، ويرسل هذا الشعر الباكي الحزين :

أعم الخليل وكنت علق متضينة عوم ولدي منك سكيكة ووقار
لن يلبث القرناء أن يتفرقوا ليل يكر عليهم ونهار
صلى الملائكة الذين تخيروا والصالحون عليك والأبرار

وإختيارات المبرد يغلب عليها الألم المرح ، والألمى اللاعج ، لأنها
لأناس أصيبوا في أنفسهم وأهلهم ، فناحوا عليها بقلوب مقروحة من جوى
الحزن ، وبكروها بعيون مطروفة لا تعرف البخل .

يختار للمصنعي في رثاء ابنه ، ولأعرابي تتابع له بنون ، ولأبراهيم بن المهدي
في ابنه ، وللمتعم في رثاء أخيه ، ولليلي في خليفها ، وللخنساء في أخويها ،
ولعاشق فتنته غافية فطلبها سبع سنين يبدل فيها ماله وجاهه حتى إذا ملكها
جاء الموت فصنع مأتما في عرس ، ولامرأة في فارس أرملها قبل أن يبني بها ،
ولأخوان صفاء دان لهم زمانهم وجرت على حكمهم أيامهم ، وبينما هم في نشوة
من إقبال الدنيا وسكرة من دنو الآمال ، أقبل هاذم الذات فبسد الشمل ،
وأدال الحزن من السرور ، فصارت الأمنية منية

نفسهم على أم المنايا فأنامتهم بعنف فناموا
وإذا كان الرثاء بكاء على الراحلين ، وذكر المساعين التي تهتف بعظمتهم ،
وتعزية لمن بقي بعدهم بمحادثات الأيام في أمثالهم ، وإبانة عن سنن الحياة وكشفها
عن فلسفتها ، فإنك واجد ذلك كله هناك في أجمل صوره وأحسن معارضه
لجاهليين وإسلاميين ومحدثين ، نثرا ونظما ، وقد أحاط كل أولئك بأخبار تكشف
عن مراميها ، وقصص تزيد في روعتها ، وتفسير لما انهم من معانيها ، مع قصد
في بيان غرائب اللغة ومذاهب النحاة .

والأديب وحده يسوغ له أن يرقص في جنازة ، ويندب بأشجى الألحان
في عرس ؛ فلا غرابة إذا رأيت المبرد يتحدث عن مصفوريين (١) ظفروا بلين
عيش في خلاء من الرقيب وأمن ، فتداخلم من الطرب ما حسبوا له زمانهم
مواتيا وأيامهم أعيادا ؛ أو رأيته يتحدث عن وصف النساء وجذب الحياة
معهن ، أو خصوبة العيش بهن ، إلى غير ذلك مما يجمع بين المتناقضات ، فيضحك
النكلى ، ويبدى عن واضحة المزون .

والمبرد ذكر في كتابه ثلاثة أبواب للرثاء : الباب الأول جله للإسلاميين
والجاهليين نثرا ونظما ، وقليل منه للمحدثين أمثال ابن منذر وابن المهدي وأبي
عبد الرحمن العتبي ؛ صدر فيه الرثاء وبين أنواع المراتي ، وألوان الخطوب وما
ينبغي أن تقابل به من الاحتيال لدفع ما أغنى الحيلة في دفعه ، والصبر على ما لا
يغنى فيه حول ولا طول ، وطريقته في الاختيار ، والسبب في ذكره أشياء ليست
تم عن حزن مفرط ، ورأيه في الخنساء والشاعرات من النساء ، مع إفراط في
الحديث عنها والاختيار لها ، حتى يكاد يكون الباب لها . ولتمم بن نويرة مخلصا .
والباب الثالث خاص بالمحدثين . أما الثاني فللذين وقفوا على عتبة الأبدية ،
وكشف الموت عن عيونهم الأغشية ، فأبصروا وحشة الطريق ، وقلة الزاد وطول
السفر ، وضعف الحجة ، ففرغوا من هول المرقف وجهالة المصير ، وودوا لو تردد
أرواحهم في حلوقهم إلى يوم القيامة ، ليؤجل عنهم ولو إلى حين مقامهم
المجهول من الغايتين .

(١) جياح كأنهم مصابون بالصبر .

نم ذكر أفاسا استقبلوا الموت غير هيايين ، لم يفكروا فيما وراءه فيضمروا
الخوف ، وترتاع نفوسهم من المعقب .

وختم هذا الباب برثاء بعض الأشراف ، وذكر عادة العرب في عقر رواحهم
على القبور .

على أن المبرد لم يستوعب في ثلاثة الأبواب الحديث عن الرثاء ، فهناك
قطع مختارة في أخبار الخوارج من أروع ما روى من بارع الآداب ،
وشذرات منسوبة تتصل بالموت يندر أن يخلو باب منها ، وكلها من الأنماط التي
لا تبلى على تقادم العهد جديتها ، بل تزيد على مر الأيام روعتها .

ولا أعلم فيما بلغني من السلم كتابا في الأدب العربي ألف في عصره ، أو قريبا
من دهره ، يناظره في هذا الباب أو يدنو منه ، وكأن غيره من السكتب منه
أخذ وفي كنفه يصلح . وإذا كان لي أن أحيلك على مواضع من الحسن والروعة
فاقرأ إن شئت قصيدة ابن المهدي في ابنه :

نأى آخرَ الأيام عنك حبيب فللمين سح دائم وغروب
وقصائد الخنساء في أخيها صخر :

قدى إمينك أم بالعين عوار أم ذرفت إذ خلت من أهلها الدار

أعني حودا ولا تجمدا ألا تبكيان لصخر الندى

أبعد ابن عمرو من آل الشريد م حلت به الأرض أثقالها
وقصائد متمم في أخيه مالك :

أقول وقد طار السنأ في ربابه وغيث يسح الماء حتى ترابا

لممرى وما دهرى بتأين هالك ولا جزع والموت يذهب بالفتى

جميل المحيّا ضاحك عند ضيفه أغر جميع الرأي مشترك الرجل
وأعشى باهلة في المنتشر :

إني أتنى لسان لأمر بها من حل لا عجب منها ولا صخر

والمهلبى فى المنوكل :

لا حزن إلا أراه دون ما أجد وهل كن فقدت عيناى مفقـد
ولم الإحالة على قصائد بأعيانها ، وكل ما فيه مختار ينبئك عن شاعرية
عبقرية ، ويدلك على عاطفة إنسانية قوية اعترأها الزمان فزعزع حالها .
وتنكر لها دهرها فأحاطت بها الارزاء ، ونزلت بساحتها الاحزان .

وبعد ، فهذا أمد ينتهى إليه القلم ، لانه أقصى ما تحتمله مجلة دينية ، وإن
كان الكلام عن أية ناحية من نواحي الكامل يطول ويمتد حتى يخيل الى
من سمة المجال أنه لا ينتهى ؛ فلنقف عند هذه اللوحات ؛ وربما وجدت فيها
صورة الحقيقة . وإذا سألنى فى موافى هذا أن ألبس ثوب الواعظ فإنى أنصح
للذين دانت لهم الأيام ألا يغفروا بها ، فاطراد إسماعها بحال ، ودوام إقبالها
أمنية مخدوع :

اليوم عندك دلها وحديثها وغدا لغيرك كفها والمعصم
فن كان صاحب أمن وسلامة ، وسلطان ونعمة ، فليهب ذلك كله لربه
المنعم به ، والواهب له ، والمتصرف فيه ؛ فإنه « لا قليل من الأجر ، ولا غنى
عن الله عز وجل » .

ومن فاته شىء من أمر الدنيا فلا يحزن عليه ؛ فإن الدهر لا يرحم صاحب
عبرة ، ولا يمتب إنسانا فيسارع فى هـواه ؛ وعلى الذين تحمل بهم النسائبات
أن يتجملوا بالصبر ، ولا يغيب عنهم أن هذا أمر متوقع فكيف ينكر . وقضاء
محتوم لا سبيل إلى رده . وإن كان على فراق المألوف حرقه ، « فسر من المصيبة
سوء الخاف » .

وهل يعجز مؤمن يطمئن الى وعد ربه ، ويشق بأن الموت انتقال من دار
الى دار ، أن يقول كما قال ذلك الوثنى فى جاهليته :

أيتها النفس أجلى جزأ إن الذى تحذرين قد وقعا
وأن يردد فى إيمان بالله وقوة عقيدة بالقضاء :

« إنا لله وإنا إليه راجعون »

في البلاغة العربية

هدم المجددين وبنأؤهم

لفضيلة الاستاذ الشيخ على محمد حسن العماري
المدرس بمعهد القاهرة

قلت غير مرة : إن البلاغة العربية في أمس الحاجة إلى التجديد ، ولم يكن من الإصاف أن أنجاهل عمل علمائنا المعاصرين ، وجهودهم في تجديد هذه البلاغة ، وإن كنت ألمت في بعض مما كتبت إلى طرائقهم في هذا التجديد ، ولاكنها كانت إشارات طارة ، وكلمات مجمة لا تزال في حاجة إلى التفصيل ، ومن طبيعة المجدد أن يبين عوار ما يتناوله بالتجديد ، وأن يذكر موضع النقص فيه حتى ينشأ على هدى وبصيرة ، وكذلك كان ، فإن المعاصرين أمسكوا بالبلاغة العربية ، في بعض فصولها ، وعجموا العود ، ولووه ، ومنهم من ركله برجله ليذهب بعيدا .

وقد كنت قرأت أبحاثا كثيرة لبعض الكتاتين ، وأحب في هذا المقال أن أتناول بحثا واحدا خاض فيه أستاذ البلاغة العربية في الجامعة المصرية ، وكتب فيه أستاذ كبير من أساتذة كلية اللغة العربية في الأزهر الشريف ، وهو بعد فصل له مكانه في البلاغة العربية ؛ ذلك باب (الفصل والوصل) ، وهذا باب لا يزال مغلقا على كثرة من طرقه من الباحثين ، قدامى ومحدثين ؛ فقد أجهدوا القدمون فيه أنفسهم ، فجعلوا يؤسسون قواعده ، ويخرجون شواهد ، وجاء المحدثون فلم يعجبهم هذا الاتجاه من الأقدمين ، فسلكوا مسالك أخرى ، منها ما بنى على نظر سليم ، ومنها ما حاد عن جادة البحث العلمي .

وكانت الفكرة عند القدامى في هذا الفصل أنه صعب المدخل ، وعر المسلك ، ويكاد لا يخلو كتاب من السكتب التي تناوأت من الإشارة إلى ما في هذا المبحث من صعوبة . رازة الشيخ عبد القاهر الجرجاني ثم قال : « اعلم أن العلم بما ينبغي أن يصنع في الجمل من عطف بعضها على بعض ، أو ترك العطف فيها ، والمجىء بها منشورة تستأنف واحدة منها بعد أخرى ، من أسرار البلاغة ، ومما لا يأتي لتسام العيوب فيه إلا الأعراب الخالص ؛ والاقوام طبعوا على البلاغة ، وأوتوا فنا من المعرفة في ذوق الكلام ، هم بها أفراد ، وقد بلغ من قوة الأمر في ذلك أن جملوه حدا للبلاغة ؛ فقد جاء عن بعضهم أن سئل عنها فقال : معرفة الفصل من الوصل ؛ ذاك لغموحه ، ودقة مسلكه ، وأنه لا يكمل لإحراز الفضيلة فيه أحد إلا كمل لسائر معاني البلاغة (١) » وقال في موضع آخر : « واعلم أنه ما من علم من علوم البلاغة أنت تقول إنه فيه غامض ، ودقيق صعب ، إلا وعلم هذا الباب أغمض وأخفى وأدق وأصعب (٢) » . فلما جاء السكاكي كان سبيله إلى فهم هذا البحث مما يزيد دقة وصعوبة ، فلم يلبث أن قال : « وإنها — جهات ارتباط الجمل — لمحك البلاغة ، ومنتهقد البصيرة ، ومضمار النظار ، ومتفاضل الأنظار ، ومعيار قدر الفهم ، ومسبار غور الخاطر ، ومنجم صوابه وخطائه ، ومعجم جلاله وصدائه ، وهي التي إذا طبقت فيها المفصل شهدوا لك من البلاغة بالقدح المعلى . وأن لك في إبداع وشبهها اليد الطولى (٣) » . وإذا قال عبد القاهر والسكاكي ما قالوا فعلى من يأتي بعدهما أن ينهج نهجهما ، ويسلك خطتهما ، وقد كان ؛ فما من كاتب إلا له إلى ذلك إشارة حتى وصلنا في عهد الشروح والحواشي إلى أنه بحث « تسكب فيه العبرات » ؛ وهكذا صوروه الأقدمون بصورة مخيفة رهيبة ، أما المحدثون فيطالعك حين تقرأهم أمران :

(الأول) أنهم يعتمدون على المتقدمين ، وينهلون من معارفهم ، ويردون على مناهلهم ، ثم تراهم ينسبون كثيرا من آرائهم إلى أنفسهم ، فيكثر في

(١) دلائل الإعجاز ص ١٧٠ . ط . المنار . (٢) المصدر السابق ص ١٧٨

(٣) مفتاح العلوم ص ١٠٨

تعبيراتهم مثل (عندى) ، (فى رأى) و (أرى غير ما قالوا) ، فإذا حققت وجدت أن هذا القائل ليس له عند ، وأن رأيه ما هو إلا رأى قديم أودع فى بطن كتاب مهجور أو معمر ! ! وكنت أحسب أن هذه الخلة اختص بها الناشئون من أصحاب الرسائل الدراسية التى يقدمونها لينالوا بها درجة علمية ، فانه يقل أن نجد لواحد منهم رأيا هداة إليه تفكيره ، وطول بحنه ، وإنما هم حالة على السكت ، ينقلون منها ، ويأخذون عنها ، ومع ذلك لا تلقى واحدا ألف رسالته - وأنا أقصد المعنى اللغوى للتأليف - إلا رأيه يجابهك بأنه أتى بما لم يأت به الأوائل ، وأنه فقد ما قالوا ، وهدم ما بنوا ، ووضع أسسا جديدة يقوم عليها العلم . وإليك لنقرأ هذا مكتوبا ، وتسمعه فى مناقشاتهم ، فلا يكاد عجبك ينقضى من هذا التبجح الطويل العريض الذى لا شئ وراءه ، إلا أفن الرأى ، وفسولة العقل - كنت أحسب أن هذا من صفات الناشئين وحده ، ولكنى وجدت الأساتذة والطلاب فى هذا المعنى سواء .

(الثانى) لو قرأت ما كتبه المحدثون فى هذا الفصل الذى يسكب فيه العبرات ، وأجملته ، خلصت من ذلك إلى أنه فصل غير جدير بالنظر ، وما يحتاج إلا إلى دقائق معدودة فى تفهمه ، فقد أخذوا يحذفون منه ، ويضيقون من دائرته ، ويرمون أكثر مباحثه الى علم النحو .

وأخلص إلى ما أردت من مناقشة بعض الكتاتيب . ولابدأ بأستاذ البلاغة العربية فى جامعة فؤاد الأول .

استدأ فتابع القدامى فى رأيهم من أن هذا المبحث من المباحث التى يحتاج السالك فيها إلى قوى غير عادية حتى يصلحها . وعبارته « فالفصل والوصل من الصعوبات لأنها ترجمة عن أشياء ليست مكتوبة بل ملحوظة ، فهما ظاهرة من طواهر الدقة فى العربية ، كما أنهما مظهر من مظاهر ميلها الى الاكتفاء والابحاز ، لأنه يستعمل أيضا فى بيان دلالات أخرى بين الأسطر ، وفى أضعيف الكلام وراء الدلالة اللفظية الساذجة ، فكما اعتمدنا فى القراءة على الإعراب ، كذلك اعتمدنا فى الكتابة على الترقيم ، وفى الكلام على الفصل

والوصل ، وفي الدلالة على المراد ، وجعلناها كنوع من أنواع الدلالة ، .
ونحن لا نناقش هذه المتابعة ، فهي عدوى سرت في الباحثين من قديم .
ثم نرى فرأى أن محاولة القدماء غير مجدية ، وأنه لذلك يجب أن يحاول
محاولة جديدة تكون أجدى على المسلم وأنفع للدارس « وعلى ذلك فإن
المصلحة تقضى بأن نشطب هذه المحاولة القديمة ، ونحاول فهم الامر على ضوء
طبعى هو السياق ، والمعنى دون اللفظ » . وإذا سألت عن عيب هذه المحاولة
القديمة أجابك في إجمال قائلا « ومع الاسف لم ينظر الاقدمون إلى الفصل
والوصل إلا في حيز الجملة والجلتين ، هذا الحيز الضيق ، ولم يتجاوزوها إلى الجمل ،
واسكننا سننظر إلى الفقرة كلها ، والقصيدة مجتمعة ، والمقالة الكاملة ، كما
أن القدماء — فيما يقول — « ركبهم عفريت فقلوا إن الباب ده باب الواو وس
فما السبب ؟ » .

وإذا فسيحدثنا الأستاذ عن الفصل والوصل في الفقرة الكاملة ، وسينناول
غير الواو من أحرف العطف بالبحث ، وهذا حسن ، فلننتظر إلى أى مدى
تتحقق الأحلام ؟ .

القدماء قعدوا هذا الباب على هذا النحو ، قالوا : إن الجملتين تفصلان
في مواضع ، وتوصلان في مواضع ، وجعلوا مواضع الفصل :

(١) إذا كان للجملة الاولى محل إعرابى ، أو حكم لم يقصد إدخال الثانية
في واحد منهما

(٢) إذا كانت الثانية من الاولى بمنزلة التوكيد أو البديل أو عطف البيان
(كمال الاتصال) .

(٣) إذا كانت الثانية منزلة منزلة جواب لسؤال اقتضته الاولى (شبه
كمال الاتصال) .

(٤) إذا اختلفت الجملتان في الخبرية والانشائية ، أو لم يكن بينهما جامع
(كمال الانقطاع) .

(٥) إذا أومم العطف على جملة ، العطف على أخرى به يفسد المعنى (شبه
كمال الانقطاع) .

أما مواضع الوصل فهي :

(١) إذا قصد مشاركة الاولى في المحل أو في الحكم .

(٢) إذا اتفقت الجملتان في الخبرية والانشائية ، وكان بينهما جامع (التوسط بين الكالين) .

(٣) إذا أدى الفصل الى إيهام غير المقصود (كمال الانقطاع مع الإيهام) .

هذا مجمل ما ارتأه القدامي ، وإنما ذكرناه هنا ليكون القارئ على بينة مما يبني على هذا الأساس ، أو ينقض منه . ولنرجع الى صنيع أستاذ الجامعة : رأى أن يحذف من هذه القواعد كل ما له صلة بالنحو ، لأن البلاغة إنما تبحث في الجائز ، فإذا كان الفصل واجبا ، أو كان الوصل ، فهذا بحث نحوي لا بلاغي ، قال : « وحيث يوجد الجواز يكون عمل البلاغة لأن البلاغة ترجيح أحد الجائزين عن طريق الإحساس والتذوق » وقال « وإذا كان لابد من الواو فإن البلاغة تنسحب » وهذا نظر حسن ، واتجاه حميد ، ولسكننا إذا وصلنا إلى التطبيق كننا وكان كما قال الشاعر :

فكان كمن سقى الظمان آلا وكنت كمن تعمى في المنام

وليس أدل على ذلك من أن يسوق آراءه ونناقشها ، قال :

(١) شبه كمال الانقطاع : هذا بحث لا دخل للبلاغة فيه ، لأن مبناه

على الإيهام . وعبارته « وما دامت المسألة دخل فيها الإيهام ، فهي من صميم النحو ، لأن الإيهام هو إفهام غير المراد أي هو فساد المعنى ؛ والبلاغي إنما يفرض أن اللفظ قد أفاد المعنى ، ثم يبدأ عمله بالمفاضلة بين اعتبارين ، ثم يتكلم بأفصاح أكثر حين يمرض للمثال الذي مثل به القدامى للعطف الموم ، أولشبه كمال الانقطاع :

وتظن سلمى أنني أبغى بها بدلا أراها في الضلال تهيم

« وأداروا الكلام في المسألة على العطف الموم ، فقالوا إن الجملة الثانية بمنزلة المنقطعة عن الأولى ، لتكون عطفها عليها مومها لعطفها على غيرها ، أي أنه لم يعطف أراها في البيت على تظن لئلا يتوهم السامع أنه معطوف على أبغى لقربه منه مع أنه ليس بمراد ، ولا تدخل مسألة الفصل هنا في البلاغة لأنه أمر ليس فيه احتمالان ، وليس له وجه آخر ، ولا حيلة فيه ؛ إنه أمر

نحوى . وبهذا البيان استطاع أستاذ البلاغة في الجامعة أن يربحنا من مسألة ذات خطر ، ويلقى بها بعيدا عن حظيرة المعاني لتدخل في حظيرة النحوى . غير أننا ما فلبث أن نرى هذا البريق الذى أخذ أعيننا ليس إلا سرايا ، وأن هذه المسألة لو جمل الشيخ ... وألف مثله يدفعونها بأيديهم وأرجلهم لتخرج عن بابها الذى ألفته ، وموضعها الذى نشأت فيه ، ما استطاعوا .

ونحن نقول : إن اللغة العربية فيها من الإيهام ما لا يكاد يحصى ، والقرينة بعد وسيلة من وسائل رفع الإيهام ؛ ولسنا نمثل إلا بهذا البيت نفسه على الوضع الذى جاء عليه ، والذى ظن الأستاذ أن البيت فيه سليم معافى ، فنظرة سطحية ترينا أن البيت مع الفصل لا يزال فيه إيهامان لا إيهام واحد ؛ جملة أراها تصلح أن تكون حالا من فاعل أنفى ، وتصلح أن تكون خبرا ثانيا لأن ، وكلاهما مما يفسد به المعنى ، ولكن البيت صحيح ، والمدى سليم . وقد قالوا فى قوله تعالى « وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ، وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم ، إنما نحن مستهزئون » ، الله يستهزئ بهم ، ويمسدهم فى طغيانهم يعمهون : « إن جملة « الله يستهزئ بهم » يصح عطفها على الجملة المصدرة بالشرط لكنها لم تعطف عليها لئلا يتوهم عطفها على قالوا الذى يفسد المعنى ؛ فالتحوى لا يمنع العطف مع الإيهام بل يجوزه ، وهو لا يعنيه إلا صحة التركيب ، وصحة المعنى ، ولو على ضعف ؛ أما البلاغة فوظيفتها تحميل المعنى وتحسينه ، ورفع ما عساه يشوك طريقك إليه . ومن عجب أن الأستاذ قد قل كلاما شبيها بهذا حين تحدث عن اختصاص الواو بهذا الباب ، قال : « إن الواو قصدت ، وكانت أصل هذا الباب ، لأن هناك اعتبارات يصح الإتيان فيها بالواو أو عدمها مع بقاء أصل المعنى ، ولو على نوع من الضعف ، أو عدم التأثير فهذا بلاغى ؛ وأما لو رفعت الواو ففسد المعنى وأقرب هذا لا يدخل فى البحث البلاغى » . وبدى أن الإيهام لا يفسد المعنى ، لأن السامع يستطيع أن يفهمه على وجهه ، ولو بعد التوهم . وتعبيرهم بكلمة (إيهام) وهى الدلالة الضعيفة دليل واضح على أن هذا أمر عارض لا يفسد المعنى ، ولا يفترده ، ولكن يجعل عليه سحابة رقيقة بيضاء تخفيه بعض الحفراء ، ثم لا تلبث أن تزول

عنه ؛ وكل من يستطيع أن يفهم معاني الكلام لا يفهم عليه أن جملة أراها ، إذا عظمت ، لا يمكن عطفها على جملة « أبغى بها » ، وكذلك لا يمكن أن يقر في ذهن قارئ أن جملة « الله يتهزئ بهم » معطوفة على جملة « إنا معكم » وإلا لكانت من قول الكافرين ، وهذا محال ؛ ولذلك صح العطف في قوله تعالى « فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ، ولا يستقدمون » ؛ فقوله : ولا يستقدمون معطوف على مجموع الشرط والجزاء لا على الجواب ، إذ لا معنى لقولنا إذا جاء أجلهم لا يستقدمون ، ومع ذلك ربما توهم السامع في بدء الأمر أنه معطوف على جملة الجزاء .

أفتريد بعد ذلك دليلاً على أن الإيهام لا يمنع العطف نحوياً ؟ !

كرم حاتم

اشتهر حاتم الطائي بالكرم ، وذاع صيته إلى اليوم ، وسيخلد ما بقي الشعر والنثر .

مما خلد ذكر حاتم أنه كان يأمر غلامه أن يوقد بالليل ناراً ليهتدى بها الضال عن الطريق فيصمد نحوه . وقال في ذلك :

أوقد فان الليل ليل ليل والريح يا واعد ريح صر
على برى نارك من يمر إن جلبت ضيفا فأت حر
قالوا : وصر يوماً على بني عترة وفيهم أسير فاستغاث بحاتم ، ولم يكن معه ما يفكه به ، فأطلقه وأقام مكانه مقيداً حتى أدى أهله فدااه .

وروت نوار امرأته أنه مرت على الناس سنة حلقت المال وأيقن الناس بالهلاك ، وفي ذات ليلة أقبلت جارة له وشكت إليه جوع أولادها . فقال لها حاتم : اثني بهم . فذهبت وعادت تحمل اثني وعشئ بجوارها أربعة . ودخل حاتم ليل حمامته فذبحه ، وكان لا يملك غيره في تلك السنة المقحطة ، ثم سلخه ، ودفع المدينة لجارته ، وقال لها شأنك . قالت نوار : فاجتمعنا على اللحم نشوى وناكل ، وخرج حاتم يدعو الناس فأقبلوا ، وانتبذ هو ناحية ، فلا والله ما ذاق منه مزعة ، وإنه لأحوج إلى الغذاء منا !

لغويات

لفضيلة الاستاذ الشيخ محمد علي النجار

المدرس في كلية اللغة العربية

ذهبت إلى عند أخى

لا يرى القارئ بأساً بهذا الأسلوب ، وكثيراً ما يراه في كتابات المنقذين ولا يحس فيه ما ينبو عن سنن الكلام ، وهذا منكر في العربية . وذلك أن كلمة عند ترد منصوبة ظرفاً ، كقوله تعالى : «لهم أجرهم عند ربهم» ، وترد مجرورة بمن ، كقوله تعالى : «قل كل من عند الله» . قال النحويون : ولا تخرج عن هذين الوجهين . فإدخال إلى على عند كما في المثال المسطور غير معروف عن العرب . وكأن ذلك لأن إلى لا تفيد معنى زائداً مع عند ، ولا يدعو إليها الكلام . ألا ترى أن ذهبت عنده يؤدي معنى ذهبت إلى عنده كاملاً غير منقوص ؟ فكان ذكر إلى مع عند ضرباً من العبث ولغو القول . فننتم هجر العرب هذا الأسلوب وأطرحوه ، وما أطرحه العرب فعلينا أطراحه ، إذ كانت علينا أن نتبعهم ونسلك سبيلهم فيما أخذوا من فنون القول وشعاب الحديث . فما من مع عند فاتها تفيد من المعنى مالا يكون عند منقوطها ؛ فإذا قلت ذهبت من عند فلان ، فالمعنى أنك زايلته وانطلقت من حضرة ، ولو حذف « إلى » استحال المعنى وتغير أيما تغير . فلم يكن الحرفان من وإلى شراً في صحابة عند في الكلام .

وقد دعا إلى هذا البحث أنه قد وقع في مجلة الأزهر (١) هذا النص : « قال أبو محمد الطائي : جاء أبو العتاهية إلى عندي » فكتب إلى مكتب المجلة الأديب السوري أحمد محمد نصيب يذكر أن هذا الأسلوب شيء نكبر ، ويسأل جليلة الأمر في هذا .

وقد بدا للقارئ أن أحداً لا يسمعه إقرار هذا الأسلوب وإجازته ، وأنه خطأ صراح . فأما ما ورد في المجلة في مقال أبي محمد الطائي فقد نقله كاتب المقال

في المجلة عن كتاب ابن منظور في حياة أبي نواس وشعره . ويتردد الباحث فيه بين احتمالين ووجهين : فقد تكون زيادة إلى أنت من قبل التحريف والنسخ أو الطبع ، وقد يكون أبو مخلد وقع في هذا اللحن ، وروى عنه على ما به من سوء . وقد رجعت إلى نسخ ابن منظور المطبوعة وبعض المخطوطة فوجدت فيها هذه الزيادة ؛ فيغلب على الظن بعد هذا أن هذا اللحن وقع من أبي مخلد المعاصر لأبي المتاهية في العصر العباسي الأول ، ومما يشهد من هذا أن هذا اللحن قديم نبه عليه الخويري في درة الغواص (١) ، واللحن أقدم من أبي مخلد ، فقد ألف كثير من جهابذة العربية في عصر أبي مخلد في لحن الناس طامتهم وخاصتهم ، ومن ذلك أن الفراء ألف البهاء فيما تلحن فيه العامة . وبعد ، فانا نحمد الأديب السوري هذه البقعة ، وكنا نود لكاتب المقال في المجلة أن يعلق على هذه العبارة المنقودة بما يفيد الإنكار عليها ، ولا يرسلها طلقاً حملاً .

إليك حجتي وبرهاني

كثر استعمال هذا الأسلوب في الدفع والإعطاء ؛ يقول كثير : إليك البيان لما أقول ، وإليك ما أدلى به ، وإليك مالك لا تمنن على به . وهي في هذا الاستعمال اسم فعل بمعنى خذ ، والعرب تستعمل في هذا المقام دونك ولديك . فأما إليك فالمعروف فيها أن تستعمل في الأمر بالنمحي والبعد ؛ فتقول : إليك عني أي تنح ؛ ويقول الرضي في توجيه هذا المعنى وسبب دلالاته على ما يريد العرب منه : « أي ضم رحلك ونفلسك إليك واذهب عني » ويقول سيبويه (٢) « وإليك إذا قلت تنح » ومن شواهد قول الشاعر :

إليك عني ؛ فما أُمي براعية نزعى الخماض ولا رأيتي بمغبون

وترى من هذا أن في وضع (إليك) موضع (خذ) مجالا للقول وشرادا للتردد . ويذكر بعض اللغويين أنها تأتي في هذا المعنى : معنى خذ . واعتماد هؤلاء على قول القطامي من شعراء الدولة الأموية يعصف نافقة بقوة النفس

ووثاقة الخلق، بعد أن أحسن القيام عليها حتى قويت وسمت وصارت تستعصى على القوى الجلد إذا أراد أن يركبها :

فلمّا أن جرى سمن عليها كما طينت بالمدن السباع (١)
أمرت بها الرجال ليأخذوها ونحن نظن أن لن تستطاعا
إذا التياز ذو العضلات قاما إليك إليك ضاق بها ذراعا (٢)

فترى أن إليك في البيت الأخير بمعنى خذ أى هذه الثافة . وترى أن الاستعمال الشائع الآن له سند ومعتقد من هذا الشعر العربي الوثيق . على أن الإمام اللغوى الضليع ابن برى في حواشيه على الصحاح يعقب على هذا الشعر فيقول (٣) : « هكذا أنشده الجوهري وغيره : إليك إليك ، وفسر في شعره أن إليك بمعنى خذها لتركبها وتروضاها . وهذا فيه إشكال ؛ لأن سيبويه وجميع البصريين ذهبوا إلى أن إليك بمعنى تنح ، وأنها غير متمدية إلى مفعول ، وعلى ما فسروه في البيت يقضى أنها متمدية ؛ لأنهم جعلوها بمعنى خذها ، ورواه أبو عمرو والشيباني : لديك لديك ، عوضا عن إليك إليك . وهذا أشبه بكلام العرب وقول النحويين ؛ لأن لديك بمعنى عندك ، وعندك في الإغراء تكون متمدية ؛ كقولاك : عندك زيدا أى خذ زيدا عندك . وقد تكون أيضا غير متمدية بمعنى تأخر » . وأقول بعد هذا : إن الظن بصاحب الصحاح ومن وافقه في الرواية أن يوثق بهم فيجاءروه . وقد كان الجوهري في النحرى والضبط بالمسكان الذي لا يجهل . فالفك بعيد عن أن يطرق روايته . ومن ثم فالظن أن القطامي قال إليك إليك في معنى خذ ، وهو كما أسلفت من شعراء العصر الأموى الذي يحتج به ؛ وإذن ، فليسمعنا ما وسع القطامي ، وما وسع الجوهري ومن على شكائهم ممن لا ينكر هذا الأسلوب ، وإذن فالعبارة (إليك) تكون بمعنى تنح ، وهي في هذه الحالة

[١] المدن : النمر ، والسباع : الطون بالتين يعطين به ، وقولته : كما طينت بالمدن

السباع ، كلام على سبيل التلميح أى كما طينت المدن بالسباع .

[٢] التياز : القوى الشديد المفضل من الرجال مع كثرة لحم فيها .

[٣] انظر القرآن في تبيذ .

غير متمدية إلى مفعول وتتمدى بحرف الجر : عن ؛ لما فيها من معنى التنحي والانصراف ، وتكون في بعض الحين متمدية إلى مفعول إذ يراد بها معنى خذ أو ضم مثلا . ونرى في معلة عمر و بن كاثوم التغلبي البيت الآتي :

إليكم ياني بكر إليكم ألما تعلموا منا اليقيننا !

فهذا يحتمل أن تكون إليكم جارية على الوجه الغالب عند العرب أي تنحوا واذهبوا عما بعيدا ، ويحتمل أن يكون المعنى : إليكم حربنا وما أعتدنا لكم من قوة وسلاح .

أشهر الرئيس على طلب فلان بالقبول

ترى هذا الاستعمال في الدواوين . وترى في أجوزة السفر إلى البلاد الأجنبية موطننا لتأشيرة مندوب وزارة الخارجية . ولا يعرف في اللغة هذا المعنى لمادة التأشير . فكان على اللغوي ألا يسكت عليه ، وقد أضفى في صكوك الدولة ووثائقها ؛ فإما أن يجده له تخرجا يميزه ، وإما أن يذكره ويدعو إلى طرحه ، واستبدال الصواب به .

ويبدو أن التأشير بحرف عن الإشارة . والعامية ترتكب هذا ؛ فيقال : أشتر لي على الكتاب الفلاني أو شارر لي عليه ؛ ومازلنا نستعمل في مدارسنا المؤشر اقضيبي يشار به إلى مواقع البلاد والجبال والبحار على المصور الجغرافي ، ونحن - لا محالة - نتبع في هذا لسان العامة . ولما كان الرئيس يكتب على الطلب أو القصة ما يراه في عبارة موجزة تشبه اللمحة والإشارة ، حسن استعمال هذه المادة وما تصرف منها في هذا الموطن . وإذا كان هذا هكذا قلنا بالمادة إلى أصلها وهو الإشارة ، ولنتجنب هذه الصيغة المحرفة المشوهة ؛ فيقال : أشار الرئيس على طلب فلان بالقبول . ولا بأس بتعمدية أشار بالحرف (على) ؛ إذ كانت أشار في معنى كتب ، فتتمدى تعديتها على سبيل التضمين .

وفي هذا المبحث يعنى وجه آخر ؛ وهو أن يكون التأشير غير بحرف عن الإشارة ؛ بل أصله التأشير الذي هو تحديد الشيء وشعده وإرهافه . يقال : أشمرت المرأة أسنانها : حددتها ورققتها . ولما كان الرئيس إذ يوقع على الطلب

بما يراه يشحذه ويجمله ماضيا نافذا غير منثلم لم يكن من البائن عن الصواب .
أن يستعمل في هذا الموطن مادة التأشير .

وإني أذكر في هذا المقام بحنا للاستاذ الامام الشيخ محمد عبده دونه في
تعليماته على كتاب البصائر النصيرية في المنطق ، وقد قرأ هذا الكتاب على
طلبة الأزهر . فقد جاء في خطبة الكتاب إذ يتحدث صاحبه عن إهدائه الى
وزير خراسان حين ذاك نصير الدين أبي القاسم محمود بن أبي توبة هذه "عبارة"
« متطلعا لتأشير الإذن الصادر عن حضرة الشريفة ، وسدته المنيفة » فكتب
الاستاذ الامام : « المشهور في كلمة تأشير على أنسنة العامة أن معناها وضع
الإشارة . والإشارة عندهم الرأى في اللفظ الموجز ؛ فيقال : أشير على الورق ؛
أى أبدى رأيه بلفظ قصير يشبه الإشارة . وكل هذه الضروب من الاستعمال
في هذه المادة عامية لا يعرف لها أصل في اللغة ؛ سوى أنه تحريف من أشار
الى أشير ؛ فلا يصح حمل كلام المصنف بأن يفسر تأشير الإذن بوضع إشارة
الاذن ؛ فإن علو عبارته يبعد ذلك . والتأشير في اللغة تحديد أطراف الأسنان ...
وكل ما للاسم من المعاني يعطى ما يقوى معنى التحديد والتشديد » وعلى هذا
الوجه لا بأس باستبقاء التأشير فيما أعارفه الناس ، ومما ينبغي أن ينبذ القارىء
اليه أن الذى استعمله العرب في معنى التأشير هو التوقيع . وتوقيعات الأمراء
والرؤساء ما يكتبونه على القصص في اللفظ الجزل والمعنى الرصين وتوقيعات
البرامكة أشهر من أن يعرف بها . والتوقيع في بعض معانيه يرد لشحذ السلاح
وإرهافه ، يقال : سيف مرقع : حدد بالمهبة ، وهى المسن الطويل ، والموقع
السكين المحدد . فترى أن التأشير والتوقيع يرجعان الى معنيين متماثلين . فإذا
لم ينكر التوقيع لما يكتب على القصص في القديم كان استعمال التأشير في هذا
غير منكر . وقد كنت أرى أن يهجر التأشير الى التوقيع إشاراً للاتباع على
الابتداع ، فتنانى عن هذا الخاطر أن التوقيع معروف الآن في وضع المرء اسمه
في ذيل ما يكتب أماره على إقراره وإجازته ، وكان هذا في القديم يقال فيه :
كتب فلان بخطه .

متى ابتدأت معارضات القرآن

لفضيلة الأستاذ الشيخ عبد المتعال الصعيدي
المدرس بكلية اللغة العربية *

ذكرت في مقال (متى ابتدأ التحدي بالقرآن) أنه لم يبتدىء التحدي به إلا في السنة الثانية عشرة للبعثة ، وبينت كيف تأخر هذا التحدي الى ذلك الزمن ؛ وسأعني في مقال هذا ببيان الزمن الذي ابتدأ فيه بعض المنتهين من العرب يعارضون القرآن ، فإن هذه المعارضة قد تأخرت عن ذلك التحدي ، حتى إنها لم تحصل إلا قبيل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم إنها لم تحصل ممن كان من المنتظر أن تحصل منهم ، وهم قريش ومن اليهم ممن قادوا الناس الى مناوأة الاسلام ، بل حصلت من قوم لم يكن من المنتظر أن يكونوا هم المعارضين للقرآن ، وهذا كله يحتاج الى بحث يفسر ما يبدو منه غريبا ، ويقرب ما يظهر منه بعيدا .

ولا شك أن تأخر معارضة التحدي بالقرآن الى ما قبيل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يفسر لنا خلو القرآن من ذكر هذه المعارضات ، مع أنه ذكر كل ما طعنوا به في القرآن ، وكل ما طعنوا به في النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر طعنهم في القرآن بأنه سحر ، وبأنه شعر ، وبأنه أساطير الأولين ، وذكر طعنهم في النبي صلى الله عليه وسلم ، بأنه ساحر ، وبأنه شاعر ، وبأنه مجنون ، الى غير هذا مما طعنوا به في حقهما ، وذكره القرآن لبيان فسادهم ، وإظهار خطئهم فيه .

وفي هذا أكبر دليل على أن القرآن الكريم لم تظهر له معارضات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن من تحدوا به من قومه نهيبوا أن يعارضوه ، وخشوا أن يظهر عجزهم عند معارضته ، وقد كانوا أوقى العرب علما وعرفانا ، وكانوا أعلام ذوقا في البلاغة والفصاحة ، حتى إن الشعراء كانوا يتحاشون اليهم فيما يقولونه من شعر ، ويرجعون اليهم في بيان منزلته في القوة والضعف ،

فكانوا أعرف من غيرهم بأم القرآن ، وكان أحدهم إذا سمع بعض آياته تأخذ بنفسه ، وتملك عليه عقله ، فيشهد لها بقوة التأثير ، ويدعن لها إذعان الناقد البصير ، ولا يكن يغلبه على هذا تمصبه لدينه القديم ، وتنهيبه مخالفة قومه .

فتركوا معارضة القرآن باللسان الى معارضته بالسيف ، واضطروا النبي صلى الله عليه وسلم أن يقابلهم بالسيف كما قابلوه ، بعد أن مكث بينهم ثلاث عشرة سنة يدعوهم فيها بالحكمة والموعظة الحسنة ، ثم يتحداهم بمعجزة هادئة لا تقطع عليهم طريق التروى والتفكير ، وتأخذهم الى الإيمان في هواده ورفق ، فيأبون إلا أن يقابلوا اللين بالشدّة ، وإلا أن يجملوا السيف هو الذي يحكم فيما بينه وبينهم ، فقامت بذلك حروب كثيرة صارت بالفريقين الى المغالبة بالقوة ، وشغل بها المتمركون عن تلك المعجزة التي تحدوا بها ، لأنهم أرادوا أن يفصلوا ما بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم بقوة السيف ، لا باستعمال فصاحتهم في معارضة ما تحدوا به ، ولا باستعمال عقولهم في الدفاع عن عقائدهم .

وقد قضى النبي صلى الله عليه وسلم حياته في حروبهم حتى تمت له الغلبة عليهم ، فدخلوا في الاسلام أفواجا ، وعرفوا أن قوة عقيدته هي التي غلبتهم في ميدان القتال ، لا قوة السيف الذي شرعه في وجوههم حين قابلوه بسيوفهم ، ثم دخل غيرهم في الاسلام تبعا لهم ، لأنه كانوا أصحاب الزعامة الدينية في جزيرة العرب ، فانتشر الاسلام في أنحاءها ، ودان له أهلها إلا قليلا منهم .

وهنا ظهر متنبئان في جهتين فائتين من جزيرة العرب ، لم يكن لهما دعوة دينية ظاهرة ، ولكنهما أرادا أن ينازعا الإسلام في ذلك الملك الذي صار إليه ، وزعما أنهما نبيان يوحى إليهما من السماء ، لعلهما يتجديان في غايتهم كما نجح النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد اختارا أن يظهرأ في جهتين فائتين يستغلان فيهما جهل أهلها من سكان البادية ، ويشيران فيهما عصبية الجاهلية فيما بين قبائل اليمن وربيعة ومضر .

فأما أحدهما فهو الأسود العنسي ، واسمه هبلة بن كعب ، ويقال له ذو الحمار ، لأنه كان يزعم أنه يأتيه ذو حمار ، وكان يشعبد ويرى الجبال

الأعاجيب ، ويسبي بمناطق قلب من يسمعه ، وقد كان أسلم قبل تنبيهه ، ثم ارتد وزعم أنه نبي يوحى إليه ، وظهر بين بعض قبائل اليمن ، لينير عصبيتها على الاسلام الذي ظهر بين عرب الشمال من مضر ، فسكاته أهل نجران ، واتبعه بعض القبائل اليمنية ، ولكنه لم يلبث إلا أربعة أشهر ، ثم قتلته امرأته لأنه كان قد قتل أباه ، فقتلته به ، وكان هذا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيوم وليلة .

وأما ثانيهما فهو مسيرة الكذاب من بني حنيفة ، وهم من قبائل ربيعة ، فظهر بينهم أيضا يستغل جهلهم ، ويستثير المصيبة بينهم وبين قبائل مضر ، وكان قد أسلم ثم ارتد وادعى النبوة انفرادا ، ثم مشاركة مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فوفد عليه وطلب منه أن يقيمهما الأمر بينهما ، فكذبه فيما ادعى من النبوة ، وأبى أن يحبيه إلى ما طلب منه .

وهما مات النبي صلى الله عليه وسلم خرج في خلافة أبي بكر ، وادعى في قومه النبوة ، وزعم أنه يوحى إليه من السماء ، وأخذ يعارض القرآن بمعارضات منها ما يأتي :

(١) يا صمدع ائمة صمدع ، تقى ما تنقسين ، أعلاك في الماء وأسفلك في الطين ، لا الشرب لعمين ، ولا الماء تمكدرين .

(٢) ألم تر كيف فعل ربك بأهل الجحلى ، أخرج منها لمة تسعى ، من بين سفاق وغشى .

(٣) ألم تر أن الله خلق النساء أفواجا ، وجعل الرجال لهن أزواجا وبلى هذا كانت مما يستحسن ذكرها لتعفف عن نشرها .

فهو في المعارض لاوى يخاطب الضفدع كأنها مخلوق يتعالى ، فيريد أن يتبع من أمرها ، ويحكم من شأنها ، والصفدع مخلوق ضعيف لا يتعالى ولا يتكبر ، فخطابه هذا لا يطابق حاله ، ومن شرط البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال

وهو في المعارضة الثانية لا يأتي من دقائق القدرة ما يتعالى إدراكه على البشر ، كما قال تعالى في القرآن الكريم « فلينظر الإنسان مم خلق ، خلق من ماء دافق ، يخرج من بين الصلب والترائب » ، وكما قال تعالى أيضا « يا أيها الناس إن كنتم في ريب مما نزلنا بخلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة ، لنبين لكم ، ونقر في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى ثم نخرجكم طفلا » الآية ، فهذا وذاك مما لا يصل إلى سره بشراحي كمحمد صلى الله عليه وسلم ، أما تلك المعارضة فتذكر أمرا ظاهرا لا يتعالى إدراكه على أحد من البشر .

وهو في المعارضة الثالثة يأتي بما يباه الخلق الكريم ، فيذكر عبارات مستهجنة ، وأين التصريح بهذا من قول الله تعالى في القرآن « هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها » .

ولم يلبث مسيلة أن قتل أيضا في خلافة أبي بكر ، ولم يترك أثرا يذكر بعده إلا تلك المعارضات التافهة للقرآن ، وهي معارضات استغل فيها جهل قبيحة بالبادية ، وحاول فيها أن يقلد القرآن في أسلوبه ، وهذا مما يؤخذ عليها أيضا ، لأن المعارضة لا بد أن تتبع أسلوبا جديدا ، ولا يصح أن يكون أسلوبها تقليداً ؟

خطأ مطبعي في مقال بالعدد السابق

وقع خطأ مطبعي في مقال (متى ابتداء التحدى بالقرآن) بالعدد السابق ، فأخر فيه خمس وعشرون سطرا من السطر السادس من ص - ٨١٠ - إلى السطر السادس من ص - ٨١١ - عن موضعها ، وهو السطر الخامس من ص ٨٠٩

العمل والعمال وأصحاب المال

حقوقهم وواجباتهم في الشريعة الإسلامية

الفصلية الأستاذ محمد عبد المنعم خفاجي
من علماء الأزهر

للعامل مكانة كبيرة في الأمة ، فهو دعامة الإنتاج ، وعنصر من عناصر النشاط الاقتصادي ، واليد المحركة لمراقف الدولة .

وقدما نشأ كثير من الأنبياء في بيئة الأعمال ، وتدرج الله بهم من حياة العمال إلى حياة النبوة والرسالة ، فومى صلوات الله عليه قضى ثمانى حجج أو عشرًا عاملا في مال شميم ، وداود كان يعمل ويا كل من عمل يده ، فكان يقوم بصناعة الدروع ويعيش على ما يكسبه من هذه الصناعة ، ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى صدر شبابه وطرفاً من أيام رجولته عاملا في مال خديجة سيدة قریش ثروة وجاهاً . وقد غنيت الأديان القديمة والقوانين الحديثة بتشريعات العمل وقوانين العمال .

وفي الشريعة الإسلامية عناية بالعامل وحقوقه ، وتتجلى هذه العناية بوضوح في كثير من مسائل التشريع الإسلامى . والأصول العامة التى تهدف إليها الشريعة الإسلامية في هذا الباب يمكننا أن نلخصها فيما يلى :

أولاً : حفظ كرامة العامل وإنسانيته وشخصيته في الحياة ، فالعمل ليس ذلاً وهواناً ، بل هو وسيلة الحياة الشريفة لكثير من أفراد الأمة ، وهو ركن الحياة الاقتصادية ؛ لذلك كان من الحتم أن يقدر أصحاب الآمال شخصية العامل وكرامته وإرادته ويحافظوا عليها ، لا أن يضموه موضع الدليل المسخر أو العبد المهان ؛ وفي مبادئ الإسلام نصوص كثيرة تؤيد هذا . وكان كثير

من العمال يشترطون على صاحب العمل ذلك ، كما يروى أن قوما ضلوا الطريق فاستأجروا أعرابيا ليدلهم عليه ، فقال : إني والله لا أخرج معكم حتى أشرط لنفسي ! قالوا : فماذا تشرط لنفسك ؟ قال : « بدي مع أيديكم في كل ما نتناولون و نعملون ، وذكر والدي عليكم محرم »

ثانيا : تقدير مجهود العامل تقديرا قائما على الإنصاف وعلى الحذب عليه ؛ فلا يجوز في نظر الشريعة الإسلامية التي توجب معونة العامل أن يفتقر أصحاب الأعمال فرصة حاجته الشديدة الى العمل فيبيخسوه حقه ويغبنوه في تقدير أجره الذي يستحقه نظير عمله ، ولا بد أن يكون ضامنا للنتيجة بمجهوده وكده ؛ ولذلك منعت كثيرا من المعاملات التي لا يتحقق فيها ضمان العامل لأجره عند عقد العمل ؛ وهذا هو علة منع جواز إعطاء الأرض للعامل يزرعها على أن يكون أجره مما يخرج منها ، لجواز أن لا تنخرج الأرض محصولا ، وإن كان كثير من الشرعيين الإسلاميين أجازوه لما فيه من تبادل المنفعة بين الناس ، وللثقة الغالبة بإعطاء الأرض عمرتها . كما لا يجوز أن تكون أجرة العامل في عقد العمل بمهولة القدر ، بل لا بد أن تكون معلومة معينة ليعمل العامل على أساس واضح ، ويرفع عنه الحيف ؛ وفي الحديث : « من استأجر أحييا فليعلمه أحره »

ونبحث الشريعة الإسلامية دائما أصحاب الأموال على ترك الطمع في أجرة العمال ، وعلى أدائها لهم كاملة ، وتقدم بذلك خير الدنيا والأخرة . وفي الحديث عن رسول الله صلوات الله عليه « أن ثلاثة أووا الى عاد فوجدوا قد فسدوا فخرجوا من الجبل فسد عليهم الغار ، فدعوا الله بصالح أعمالهم فانفجرت الصخرة فوسكان مما دعا به أحدهم أن قال : اللهم إني استأجرت عمالا فأعطيتهم أجرة غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ، فتممرت أجره حتى كثرت منه الأموال ، فجاء بعد حين فقال : يا عبد الله أد إلى أجرى ، فقلت : كل ما ترى من أهلك من الإبل والبقر والغنم ، فقال : يا عبد الله لا أستهيى . لي ، فقلت : إني لا أستهيى . بك ، فأخذه كله فلم يترك منه شيئا »

وتلزم الأجرة بنجام العمل (أو بشرط العامل دفعها قبل العمل بشرط التمكن من الحصول على المنفعة ، أي العمل المقصود)

ثالثا : عدم إرهاق العامل وإعنايته في العمل . وفي الحديث الشريف : « ولا تكلفوه ما لا يطيقون ، فإن كلفتموه فأعينوه » وقال شعيب لموسى عليهما السلام حين اتفقا على أن يعمل له موسى في ماله : « وما أريد أن أشق عليك » .

فاذا أدى تصرف أصحاب الأموال الى إرهاق العامل إرهاقا يضر بصحته فللعامل حق فسخ العقد ، وله أن يرفع الأمر الى المسئولين لدفع هذا العنت ؛ ورفع الأمر الى أولى الأمر للتحكيم حين الخلاف . وإنصاف من هو بحاجة ماسة الى الانصاف ، قاعدة مقررة في شريعة الاسلام .

رابعا : حرية العامل في العمل في الأعمال المالية أحيانا ، فلا يجوز أن يحجر رب المال في حرية العمل على من وكل اليه استثمار ماله ، فلا يصح أن يشترط عليه أن لا يتعامل إلا مع أناس معينين أو في مكان خاص ؛ وذلك لأن المستثمر ما دام مأنوسا فيه الكفاية والمقدرة على الاستثمار فلا يصح أن تقيد مواهبه ؛ لأن هذا التقييد يكون أحيانا طائفا دون غاية ما يريد من الحرية في الاستثمار أو معطلا لمواهبه الاقتصادية في سبيل الربح .

خامسا : دعوة الأغنياء ، الذين لا يقدرّون على استثمار أموالهم ، إلى إعطائها للقادرين على ذلك ممن ليس لهم مال ، بشرط أن يؤنس فيهم الأمانة وحسن التصرف والصدق والاخلاص ، قضاء على مشا كل البطالة ؛ ولذلك شرعت الشريعة الاسلامية تشريعات كثيرة من هذا القبيل كالزراعة والمساقاة وسواهما .

سادسا : العامل ليس ضامنا للمال إذا هلك في يده بدون تعد منه أو تقصير في حفظه . أما إذا هلك بتعديه فعليه الضمان وهو مسئول ، فاذا شرط رب المال على العامل أن يكون ضامنا لرأس المال إذا هلك في يده بدون تعد أو تقصير فسد عقد العمل .

سابعا — حق العامل في فسخ العقد :

للعامل الحق في فسخ عقد العمل في أحوال كثيرة ، منها : أن يصيبه مرض يحول بينه وبين المضي في العمل ، أو أن يكون وقت العقد صعبا ممبزا ثم أدركه

البلوغ ، أو أن يشترط رب المال عليه ضمانه رأس المال إذا هلك في يده ، أو أن يخل رب المال بشرط من شروط عقد العمل ، إلى غير ذلك من المبررات .
ثامنا — العامل وحق التعويض :

وللعامل الحق في أخذ تعويض من رب المال في بعض أحوال ، منها :

(١) أن يتعمد عليه رب المال فيتلطف عضوا من أعضائه مثلا .

(ب) أو أن يكون العامل لم يبلغ سن البلوغ بعد ، فإذا أصابه ضرر أو هلك أثناء عمله الذي استؤجر له فإن المستأجر يكون مسؤولا عنه ، فإذا قتل الصبي خطأ كأن وقعت عليه جدران المصنع الذي يعمل فيه فديته على طاقلة رب المال ، وعلى رب المال الأجر الذي كان يستحقه المقتول . وإذا أصيب بشيء من الضرر كان عليه التعويض ؛ أما إذا كان العامل رجلا عند عقد العمل فليس له حق التعويض لأنه محيز مسئول عن نفسه وقد قبل العمل بعد أن رآه وعرف تبعاته ، وإن كان من الاحسان في المعاملة مساعدة رب المال له بأداء تعويض مناسب لما أصابه ؛ ولولى الأمر أن يحكم بما يراه من ذلك التعويض .
 وللاحسان في المعاملة في الاسلام نصيب كبير .

ثاسما : لا يصح لرب المال أن يعقد عملا مع صبي غير مميز ولا مع مجنون ، لأنهما لا يعرفان التبعات ولا تلزمهما مسؤولية ، حيث لم يدركا حد التمييز .

عاثرا : ليس لرب المال أن يقصى العامل عن عمله إذا نقصت قدرته على الإنتاج بمرض لحقه من جراء العمل أو بسبب هرم أو شيخوخة لحقته بعد أن قضى شبابه وأوقات نشاطه الحيوى في العمل لرب المال .

والقاعدة العامة في ذلك أن الغرم على قدر الغنم ، فإذا اتفق رب المال مع شاب على العمل ففرض مدة نشاطه معه ثم أثرت صحته أو شيخوخته على قدرته في الإنتاج فليس لرب المال طرده من العمل بل عليه أن يرضى بإنتاجه في الشيخوخة كما كان يرضى عن إنتاجه في الشباب .

ويرمز الى هذه القاعدة حديث عن رسول صلى الله عليه وسلم معناه أن رجلاً أُرهِقَ جلاله في العمل فهرم فأراد أن يذبحه ليستريح من عبء مؤونته ، فقال صلى الله عليه وسلم : أكلت شبابي حتى إذا هرم أردت أن تنحره ! فتركه الرجل .

الحادى عشر — حق العامل في الراحة الاسبوعية :

ففي الفقه الاسلامى لو استأجر رجل يهوديا شهرا كاملا كانت أيام السبت مستثناة من العمل .

هذا هو الحكم والعامل يهودى . وكذلك اذا كان نصرانيا فله إجازته الاسبوعية (الأحد) فما بالك به لو كان مسلما ؟ .

هذه هى حقوق العامل التى يقرها التشريع الاسلامى وينفذها ، ولكن الواجب على العامل بعد ذلك كثير ؛ فعليه الاخلاص فى أداء العمل ، وعدم الطمع فى رب المال ، والامانة ، والمحافظة على المال الذى يعمل فيه محافظته على ماله نفسه ، وهو مطالب بأن يتعاون مع رب المال تعاوناً فعالاً منسجماً ، الى غير ذلك من الواجبات التى يلزمه بها التشريع الاسلامى .

الجود

سأل معاوية بن أبى سفيان ، صمصمة بن صوحان : ما الجود ؟ فقال : التبرع بالمال ، والعطية قبل السؤال .

وقال الحكماء : السخى من كان مسروواً ببذله ، متبرعا بعطائه ، لا يلتبس عرض دنيا فيحبط عمله ، ولا طلب مكافأة فيسقط شكره . ويكون مثله فيما أعطى مثل الصائد الذى يلقى الحب للطائر ، لا يريد نفعها ، ولكن نفع نفسه . نظر المنذر بن أبى سبرة الى أبى الأسود الدؤلى وعليه قميص مرقوع ، فقال له : ما أصبرك على هذا القميص ؟ فقال له : رب مملوك لا يستطيع فراقه . فبعث إليه بتخت من ثياب . فقال أبو الأسود :

كمأنى ولم استكسه فحمدته أخ لك يعطيك الجزيل وناصر
وإن أحق الناس إن كنت شاكرًا بشكرك من أعطاك والعرض وافر

وقال ابن عبد ربه :

وما الجود من يعطى إذا ما سأله والسكن من يعطى بغير سؤال

عجالات في الشوقيات :

شوقي والأزهر

لفضيلة الأستاذ كامل مجد عجلاز

مدرس معهد القاهرة

قريحة شوقي نسجت في محاريب الشرق ومعالم مفاخره صوراً ظاهراً وماؤه ،
بيان مصفى ، وخلابة فنانة ، وتوشية أضفت على نتاجه خلوداً حاليماً ، وسحراً باقياً .
ما دامت مشاهد الفن ، ومواطن المجد ، ومواقف العزة ، ومنازل الآثار .

والأزهر منارة الإسلام في العالم ، وكعبة الشريعة الخالدة ، وظل تنفيذه
عقائد المسلمين الموحدة ، وتهفو نفوسهم الظائمة الى ورد القرآن ومتاع
السفة وجمال اللغة على موائده .

وشوقي عزاف الخلود ، وشاعر العروبة والإسلام ، والمحتفى بآثار مصر
القديمة والحديثة . حياً ونثر على سمع الزمان جواهر آياته أمان ذلك المعهد
العتيد . يوم تخير (مناسبة) إصلاح الأزهر عام (١٩٢٤ م) ، وانطلقت
قريحته تهتف وتصور وأطوف بجدران الأزهر :

قم في قم الدنيا وحى الأزهر - وانثر على سمع الزمان الجوهرا
واجعل مكان الدر إن فصلته في مدحه خرز السماء النيرا

ومساجد الله المعظمة ومكان الدعوة التي وجهتنا إليها العلماء ، منها المسجد
الحرام الذي بيكة ، مهبط البركة ، وأول بيت وضع للناس ، والمسجد الأقصى
الذي باركه الله .

وشوقي الذي تفيض عاطفته الدينية بتعظيم المساجد ، استطاع أن يقرن
الأزهر في ركاب المسجدين ، وأن يسوق شعره في نسج قسوى صادق عن
هذا الإحساس .

واذكره بعد المسجدين معظمها لمساجد الله الثلاثة مكبرا
 إن الذي جعل العتيق مثابة جعل الكسنانى المبارك كوثرأ
 وهو بعد وقبل شاعر العروبة يناجى حى اللغة والدين ، ومعهد البلاغة
 والادب ، ومثابة الثقافة الاسلامية ، والشرقية .

ولم يدرس (شوقى) فى الأزهر كغيره من أعلام البيان والدين، ولكنه
 تنقف على جداول من بحره الراخر ، واهتمدى بهدى أعلامه فى البيان واللغة ؛
 ولذلك تحن وأظهر اعتدادم الشاعرى وقوته المتفاحمة التى لا تقل عن الذين
 درجوا فى (صحن الأزهر) وشبوا بين أروقته :

ماضرنى أن ليس أفقك مطلعى وعلى كواكبه تعلمت السرى
 لا والذي وكل البيان إليك لم أكُ دون غايات البيان مقصرا

وهو هو الشاعر الفرد الذى يصفق الإصلاح ويطرب للنهوض ، ويغنى
 بالمجد ، وبزف البشرىات إلى قومه ، وإلى وطنه ، وإلى المسلمين ، ثم إلى المشرق :

لما جرى الإصلاح ثمت مهتئيا باسم الحنيففة بالمزيد مبشرا
 نبأ سرى فكسا المنارة حبرة وزها المصلى واستخف المنبرا
 وسما بأروقة الهدى فأحلمها فروع الثريا وهى فى أصل الثرى
 ومشى الى الحلقات فانفرجت له حلقة كمالات السماء مُنَوِّرا
 حتى ظننا الشافعى وما لكا وأبا حنيفة وابن حنبل حضرا

وعتادة الأزهر ومكانته وحمايته للسنة والقرآن ، صورها شوقى بريشته
 الصناع التى شمت نوراً بعملاً آفاق المشارق والمغارب ، وهو يستوحى مدادها
 من ينبوع إيمانه بماضيه ، وعاطفته نحو آل البيت والفاطميين المنتمين الى
 المعين الشريف :

يامعمدا أفنى القرون جداره وطوى الليالى ركنه والاعصرا
 ومشى على يمس المشارق نوره وأضاء أبيض لجها والاحمرا
 وآتى الزمان عليه بحمى سنة ويذود عن نسك ويحمى مشعرا
 فى الفاطميين انتمى ينبوعه عذب الأصول كجدم متفجرا

عين من الفرقان فاض نعيمها وحيًا من الفصحى جرى ونحدرا
وجلال الأزهر وسمو رسالته ، وما أضفته على علمائه وأشجاله من التهييب
والتوقير والاكبار ، كل ذلك ألهم الشاعر فصور صادقًا ماضيهم الموموق وجناهم
المحمى ، وعرينهم المهاب ، وحرهم المأمون ، ورفيع ظلمهم وعلو مكانتهم :
واخضع ملها واقض حق أئمة ظلموا به زهرا وماجوا أبحرا
كانوا أجل من الملوك جلالة وأعز سلطانا وأنغم مظهرها
زمن المخاوف كان فيه جناهم حرم الأمان وكان ظلمهم الذرا
من كل بحر في الشريعة زاخر ويريكه الخلق العظيم غضنفرا

وكانت أصداء الثورة تدوى في سمع شوقي ، وكان الأزهر عام (١٩١٩)
مثابة الثوار ، وأتون نارها التي أرسلها إعصارا ، فيه الخماس ، وفيه البأس ،
وبذلك راح الشاعر يؤرخ تلك اليد ويذكرها لهذا المعهد القدسي :

المعهد القدسي كان نديه قطبا لدائرة البلاد ومحورا
ولدت قضيتها على محرابه وحببت به طفلا وشبت مصرا
وتقدمت تزجي الصفوف كأنها (جاندارك) في يدها اللواء مظفرا

والشاعر يلتفت إلى شباب الأزهر لفئة شاعر نقاش بالمفاخر ، هزاج
بالأمانى ، دفاع الى أودية المستقبل العريض ، على أسس من الميكانة المهيأة ، والقدم
الثابتة لا تنهار على شفا الاسفاف أو التقدام أو اليأس :

يا فتية المعمور سار حديشكم ندأ بأفواء الركاب وعنبرا
هزوا القرى من كهفها ورقيمها أنتم لعمر الله أعصاب القرى
الغافل الأمل ينطق عنكمو كالبعقاء مرددا ومكررا
يمسى ويصبح في أوامر دينه وأمور دنياه بكم مستبصرا
لو قلتم اختر للنياحة جاهلا أو للخطابة باقلا لتخيرا

نعم اخلبته مكانة الأزهر في القرى ، وأن أبناءه عصب الرأى ومكان القدوة

وملاذ التبصر ومناط الانارة ، وبذلك صور مكانة فتيان الأزهر وأعلامه ،
ورد الكبار الى الاجلال ، والفتيان الى ثورة الشباب ومنزلتهم بين الريفيين .
وشوقي بصير بخدع السياسة التي أصلته نارها ، وتجربة الشاعر والأعيب
المتجرين بالسياسة تجعلنا نميل إلى الاعتدال في (التحزب) حتى اذا دعا الوطن
وتلفقت الوطنية الى أبنائها كان على الأزهرى أن يكون حطب الثورة
وقودها المنلظى ، وحمها الذي يرمى العدو باللهب .

اليوم صرحت الأمور فأظهرت ما كان من خدع السياسة مضمرا
وإذا كان شوقي خلف احتراب السياسة ، فإن حكيمته التي صرحت عنها
التجارب تهيب بالأزهرى أن يحذر خدع السياسة وأهواء الأفراد .

وشوقي الذي عرف مكانه من (باب إسماعيل) وعرف مكان الأزهر من
عطف الأسرة المالكة ، يريد للأزهرين أن يكونوا سياج العرش ، وأن
يلتمسوا مؤازرته .

كونوا سياج العرش والتسواله نصرا من الملك العزيز مؤزوا
ويتوجه إلى (أبي الفاروق) ونحس شاعرينه بمستقبل الأزهر على
يد شبلة الحادب على الأزهرين .

زدهم أبا الفاروق إنك خير من خير ولد الكريم الخيرا
نعم إنه ولد الكريم الخيرا الذي تمم ما بدأه النبيل الخير ، ولقد عى
الشبل ومن شبل ، حين قال :

بالأمس تنهض مصر في دستورها واليوم تنهض للممك الأزهر
الأزهر المعمور فلد حرة لك في الهبات حرية أن تشكرا
وقريحة (شوقي) قناصة نقادة لا تعب بماثر إلا أوسمتها استقصاء
وتحليلا وإماما بكل طريف أو فريد . والأزهر هو المعهد الذي عنى بنبوغ
الاكتفاء ، وحافظ على مواهبهم ، وتخرج في أفنيته من هو كآبي العلاء .
وفي (أزهرينه) أبيات تعد من عيون النظرات الصادقة المؤملة في تقدير
المواهب الكامنة فيمن طغت عليهم الأحداث .

نظروا وإحسانا إلى صميانه وكن المسيح مداويا ومجبرا
والله ما تدري لعل كنههم يوما يكون أبا العلاء المبصرا
لوثثريه بنصف ملكك لم تجد غبنا وجل المشتري والمعتري

وشوقى فى تحية الأزهر وموقفه من الاشارة به وبأبنائه قد يبدو
متناقضا إذا حاسبناه بأبيات قالها فى رثاء (طاف بركات) يندد بها ويحقر
الرحمة والرحمين .

يقول مشيرا إلى مدرسة القضاء الشرعى ، ومنتملا إلى التقليد بصرعى
القديم من الشيوخ :

ومدرسة سميت بالعلم ركنا وأنقضت القضاء والاشتراعا
بناها محسنا بالعلم برا يشيد له المعالم والربعا
وحارب دونها صرعى قديم كأن بهم عن الزمن انقطعا
إذا لمع الجديد لهم تولوا كذى رمد على الضوء امتنعا

والحق أن (شوقى) كان يوثى فاندفع ، ويفقر له ما جاء فى (أزهريته)
من تحذير الناس من المفتونين الذين يشورون على القديم لقدمه ولو كان صالحا .

لا نخذ حذو عصاة مفتونة يحدون كل قديم شئ منكرا
ولو استظاعوا فى المجمع أنكروا من مات من آبائهم أو عمرا
من كل ماض فى القديم وهدمه وإذا تقدم للبناية قصرا
وأنى الحضارة بالصناعة رثة والعلم نورا والبيان مثررا

إنه ينفى على من يتنكرون للقديم ولا ينهضون بجديد نافع فى حياتنا .

وذلك موقفه من الأزهر جليناه طبرين بمناسبة ذكره . طيب الله ثراه ،
وجزاء خيرا عن دنيا البيان ، وسلام عليه فى النابغين الخالدين !

العدالة في الاسلام

لفضيلة الأستاذ الشيخ علي منصور
من علماء الأزهر

أتت على العالم الانساني دهور دهارير كان يئن فيه تحت نير الظلم والاستبداد ؛ فأرسل إليه ، حين استمد لتلقى العدل المطلق ، سيدنا محمد ابن عبد الله ، صلوات الله وسلامه عليه ، بالدين الاسلامي العظيم ، فأتى على الظلم والجور من الأساس ، ودعا إلى العدل في غير هوادة ولا لين .

جاء النبي الامي العربي بهذا الدين الخفيف ، وعمل جهد استطاعته على رفع منار الانصاف ، وحث على القسطاس بالقول والعمل ، وقرره في النفوس . ومكنه فيها أقوى تمكين .

ولم يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في سبيل إسقاط الحدود الشرعية عن مستحقيها ، تنازل صاحب الحق ، ولا شفاعة الشافعين ، ولو كانوا أحب الناس إليه ، وأعظمهم منزلة عنده ؛ ليبين للقاصي والداني ، أن الاسلام هو بحق دين العدالة والانصاف ، وقانون المساواة والقسطاس ؛ وليكون في ذلك أسوة حسنة ، وقدوة صالحة طيبة للناس أجمعين .

فقد روى أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، عن صفوان بن أمية ، قال : كنت نائماً في المسجد على خيصة (١) لي ، فسرقت ، فأخذنا السارق ورفعناه إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فأمر بقطع يده .

فقلت : يا رسول الله ، أفي خيصة ثمنها ثلاثون درهما تقطع يده ؟ أنا أهيا له ، أو قال : أنا أبيعها له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فها كان ذلك قبل أن تأتيني به ! » ثم أمر بقطع يده .

(١) الخيصة ، بخاء مفتوحة ، وميم مكسورة : كساء أوود صوبع له طمان .

وروى أحمد وأبو داود والنسائي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق سرق رنسا (١) من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم .

وروى أبو داود والنسائي ، عن ابن عمر ، وأم المؤمنين عائشة ، أن فاطمة بنت الأسود الخزومية كانت تستعير المتاع وتجده ، ورفع أمرها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطع يدها ؛ فعادت بأم المؤمنين أم سلمة وبنتها زينب وعمرو بن أبي سلمة ، فشفعوا لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبل شفاعتهم ، فأمر أمر الخزومية قريشا كلها وقالوا من يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حبيبه ؟ وذهب الجماعة من قريش إلى أسامة رضوان الله تعالى عليه وطلبوا منه الشفاعة ظنا منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم يقبل شفاعته لمحبة له ، فكلم أسامة أشرف الخلق في أمر فاطمة الخزومية فقال له صلوات الله وسلامه عليه : « يا أسامة لا أراك تشفع في حد من حدود الله عز وجل فإن الحدود إذا انتهت إلى فليست بمتروكة ! » ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه : « أيها الناس ! إنما هلك من كان قبلكم ، لأنهم كانوا إذا سرق الشريف فبهم تركوه ، وإذا سرق الضعيف منهم أقاموا عليه الحد ؛ والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها » (٢) ثم أمر بقطع يد الخزومية .

(١) البرنس ، بضم الباء : فالنسوة طويلة ؛ أو كل ثوب رأسه منه ، دراعة كان أو جبة ؛ وصفة النساء ؛ بضم الصاد : موضع يختص بهن من المسجد ؛ وصفة المسجد : موضع مظلل منه .

(٢) الظاهر من أحاديث الباب أن القطع كان لأجل ذلك الجحد ؛ وقد وقع في الصحيحين وغيرهما التصريح بذكر السرقة ، فذكر جحد العارية على هذا لا يبدل على أن القطع كان له فقط ؛ ويمكن أن يكون ذكر الجحد للتعريف بإحالتها ، وأنها كانت مشتهرة بذلك الوصف ، والقطع كان للسرقة ؛ ويمكن أن يكون الرسول الأعظم قد نزل ذلك الجحد منزلة السرقة ، فإنه يصدق على جاهد الوديمة أنه سارق ؛ وأخرج ابن ماجه والحاكم وصححه =

فلم يقبل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، من صفوان بن أمية أن يهب خبيصته أو يبيعها للسارق وأمر بقطع يده جزاء سرقة ؛ كما لم يعف سارق البرنس وثمنه ثلاثة دراهم من قطع يده .

وكشف الرسول الكريم اللثام عن بعض ما كان شائما عند أهل الجاهلية من الجور والظلم ، وصرح لحاضري مجلسه الشريف ، بأن هؤلاء كانوا في جهل مطبق ، وضلال مبين ، لأنهم كانوا إذا سرق الشريف منهم خلوا سبيله وتركوه ، وإذا سرق الضعيف فبهم ضيقوا عليه الخناق وقطعوه ؛ ورفض شفاعة زوجته أم سلمة ، وبنتها ، وابن أبي سلمة ، وأمر بقطع يد المخزومية ؛ وأقسم بحق الإله القوى القادر ، الذي نفس محمد ونفس كل مخلوق بيده ، وفي قبضة قدرته ، لو كانت فاطمة بنته ، وهي بضعة منه ، وأحب الناس طرا إليه ، مكان فاطمة المخزومية ، لقطع يدها !

أوعد قبل العطاء

قال أبو مسلم الخولاني : إن أوقع المعروف في القلوب ، وأبرده على الأكباد ، معروف منتظر بوعده ، لا يكدره المظل .

وكان يحيى بن خالد بن برمك لا يقضى حاجة إلا بوعده ويقول : من لم يبت على سرور الوعد ، لم يجد للصنعة طعما .

وقالوا : الخلف ألام من البخل ، لأنه من لم يفعل المعروف لزمه ذم اللؤم وحده ، ومن وعد وأخلف لزمه ثلاث مذمات : ذم اللؤم ، وذم الخلف ، وذم الكذب .

وقال شاعر :

لا تقولن إذا ما لم ترد أن تم الوعد في شيء : نعم

= عن ابن مسعود ، أنها سرق قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم . ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت ، أنها سرق حليا ؛ ويمكن الجمع بينهما ، بأن الحلي كان في القطيفة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وأصحابه والتابعين .
 هذه فتوى أصدرناها جواباً عن سؤال ورد إلينا عن طريق الأهرام الغراء بشأن
 بدعة مأتم الأربعين ، وبيان ما يرجى وصول نفعه وثوابه إلى الميت من أعمال
 البر التي يعملها غيره له بعد وفاته ، وقيدت بسجلات إفتاء الديار المصرية بتاريخ
 ١٤ أغسطس سنة ١٩٤٧ برقم ٣٧٧ ، ونشرت خلاصتها بالأهرام . ونظرا
 لحاجة الناس إليها وكثرة طلب صور منها صرحت بطبعها مع بعض تعليقات
 هامة عليها نتمس الحاجة إليها عولت فيها على ما ورد من أحاديث الأحكام وما
 استنبطه أئمة الحديث والفقهاء منها . ولم أقصد إلى استقصاء المذاهب ولا إلى
 تقرير مذهب الحنفية بخصوصه في كل بحث . وقد اشتملت على البحوث الآتية :
 بيان أن إقامة مأتم الأربعين بدعة مذمومة ، ما يعمل لأجل الميت ، أحوال
 الروح في البرزخ ، الحياة في القبر ، السؤال فيه ورأى ابن تيمية وابن القيم
 في ذلك ، مذهب الحنابلة وصول ثواب جميع الطاعات للميت ، رأى ابن تيمية
 وابن القيم في ذلك ، الدماء للميت والتصدق عنه ، الحج عن العاجز وعن الميت
 والمذاهب فيه ، الصوم عن الميت والمذاهب فيه ، قراءة يس للعوتى ، وعند
 المقابر . مشهور مذهب الشافعية في العبادات البدنية المحضة ورأى متأخريهم
 في ذلك ، تفسير آية « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » وحديث « إذا مات ابن
 آدم انقطع عمله إلا من ثلاث » مشهور مذهب المالكية في العبادات البدنية
 وقراءة القرآن للميت ورأى متأخريهم ورأى ابن رشد فيها ، مذهب الحنفية
 وصول ثواب الطاعات كلها للميت ، رأى الإمام القرافي ، احتياط معقول له ،
 حكمة أخذ الأجرة على قراءة القرآن في المذاهب ، فتوى الاستاذ الوالد في ذلك ،
 زيارة القبور وآدابها . والله أرجو فضلا منه وكرما أن ينفع بها ويثيب عليها
 يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقباب سليم ، إنه أكرم مسئول .

مفتي الديار المصرية

الجمعة ١٣ شوال سنة ١٣٦٦

حسين محمد مخلوف

٢٩ أغسطس سنة ١٩٤٧

إلى فضيلة الاستاذ الأكبر مفتى الديار المصرية .

أتقدم بكل تحلة واحترام الى فضيلة الاستاذ الأكبر مفتى الديار المصرية
لمناسبة فتواه الحقة في موضوع الاحتفال بذكرى الأربعين المذشورة في الأهرام
راجيا أن يتفضل علينا بتبيان الأعمال التي يرجى ثوابها للميت ، كما جاء في كلمة
فضيلته القيمة ، لاني ممن اتبع فعلاً السنة الحسنة التي استنّها فضيلته في عدم
إحياء ليلة الأربعين رغم إجماع الناس عليها إجماعاً باطلاً . وأنتهز هذه الفرصة
فألتبس من فضيلته أن يتكرم علينا بنشر ما يحمله الناس أو يتجاهلونه من
أحكام الشريعة الغراء في المآتم وما يجري فيها من بدع وسخافات ، أجزل الله
أجر الاستاذ الأكبر ، وأنزل السكينة في قلبه الحزين ، وأدام عليه نعمة الرضا
بالقضاء ، وله من الله أوفى الجزاء .

حافظ البديوي المحامي

١٩١ شارع شبرا بالقاهرة

رد حضرة صاحب الفضيلة المفتي :

إقامة مآتم الأربعين بدعة مذمومة .

يحرص كثير من الناس الآن على إقامة مآتم ليلة الأربعين لا يختلف عن
مآتم يوم الوفاة ، فيهللون عنه في الصحف ، وقيمون له السراقات ، ويحضرون
القرءاء ، وينجرون الدبايح ، ويفقد المعزون فيشكر منهم من حضر ويلام من
تخلف ولم يعتذر . وقيم السيدات بجانب ذلك مآتما آخر في ضحوة النهار
للنجيب والسكاء ، وتجديد الأسى والعزاء .

ولا سند لشيء من ذلك في الشريعة الغراء ، فلم يكن من هدى النبوة
ولا من عمل الصحابة ولا من المأثور عن التابعين ، بل لم يكن معروفاً عندنا
الى عهد غير بعيد ، وإنما هو أمر استجد أخيراً ابتداعاً لا اتباعاً ، وفيه من
المضار ما يوجب النهي عنه .

فيه الزام عمل ممن يقتدى بهم وغيرهم ظاهره أنه قرينة وبرحتى استقر
في أذهان العامة أنه من المشروع في الدين .

وفيه إضاعة الأموال في غير وجهها المشروع ، في حين أن الميت كثيراً ما يكون
عليه ديون أو حقوق لله تعالى أو لأهله لا تتسع موارده للوفاء بها مع تكاليف

هذا المآثم ، وقد يكون الورثة في أشد الحاجة الى هذه الاموال ، ومع هذا يقيمون . آثم الأربعين استحياء من الناس ودفعاً للنقد ، وكثيراً ما يكون في الورثة قصر يلحقهم الضرر بتبديد أموالهم في هذه البدعة .

وفيه مع ذلك تكرير العزاء ، وهو غير مشروع ، الحديث « التعزية مرة » .

لهذا وغيره من المفاصد الدينية والدنيوية أهبطنا بالمسلمين أن يقلعوا عن هذه العادة الذميمة التي لا ينال الميت منها رحمة أو منوبة ، بل لا ينال الحى منها سوى المضرّة إذا كان القصد مجرد التفاخر والسمة أو دفع الملامة والمعرفة ، وأن يعلموا أنه لا أصل لها في الدين ؛ قال تعالى : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » .

ما يعمل لأجل الموتي :

أما الذي يعمل في هذا الموطن ، لا في خصوص الأربعين ، فهو ما فيه تقع للميت ، وثواب يرجي أن يصل اليه من غير أن يقتن به ضرر للحى ، أو مالا يمسوغ شرما من الاعمال .

بحث في أحوال الروح الانسانية في البرزخ :

وقبل أن نبينه نمهد له بأنه ينبغي أن يعلم أن عالم الأرواح يختلف عن عالم المادة اختلافاً كثيراً في أحواله وأطواره ؛ فالروح يسلكها الله تعالى في البدن في الحياة الدنيا فتوجب له حساً وحركة وعلم وإدراكاً ولذة وألماً ويسمى بذلك حياً ، ثم تفارقه في الوقت المقدر ألا تقطع علائقها به ، فتبطل هذه الآثار وينفنى هيكل البدن ويصير جماداً ويسمى عند ذلك ميتاً . ولكن الروح تبقى في البرزخ ، وهو ما بين الحياة الدنيا والحياة الآخرة من يوم الموت إلى يوم البعث والنفوس ، حية مدركة ، تسمع وتبصر ، وتصبح في ملك الله حيث أراد وقدر ، وتتصل بالأرواح الأخرى وتناجيها وتأنس بها ، سواء أكانت أرواح أحياء أم أرواح أموات ، وتشمر بالنعيم والعذاب واللذة والألم بحسب حالتها وما كان لها من عمل في الحياة الدنيا ، وترد أفنية القبور

وتأوى الى المنازل . وهي في كل ذلك لطيفة لا يحدّها مكان ، ولا يحدّها حيز ، ولا ترى بالهيون والآلات كما ترى الماديات .

وقد يأذن الله لها وهي في عالم البرزخ أن تنصل بالبدن كله أو بأجزائه الأصلية اتصالا برزخيا خاصا لا كالاتصال الدنيوي ، يشبه اتصال أشعة الشمس وأضواء القمر بالعوالم الأرضية ، وهو اتصال إثراق وإمداد ، فيشعر البدن كذلك بالنعيم والعذاب ، ويسمع ويحجب بواسطة الروح .

وقد لا يأذن الله لها بالاتصال بالبدن ، فتشعر الروح بذلك كله شعورا قويا ، ويستمر ذلك الشأن لها الى ما شاء الله حتى يوم البعث والنشور . هذا هو مذهب جمهور أهل السنة ، وبه وردت الأحاديث والآثار .

الحياة في القبر والسؤال فيه :

وقد ورد فيها حديث سؤال القبر ونعيمه وعذابه ، وأن الممّذب والمنعم فيه الروح والبدن معا ، وحديث سماع الموتى وإجابتهم ، وحديث رد السلام على من سلم عليهم .

واستقر رأي سلف الأمة على ذلك ، ولا غبرة بمن ينكره ، فان شأن الأرواح يدق ويسمو عن مدارك المحجوبين بحجب المادة .

قال شيخ الاسلام أبو العباس بن تيمية : « ومذهب سلف الأمة وأئمتها أن العذاب أو النعيم روح الميت وبدنه ، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة ، وقد تتصل به أحيانا فيحصل له معها النعيم أو العذاب » . وقال في موضع آخر « واستفاضت الآثار بمعرفة الميت أهله وأحوال أهله وأصحابه في الدنيا وأن ذلك يعرض عليه ، وجاء في الآثار أنه يرى أيضا ، وأنه يدرى بما يفعل عنده فيسر بما كان حسنا ، ويألم بما كان قبيحا ، وتجتمع أرواح الموتى فينزل الأعلى الى الأدنى لا العكس » اهـ .

وقد أوضح ذلك تلميذه شيخ الاسلام ابن القيم في كتاب الروح ، واستوعب هذا البحث وأفاض في بيانه والاستدلال عليه الاستاذ الوالد رحمه الله ، في كتاب المطالب القدسية في أحكام الروح وآثارها السكونية .

مذهبه وسئل ثواب جميع الطاعات للميت :

قال : هذا ما لصحيح كما قال ابن قتيبة أن الميت ينتفع بجميع العبادات
المتينة من الصلاة والصوم والقراءة (أى تطوعا بلا أجر) ، كما ينتفع بالعبادات
المالية من الصدقة ونحوها باتفاق الأئمة (راجع إلى العبادات المالية) ، وكما
لو دعي له واستغفر له اهـ .

وقال ابن القيم في كتاب الروح : أفضل ما يهدى إلى الميت الصدقة والاستغفار
والدعاء له والحج عنه ، وأما قراءة القرآن وإهداءها إليه تطوعا بغير أجر فهذا
يصل إليه كما يصل إليه ثواب الصوم والحج . وقال في موضع آخر : والأولى
أن ينوى عند الفعل أنها للميت ولا يشترط التلفظ بذلك اهـ . وقد ذكر
الامام ابن قدامة الحنبلى في كتابه المغنى أن أية قرينة فعلها الانسان وجعل
ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك بمشيئته تعالى ، وأنه لا خلاف بين العلماء في الدعاء
والاستغفار له والصدقة وأداء الواجبات التى تنأتى فيها النبابة ، لقوله تعالى :
« والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالإيمان » وقوله « واستغفر لذنوبك وللمؤمنين والمؤمنات » .

الدعاء للميت والتصدق عنه :

وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم لكل ميت صلى عليه ؛ وسأله رجل
فقال : يا رسول الله إن أمى ماتت أفينفعها إن تصدقت عنها ؟ قال : نعم .

الحج عن العاجز وعن الميت :

وجاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن فريضة
الله في الحج أدركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة ؛ أفأحج
عنه ؟ قال : أرأيت لو كان أبوك دين أكننت قاضيته ؟ قالت نعم . قال فدين الله
أحق أن يقضى .

الصوم عن الميت :

وسأله رجل عن أمه التى ماتت وعليها صوم شهر : أفأصوم عنها ؟ قال : نعم .

قراءة آيس على الموتى وعلى المقابر :

وهذه أحاديث صحاح تدل على انتفاع الميت بسائر القرب ، لأن الدماء للميت والاستغفار والحج والصوم عبادات بدنية وقد أوصل الله ثوابها الى الميت فكذلك ما سواها ، مع ما تقدم من حديث ثواب القراءة ، فقد ورد حديث في ثواب من قرأ آيس ، وتخفيف الله تعالى عن أهل المقابر بقراءتها .

مذهب الشافعية في العبادات البدنية المحضة :

وقال الشافعى . إن الذى يصل ثوابه الى الميت الدماء والاستغفار والصدقة ، والواجب الذى يقبل النيابة كالحج ؛ وما عدا ذلك لا يفعل عنه ولا يصل ثوابه اليه اه ملخصا . ونقل السلامة ابن طابدين فى شفاء العليل وفى حاشيته على الدر أن مالكا والشافعى ذهبا الى أن العبادات البدنية المحضة كالصلاة وتلاوة القرآن لا تصل الى الميت بخلاف غيرها كالصدقة والحج .

وقال شيخ الاسلام زكريا الأنصارى الشافعى : إن مشهور المذهب ، أى فى تلاوة القرآن ، محمول على ما إذا قرئ لا بحضرة الميت ولم ينو الثواب له ، أونواه ولم يدع . اه .

وفى شرح المنهاج من كتب الشافعية : لا يصل الى الميت عندنا ثواب القراءة على المشهور ، والمختار الوصول إذا سأل الله إيصال ثواب قراءته ، وينبغى الجزم به لأنه دماء ، فإذا جاز الدماء للميت بما ليس للدعاء فيجوز بالأولى بما هو له . ويبقى الأمر موقوفا على استجابة الدعاء . وهذا المعنى لا يختص بالقراءة بل يجرى فى سائر الأعمال اه .

وفى المجموع للنووى : سئل القاضى أبو الطيب عن ختم القرآن فى المقابر فقال : الثواب لقارىء ، ويكون الميت كالحاضرين ترجى له الرحمة والبركة ، ويستحب قراءة القرآن فى المقابر لهذا المعنى . وأيضا فالدماء عقب القراءة أقرب الى الإجابة ، والدماء ينفع الميت اه .

مذهب المالكية في العبادات البدنية :

وفي الشرح الكبير وحاشيته للعلامة الدسوقي المالكي في باب الحج : أن الصدقة والدعاء والهدى مما تقبل فيه النيابة عن الغير يصل ثوبه الى الميت بلا خلاف ، ويكون وقوعه من النائب بمنزلة وقوعه من المنوب عنه في حصول الثواب ، بخلاف الصلاة والصوم فإنه لا تقبل فيها النيابة . وأما الحج عن الغير فيحوز مع الكراهة .

قراءة القرآن للموتى عند المالكية :

واختلف في قراءة القرآن للميت ، فأصل المذهب كراهتها ، وذهب المتأخرون الى جوازها ، وهو الذي جرى عليه العمل ، فيصل ثوابها الى الميت . ونقل ابن فرحون أنه الراجح كما ذكره ابن زيد في الرسالة . وقال الإمام ابن رشد : محل الخلاف ما لم تخرج القراءة مخرج الدعاء بأن يقول قبل قراءته : اللهم اجعل ثواب ما أقرأه لفلان . فاذا خرجت مخرج الدعاء كان الثواب لفلان قولاً واحداً وجاز من غير خلاف اهـ .

وعلى هذا ينبغي أن يقول القارئ قبل قراءته ذلك ليصل ثواب القراءة الى الميت باتفاق أهل المذهب .

مذهب الحنفية وصول ثواب الطاعات للميت :

وذهب الحنفية الى أن كل من أتى بعبادة سواء كانت صلاة أو صوماً أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكراً أو طوافاً أو حجاً أو صمراً أو غير ذلك من أنواع البر ، له جعل ثوابها لغيره من الأحياء أو الأموات ويصل ثوابها اليه كما في الهداية والفتح والبحر وغيرها . وقد أطل في بيان ذلك صاحب الفتح ، وفيه روى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من مر على المقابر وقرأ « قل هو الله أحد » إحدى عشرة مرة ثم وهب أجرها للأموات أعطى من الأجر بعدد الأموات . وعن النبي عليه السلام أنه قال « اقرأوا على

موتاكم يس » رواه أبو داود . وعن الدارقطني أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كان لي أبوان أبرهما حال حياتهما فكيف لي ببرهما بعد موتهما ؟ فقال : إن من البر بعد الموت أن تصلي لهما مع صلاتك ، وتصوم لهما مع صيامك .

وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل فقال السائل : يا رسول الله إنا نتصدق عن موتانا ونحج عنهم وندعو لهم ، هل يصل ذلك إليهم ؟ قال : نعم إنه يصل إليهم ، وإنهم ليفرحون به كما يفرح أحدكم بالطبق إذا أهدى إليه أهله .

وأما قوله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » فهو مقيد بما إذا لم يهد ثواب عمله للغير ، كما حققه في الفتح .

وقال الشوكاني في نيل الأوتار : إن صوم الآية مخصوص بالصدقة والصلاة والحج والصيام وقراءة القرآن والدعاء من غير الولد أهله .

رأى الامام القرافي من أئمة المالكية :

وفي فروق العلامة القرافي المالكية في الفرق الثاني والسبعين بعد المائة : أن أنواع القربات ثلاثة : قسم حجب الله تعالى على عباده في ثوابه ولم يجعل لهم نقله إلى غيرهم كالإيمان والتوحيد ، وقسم اتفق الناس على أنه تعالى أذن في نقله للميت وهو القربات المالية كالصدقة والعق ، وقسم اختلف فيه هل فيه حجب أم لا وهو الصيام والحج وقراءة القرآن ، فلن يحصل شيء من ذلك للميت عند مالك والشافعي . وقال أبو حنيفة وأحمد بن حنبل : يصل ثواب القراءة للميت . فمالك والشافعي يحنجان بالقياس على الصلاة ونحوها مما هو فعل بدني ، والأصل في الأفعال البدنية أن لا ينوب فيها أحد عن أحد ، ولظاهر قوله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » والحديث « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : علم ينتفع به ، وصدقة جارية ، وولد صالح يدعو له » . واحتج أبو حنيفة وأحمد بالقياس على الدعاء ، فإن الإجماع على دعاء الميت يدل على أن ثوابه يصل للميت .

يتجبه ولا يقع فيه خلاف أنه يحصل للموتى بركة القراءة لا ثوابها ، كما تحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفنون عنده .

احتياط معقول :

ثم قال : وهذه المسألة وإن كان مختلفاً فيها فينبغي للإنسان أن لا يهملها ، فلعل الحق هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور خفية عنا ، وليس الخلاف في حكم شرعي إنما هو في أمر واقع هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذي اعتاد الناس عمله ، ومن الله الجود والاحسان . هذا هو اللائق بالمبداه .

الخلاصة :

والخلاصة في ذلك أن مذهب الحنفية والحنابلة وصول ثواب جميع العبادات والقربات إلى الميت وانتفاعه بها إذا جعل له ثوابها . ومذهب الشافعية في المشهور والمالكية في الأصل وصول ثواب القربات ما عدا العبادات البدنية المحضة كالصلاة والصوم وتلاوة القرآن والذكر ، وقد علمت رأى المتأخرين من الشافعية والمالكية ، وأن المختار عندهم وصول الثواب إلى الميت .

حكم أخذ الأجرة على قراءة القرآن :

غير أنه مما يلزم التنبيه له أن وصول ثواب تلاوة القرآن إلى الميت مقيد بما إذا كانت القراءة تطوعاً بدون أجر ، كما ذكره ابن القيم وأئمة الحنفية ، سواء أكانت القراءة من ولد الميت أم من غيره . وأما الاستئجار على تلاوة القرآن فغير جائز عند الحنفية ، وأجازته المالكية . وذكر ابن فرحون أن جواز أخذ الأجرة على قراءة القرآن مبني على وصول ثواب القراءة لمن قرأه لأجله كالميت وهو الراجح عندهم كما سلف .

فتوى للأستاذ الوالد في قراءة القرآن للميت ووصول ثوابها إليه .

وبعد تحريره هذا وقفت على فتوى للأستاذ الوالد - رحمه الله - وهو مالكي المذهب ، حررها في سنة ١٣٤٩ جواباً عن أسئلة وردت إليه جاء فيها ما نصه :

وأما قراءة القرآن للميت سواء أكانت على القبر أم بعيدا منه ، فقد اختلف العلماء في وصول الثواب اليه ، والجمهور على الوصول وهو الحق ، خصوصا اذا وهب القارئ بعد القراءة ثواب ما قرأه للميت . وللقارئ أيضا ثواب لا ينقص من أجر الميت شيئا . والتفضيل بين القراءة والصدقة بالنقود يختلف باختلاف مقدار الصدقة ونفعها للفقير وحال المتصدق واختلاف القراءة وما يدفع للقراء من الاجر (بناء على رأى المالكية في جواز أخذ الاجرة على القراءة) . ومسألة الاجر والثواب قلة وكثرة موكولة الى الله تعالى وفي يده يبسطها لايها كيف يشاء .

وقد ورد في كل ما بحث على فعله . وقد علمت أنه لا فرق في ذلك بين القرب والبعيد ، لأن الله تعالى هو المطلع على القارئ وإحسانه العمل وإخلاصه فيه ، وعلى المتصدق وإخلاصه في صدقته ، وهو المقدر لهذا وذاك ؛ والقرب والبعيد بين القارئ والمتصدق وبين الميت لا دخل له في وصول الثواب وعدم وصوله . وهناك هدايا كثيرة غير النقود يتصدق بها على الميت كالإطعام وجميع الارتفاقات المعاشية التي ينتفع بها الفقراء من طعام وشراب ولباس ووقف أرض أو دار أو إسكان مستحق لذلك إذا قصد إهداء ثوابه لروح الأموات كالنقود سواء . والله أعلم اهـ .

هذا ما اتسع له الوقت في الإجابة عن هذا السؤال . والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب .

مفتي الديار المصرية

عبد الحليم عفيف

الاسلام والمسلمون

في شرق أفريقيا

استجابة للرغبة الملكية في نشر الثقافة الاسلامية العربية
وفي الاتصال بالشعوب الاسلامية ، أوفد الأزهر في عهد شيخه
الراحل المغمور له الشيخ مصطفى عبد الرزاق ، حضرة الأستاذ
الدكتور محمود حب الله إلى إفريقيا الشرقية ، ليؤدي رسالة
الأزهر في هذه الأقطار .

واقدم الأستاذ الدكتور حب الله ، بعد أن وفق بحمد
الله في أداء الرسالة على خير وجه ، وكتب تقريراً عن مهمته ،
تشرف برفعه إلى جلالة مولانا الملك المعظم ، ونال تقديره
السامى وتشجيعه .

وإننا ننشر هذا التقرير المفيد تبعاً في المجلة لما اشتمل
عليه من المعلومات الجغرافية والاجتماعية ، ومن حالات خاصة
لقبيل من إخواننا المسلمين في تلك الأنحاء .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد ، فذلك خلاصة موجزة تصف أحوال المسلمين الاجتماعية والثقافية
والدينية في أفريقيا الشرقية ، وتقترح بعض العلاج لما أصابهم من وهن
ونزل بهم من ضعف . وهي نتيجة ملاحظة دقيقة ، ودراسات مستفيضة
لأحوال تلك البلاد ، قمت بها أثناء إقامتي فيها شهرين كاملين ، تغلغات فيهما
في صميم الحياة .

وقد تبدو تلك المدة غير كافية لتعرف أسرار أربعة أقطار بسيطة الأرجاء و، ترامية الأطراف ، ولكن الانسجام الروحي بينى وبين مسلمى تلك الاقطار الذى بدت بوادره عند ما تقابلنا ، ونما بمرور الايام ، أفاح لى فرصة تعرف الحياة الواقعية للجماعات المختلفة ، وممكنى من فهم كثير من الاسرار التى كانت تستدعى معرفتها ، من غير ذلك ، المشهور الطوال .

ولقد توخيت فى تقريرى هذا الدقة والحيطه ، ولم أكتب إلا عن الامور التى أعرفها يقيناً أو أكاد . وقبل أن أتحدث عن دراساتى وأعمالى الأخرى أحب أن أذكر كلمة موجزة عن منشأ فكرة البعثة ، وعن الاشخاص الذين يرجع إليهم الفضل فى إنجازها .

أصل الفكرة

لما كان الأزهر أقدم جامعة إسلامية ، وكان محط رحال طلاب المعرفة من قديم الزمان ؛ إذ كان يقد إليه طلاب العلم من جميع أنحاء العالم الإسلامى فيترودون بما شاء لهم القدر من معارف ، ثم يعودون إلى بلادهم حاملين تاج الأزهر وإجازته ليتقصدوا مناصب القضاء ، وليقوموا بالافتاء فى بلادهم ، فيكون قولهم فى المسائل الدينية والعربية قولاً فصلاً وحكماً قاطعاً ، لأنه يحمل سلطان الأزهر وطابعه . لما كان الأزهر كل ذلك ، كان الزعيم الأدبى والروحى للعالم الإسلامى بلا منازع .

ومن الواجب على من احتل مكانة الزعامة أن يتعهد من توعدهم ويعنى بهم مهتماً بعلمت ديارهم ؛ فليست مهمة الأزهر ، إذن ، منحصرة فى العناية بالوافدين إلى رحابه لحسب ، ولكن المرجو منه فوق ذلك أن يتعهد هؤلاء الذين لم يتقدروا على أن يتصلوا به ، فيرسل إليهم من أبنائه من يتولى تثقيفهم وتهذيبهم ويرشدتهم إلى سواء السبيل ، ويفتح أبوابه للفقراء منهم ، ويزودهم بما يحتاجون إليه من نفقات ، فوق تزويدهم بالعلوم والمعارف .

وتلك هى رسالة الأزهر الأولى التى يجب عليه أن يجاهد فى سبيلها ،

ويجب على مصر الرشيدة أن تهوى له السبل حتى يؤدي تلك الرسالة ، إذا ما قدر لها أن تتبوأ بحق مكان الرامة من العالم الشرق .

وبذلك النظرة نظر العالم الاسلامى إلى مصر وإلى الأزهر ، فهم يرونه ممهدا إسلاميا قبل أن يكون مصرى ، ويمتقدون أنه من العوامل الرئيسية التى هيات لمصر سبل زعامة العالم الاسلامى ؛ إذ أن هناك من الاقطار الاسلامية من ينازع مصر فى كثير من نواحي الفخار والمظمة ، وأما الأزهر فهو ميزة اختص الله بها مصر لتسكون لها الكلمة العليا فيما تخصص فيه الأزهر من موضوعات ، وهى موضوعات يمتاز بها المسلمون ويفتدونها بأرواحهم ودمائهم .

فلا غرو ، إذن ، أن نجد كثيرا من العتب موجهة إلى الأزهر وإلى مصر إذا ما قصرنا فى تأدية رسالة الأزهر العالمية ؛ ولا غرو إذن ، أن نجد سبلا من الرسائل ينهمر على الأزهر كل عام طالبا منه المعونة الثقافية والادبية .

ولقد كان من بين ذلك السيل المنهمر من الرسائل رسائل من مسلمى إفريقيا الشرقية ، جاءت إلى الأزهر فى العام المنصرم شاكية ومهتمة ومحفزة .

فهى تألم لان الأزهر ، وهو القوام على الثقافات الدينية وعلى اشرا الدعوة الاسلامية ، لم يمن بشتون المسلمين خارج الاقطار المصرية ، ولم يهتم بأحوال المسلمين فى إفريقيا الشرقية ، وهم أكثر الناس حاجة الى رعايته ؛ وذلك لان الظواهر الاجتماعية متضافرة عليهم ، والبيئة تعمل لإبادتهم كجماعة تتخذ الاسلام ديناً .

وهى قلتمس من الأزهر أن يعمل سريعا ، ويسد ذلك الفراغ بما يراء من سبل ، وأن يمهّد بإرسال بعض البحوث التعليمية المكونة من رجال قد تمكنوا من الدواست الاسلامية ، وعرفوا مقتضيات الحياة العصرية ، وأجادوا اللغة الانكليزية إجابة تمكنهم من المحاضرة بها ؛ وذلك ليحاضروا المسلمين وغير المسلمين هناك فى موضوعات تتصل بالثقافة الاسلامية ، وليروا بأنفسهم مقدار انحطاط الحياة التعليمية ، ومقدار الجهاد العنيف الذى يقوم به المسلمون ليظلوا مسلمين .

وهي تحذر قائلة : إن لم يقم الأزهر بتلك الرسالة عاجلا كانت العاقبة وبالا ، وكان رجال الأزهر أنفسهم مستواين ؛ فان جهود المبشرين هناك بالمسيحية جهود جبارة وذات أساليب شتى ، وتجدد مع ذلك هونا من أولى الأمر . فلو لم يتدارك الأزهر الأمر ، ليقوى على الأقل الحالة النفسية للمسلمين بزياراته المتكررة ، لحشى على المستضعفين منهم أن تزل بهم الاقدام تحت الضغط والتخويف أو بفعل الإغراء والترغيب ، ولكان مصير الأقوياء منهم إلى الفناء الاقتصادي والادبي ثم إلى الزوال ؛ وبذلك تشمخ معالم الاسلام من افريقيا الشرقية كما انمحت قبل من أسبانيا .

جاءت تلك الرسائل كلها الى الأزهر من جمعيات لا من أفراد ؛ وهي تلك الجمعيات (١) التي تكونت حديثا لتعمل على درء ذلك الخطر الداهم عن المسلمين ؛ وذلك بتقوية الروح الاسلامية فيهم ، وبالنهوض بهم ثقافيا واقتصاديا حتى يقووا على الوقوف في تيار التبشير الجارف ، وبإذاعة التعاليم الاسلامية الصحيحة في جميع أنحاء البلاد ، حتى يكون الوطنيون وغيرهم على بينة من الاسلام الصحيح الذي لا يعرف كثير منهم شيئا عنه إلا صورة مشوهة يلقنها لهم رجال التبشير .

[١] « الجمعية الثقافية الاسلامية » و « الجمعية الخيرية الاسلامية لافريقيا الشرقية » ، وقد ساهم صاحب العظمة آغا خان بنصيب وافر في بناء هاتين الجمعيتين ، وهما — كما سيتبين من هذا التقرير — لا يخدمان أحدا من أتباعه بنوع خاص ولا غرضا شخصيا له ، ولكنهما يهدان نحو خدمة الاسلام طامة وخدمة العرب والوطنيين هناك على وجه خاص . ولقد وعد عظمته أن يدفع في هذا السبيل مبالغ توازي كل المبالغ التي تجمع من كافة الناس عدا أتباعه ، في مدى خمس سنوات ، وسيكون ذلك بلا شك مبالغا عظيما . وهذا هو من العوامل الرئيسية التي حدثت القائمين بالأمر إلى استئذان عظمته في تسمية الجمعيتين باسمه وجعلهما تحت رعايته . ورؤساء هاتين الجمعيتين والقائمون بشؤونهما من غير الاسماعيليين .

فانصلت « الجمعية الثقافية الإسلامية » (١) إحدى الجمعيات المكونة ، بالأزهر في أوائل عام ١٩٤٦ راجية منه إرسال البعثة التعليمية التي أشرنا إليها ، وشرحت أغراض الجمعية والأسباب التي دعت لتكوينها ، ثم رحبت بالمساعدات الأدبية والمادية التي يمكن أن يقدمها الأزهر في هذا السبيل .

فما إن علم فضيلة الاستاذ الأكبر المرحوم الشيخ مصطفى عبدالرازق شيخ الجامع الأزهر بالامر ، حتى استجاب له سريعا . فقلد كان - طيب الله ثراه - قوى الإيمان وشديد الغيرة في المسائل الدينية ، ومؤمنا كل الإيمان بأن للأزهر رسالة عالمية لا يمكن أن يتخلى عنها ، وحريصا كل الحرص على أن يؤدي الأزهر هذه الرسالة العالمية ، وأن يساهم بنصيب وافر في نشر الثقافات الإسلامية ، تفهمه الله برحمته ، وأسكنه فسيح جنته ، جزاء وفاقا لما قدم للإسلام والمسلمين من خير ، ولما اعترم عمله إن مد له في أجله .

فشرفى فضيلته بأن كلفنى بالقيام بتلك الرسالة ، ولم يخف عى جسامه العبء ، وخطر المسئولية ، وخاصة لأننى مرسل الى وكرا المبشرين وعشهم الذى ركزوا فيه جهودهم من عشرات السفين ، مستمدين للمعون الأدبى والمادى من دول أوربا وأمريكا حكوماتها وأفرادها ، وخاصة أيضا ، لأن المسلمين هناك ، على قلتهم ، جماعات وشيع وطوائف ، قد لا يكون الانسجام بينها قاما . وأبان لى فضيلته فى وضوح أن ذلك أول اختبار عملى من نوعه للأزهر ولرجالها ، وأن الأزهر يعلق آمالا كبيرا على نجاحه فى هذا الاختبار ، ثم رسم لى فضيلته خططا حكيمة كانت لى خير معين .

١ — ورئيسها الحالى السيد مبارك بن على الهنائى ، وهو عربى مسلم ومن أهل السنة ، وهو أحد الأشخاص القلائل الذين يرجع اليهم الفضل فى تكوين هاتين الجمعيتين . وهو والى ممباسا والساحل كاه . وهو أكبر منصب يشغله شخص عربى بعد السلطان . ولقد صاحبنى فى زيارتى لبلاد الزنجبار ودار السلام فكان مثلا طيبا للمسلم الصالح ، وللسياسى المحنك ، وللوفيق الخير .

قبلت القيام بذلك العبد ، على الرغم من شعورى بضخامته ، وحزمت
الرأى وصممت على السفر ، على الرغم من كل ما بدا فى الجو من معوقات .
فلقد هاجم بعض الناس فكرة البعثة ، وحمل بعض الصحف عليها ، لأسباب لا
أعرف حقيقةتها ، وقد تكون حزبية ، وعد التبشير بالدين الاسلامي أو طرحه
مقدمة للعروق منه ، وبدا الاسلام فى نظره فى خطر ، لأن الأزهر يستجيب
لإستغاثته بعض المسلمين وينصرهم فى محنتهم الدينية . ولو لم يستجب الأزهر
للنداء رأيت هذا البعض نفسه يقبأكى على حال الإسلام والمسلمين ، ويكتب
بالخط العريض « الأزهر يتخلى عن واجبه الأول » .

كان الهجوم فى هذه الصحف عنيفا ومقذعا ؛ ولكن الله عهم المرحوم
شيخ الأزهر وعصمى من أن نصيخ لتلك الأباطيل التى حاولت ، ضمن ما
حاولت ، الإيقاع بينى وبين فضيلته ، وأمرناها أذنا صماء ؛ ولم تزدنى إلا
إصرارا وإيمانا ، وذلك لأننى اعتقدت أن أداء مثل هذه الرسالة واجب عيني
على الأزهر ، وفرض كفاي على القادرين عليه من رجاله ، وعلى هذا الأساس فهو
واجب عيني يلزمنى أنا فعله ، لأنه يحتاج فى تنفيذه الى إجادة اللغة الانجليزية ،
علاوة على ما يحتاج من شروط أخرى ، وذلك شرط لا يحققه من الأزهرين
إلا القليل .

لذلك كان لزاما على القبول ، ولذلك قبلت وسافرت مستمدا المعون من
الله تعالى ؛ وله الحمد والثناء على أن أمدنى بتلك المعونة التى لم أجد لها من قبل
نظيرا فى حياتى الطويلة ، والتى جعلتنى أعتقد أننى نجحت فى مهمتى نجاحا فاق
ما توقعته أنا وما توقعه أولو الأمر من قبل .

شعور المسلمين نحو مصر ونحو الأزهر

للمصلدين فى تلك البلاد شغف كبير بتعرف أخبار مصر وأحوالها ، وهم

كثيرو الحساسية بالنسبة لكل ما يحدث فيها ، فيتجاوب (١) شعورهم مع شعورها سرورا وألما ، ويتناقلون بسرعة البرق كل ما يتعلق بها من أخبار . وذلك لأنهم يعتبرونها زعيمة النهضة الحديثة في العالم الإسلامي كله ، ويمتقدون أن الأزهر هيباً لها مسكاً علياً بين الأفطار الإسلامية ، وأنه لو أدى رسالته الخارجية ، كما ينبغي له وكما يرجو العالم الإسلامي ، لحقق لمصر زمامة حققة قد تتجاوز في مداها النواحي الروحية والأدبية .

. وأما حبهم لجلالة الفاروق فهو حب لا يكاد يعدله إلا حب المصريين لجلالته . ولقد انضح لي ذلك في كل مكان وفي كل المناسبات ومن جميع الطوائف . وكثيراً ما يتحدثون عن عطف جلالته على المسلمين ويصفون جلالته بأنه « ملك المسلمين » و « الملك الصالح » . وكثيراً ما كنت أحمل منهم رسالات ولاء وإخلاص لجلالته تفيض كلها حمداً وثناءً .

ولقد كان استقباهم وتوديعهم لمبعوث الأزهر ، وحفلات التكريم التي كانت تقام بين ذلك ، مظهراً رائعاً يدل على مقدار ما يكونون من حب وإخلاص نحو مصر وبنيها ، وعلى مقدار مكانة الأزهر ورجاله في نفوسهم . ولولا شعوري النفسى بأنه لا يحق لي أن أتحدث عن الحفاوة التي غمروني بها لضافت صحف كثيرة عن وصفها . غير أنني أحب أن أشير هنا إلى ظاهرة واحدة أسجلها لا خوفاً المسلمين هناك بمجزيل الحمد وطائر الثناء ، لأنها تدل على خلق كريم وحسن استقبال ، أو سياسة حكيمة ومقدرة على التحكم في الأهواء :

قبل أن أنزل بثلث البلاد ، وأنا في طريق إليها ، كان يساورني كثير من القلق النفسى ، ويجول بخاطري كثير من الهواجس ؛ إذ كان يشاع أن المسلمين هناك طوائف متعادية لا يمكن أن تلتقى أو تقارب ، فكيف لي ، إذن ، أن أجمعهم في صعيد واحد ؟ وكيف لي ، إذن ، أن أؤدي رسالتي ما دام اتصالى

١ — ومن أمارات ذلك التجاوب شعورهم بالحزن العميق عند ما علموا بوفاة المغفور له شيخ الأزهر السابق الشيخ مصطفى الرافى ، وإقامة بعضهم حفلة تأبين له ، ورسائل التعزية التي جاء تني منهم .

بطائفة قد يحرمنى من الاتصال بالآخرى ؟ تلك كانت هى الوسوس التى تجول
بخاطرى فتجهمنى أحس بأن المهمة أكثر عسرا مما كنت أظن . ولكن عند
ما وطئت قدماى أرض ماتيك البلاد تبذدت وساوسى جميعا ؛ إذ أننى رأيتهم
جميعا يظهرون بمظهر الوحدة والانسجام ، ويهملوننى بأنهم متعاضدون
متساندون ، على الرغم من أنهم فرق وطوائف ؛ وتلك ظاهرة لمستها فى كل
مكان ، فكانت الطوائف جميعها ممثلة فى استقبالى وفى توديعى وفى التنقل معى
وفى تكريمى ، وكان لا يجد الواحد منهم مانعا يمنعه من أن يذهب معى ويصلى
فى مسجد الآخر ؛ وتلك الأخيرة ظاهرة لا يذكر أحد أنها حدثت من قبل .
ذلك مثل أعلى فى النبل وفى حسن الضيافة .

ولقد رحبت الصحف كذلك أيما ترحيب بمبعوث الأزهر ، وكانت ميدانا
فسيححا تجل فيه مقدار تقدير الناس هناك للأزهر ورجاله ؛ وكثيرا ما خصصت
صحائفها للتحديث عن مبعوث الأزهر وعن أعماله ، فنشرت محاضراته كاملة
وملخصة ، ونشرت له أحاديث عدة ، ونوهت بمصر وبفضلها على العالم
الشرقى .

ولقد ساءم بعض رجال من الانجليز فى الحفارة بمبعوث الأزهر وفى
الترحيب به ، ويسرنى أن أقرر أننى لم ألق هنا من واحد منهم ، بل ترحيبا
كلما سنحت الفرصة .

ومن الإنصاف أن أقرر أيضا أن روح المودة والعطف نحوى لم تخص
فريقا دون فريق ، بل كانت ظاهرة عامة ساءم فيها كل من لقيت بنصيب . ولقد
أظهر غير المسلمين منها القىء الكثير . وتلك لعمري روح طيبة وعاطفة
كريمة ، لوغذيها واستجبنا لها لأثمرت خير الثمار التى نخدمنا وتخدمهم .

ولا يفوتنى هنا أن أسجل بحليل الحمد وجزيل الشاء تلك العاطفة للكريمة
التي استقبلنى بها أمراء القصر السلطانى ببلاد النجبار وولى العهد وصاحب
العظمة السلطان الذى يحتفظ لمصر وولاءه الفاروق بحميم الذكريات ، ويمكن
لجلالته حبا صادقا وإخلاصا قويا .

الشرح الجديد لجوهره التوحيد

جوهرة التوحيد للعلامة الشيخ ابراهيم الاقاني المتوفى سنة (١٠٤١) هـ وشرحها لابنه الشيخ عبد السلام المتوفى سنة (١٠٧٨) هـ ، هو الكتاب المعول عليه في تدريس علم التوحيد بالفهم الثاوي من الازهر منذ عهد بعيد ، وقد اشتهر هذا الكتاب بين المسلمين شهرة فائقة حتى صار مرجعا لأئمة الدين .

وقد تتبع حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الجليل الشيخ محمد احمد المدوي من علماء الازهر ارجوزه الجوهره وشرحها بالقدر على طريقة العلماء المحققين ، صادرا في ذلك عن وجوب تخليص الكتب الاسلامية مما خلط بها من الفلسفة ، ومما جاء في بعض أدلتها من ضعف ، فقال :

« بقيت تلك الكتب في متناول طلاب العلم ، وعليها يعولون في عقائدهم وغنها يصدرون في أصل دينهم ، أنقف من تلك الكتب مكتوفي الأيدي ، لا نحرك ساكنا ، ولا نعمل لربطها بالقرآن الكريم ، والسنة النبوية الصحيحة ، والمنقول عن الخلف والسلف الصالح ، ربطا يزيل عنها ضعفها ، ويبقى فيها قوتها ، نوازن بين تلك الكتب وكتب المتقدمين ، وفقر منها ما يسير الدليل ، ونبعد عنها ما جلبته الفلسفة وقوة الجدل .

« لذلك فكرت في وضع تعليقات على الكتاب المذكور أتعقب فيها صاحبي المتن والشرح على طريق العلماء وأسلوب المؤلفين ، الى أن قال :

« توخيت في شرحي الجديد أن أبعد عن العقائد ما أضافه السكتيون اليها من بحوث هي بالفلسفة أشبه كبعض زيادة صفات الله تعالى وعدم زيادتها عن القيات ، وأن أنبه القارئ الى كثير من الخلطات اللفظية التي شجنوا بها الكتب ، كالكلام على وجوب بعثة الرسل عند بعض الطوائف وجوازها ،

وكالكلام على أفعال العباد، والسكسب، والفضاء والقدر، ممولا في ذلك كله على ما تهدي اليه الأدلة، مسترشدا بأراء أئمة الكلام، والمنقول عن السلف الصالح، مع تنبيه القارىء الى عدم التوسع في الغيبيات والقول على الله بغير علم، والوقوف فيها عندما ورد، كالكلام على كيفية عذاب القبر، وصفة الميزان، وطريق الوزن للأعمال، وكيف يحاسب الله الناس، وما الى ذلك، كما حرصت على التوفيق بين الأدلة، ورجع مطلقها الى مقيدها، وبالأخص فيما يتعلق بالجزاء وعده ووعيده، كآيات المغفرة والعفو، وأحاديث الشفاعة، وآيات الله تعالى في عقابه للعصاة والمجرمين.

« حرصت على ذلك كله لأن فريقا من المسلمين خدعوا بآيات الوعد، ونسوا آيات الوعيد، عرفوا الله بأنه الغفور الرحيم، ونسوا أن عذابه هو العذاب الأليم، يعمنون أنفسهم بالشفاعة، وهم عن طريق صاحبها ناكبون، وعلى محاربة الدين دائمون ».

ونحن نقول: إن توفية هذا البرنامج حقه من البحث والتحليل يعتبر من أجل الأعمال العلمية، وخاصة في هذا العصر، فإن ما ذكره فضيلة المؤلف من موضوعات الكتب قد اعتبرت في كل دور من حياة الاسلام أهم ما يعرض للأفكار والانظار، وقد اختلف فيها اختلافا عظيما، وتوقفت مسائلها مناقشات دقيقة، فالتحويل فيها على كتاب وضع منذ أكثر من ثلاثة قرون لا يشفي غليلا المعاصرين، فقد حدث وخصوصا في هذه الآونة مسائل جلبتها الفلسفة الغربية الى الشرق، تقتضى حلولا مناسبة للعقول الحديثة، وكان لا وجود لها في عصر المؤلف، ولا كانت مما يجيش في صدر مستشكل مهما كان بعيد التصديق.

فهذا العمل في ذاته حاجة من الحاجات الماسة، لو لم توف اليوم كان لا بد من توفيتها غدا، وهي أولى أن توفى اليوم قبل أن تفعل الشكوك فعلها في القلوب.

إن فضيلة الاستاذ المؤلف من حذاق العلماء، وأهل لأن يجول ويصول في أمثال هذه المجالات المخرجة، تحوطه غيرة دينية تحميه من تجاوز الحدود

الشرعية المقررة لإشباع شهوات العقول المتوسطة ، ولكن هذا العمل العلمي المركز ، وإن وجد من ذوى العقول المستنيرة تحبيذا ، فإنه يعتبر ثورة في علم الكلام ، وما كان كذلك يجب لأجل أن يوثق ثمرته المنتظرة أن يناقش مناقشة أصولية ، وبمحض تمحيص دقيقا ، لتألفه العقول المتعوددة على مجازية كل جديد وإن كان أقرب الى روح الدين من كل قديم من الأقوال .

وأنا أقترح أن تمين للبحث فيه جماعة من نخبة العلماء لنقده نقدا علميا ، للوصول الى تقريره للدراسة تقريراً رسمياً ، أما تركه وشأنه ككل مؤلف علمي آخر فإنه يفضى الى إغفال ما فيه وتناسيه ، وبقاء القديم على قدمه على نحو ما جرى عليه العمل في كل ما سبقه من الصيغات الإصلاحية .

ليس في الطبقة المتنورة من المسلمين اليوم من لا يرى أن علم الكلام في الاسلام أصبح لا يساير العقلية المعاصرة في طريقها العلمي ، ولا يناسبها في ذوقها الفلسفي . وإذا كان هذا التباين في النهج أو في الفقه لما كان له أثر يذكر في إيمان المؤمنين ، ولكنه في علم الدواع عن العقائد يؤثر تأثيراً سيئاً ، ويبعد عن الدين نفوساً زكية كانت تهتدي بهديه لو وجدت عقولها طريقاً اليه .

وقد أحمل المسلمون هذا الأمر وتجاهلوه ، واكتفى أمنامهم بالنمى على عقلية الجيل الجديد ، وبيان خطورة كراهته للدين . ولكنه لو درس هذا الأمر دراسة أصولية لتحقيق أن علم حماية العقائد يجب أن يبنى من جديد ، وبإشراك من ليسوا من أئمنه من العارفين بالشبهات الحديثة ، ليستطاع بناء علم كلام جديد على أنقاض علم كلام قديم لا يمثل عقلية أى قبيل من الناس اليوم . فإن تعجب فن العجب العاجب أن يبقى علم لا يوجد اليوم من ممثلى المذاهب التى يرد عليها حتى يرزق ، وتترك مذاهب لها على عقول المعاصرين أعظم تأثير لا يعتنى بأسرها ، ولا يتنبه المتخصصون لهذا الأمر البها ، حتى آل الأمر الى حالة خطيرة من الإلحاد ، ودفقت بالنفس الحديث منه الى مكان بعيد .